

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة 08 ماي 1945 قالمة  
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
الإقتصادية  
قسم العلوم



تخصص: نقود ومؤسسات مالية

## السياسة المالية كأداة للتأثير على الإستثمار في الجزائر

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم  
الاقتصادية.

تحت إشراف الأستاذ:  
- حمة عمير

من إعداد:  
- برينيس حدة  
- خميسية نسيمة

السنة الجامعية: 2011-2012

## الفهرس:

### أولاً: فهرس الموضوعات:

رقم الصفحة	البيان
001	المقدمة
005	<b>الفصل الأول: مدخل نظري للسياسة المالية</b>
005	<b>تمهيد</b>
006	المبحث الأول: السياسة المالية كعنصر فعال من عناصر السياسة الاقتصادية
006	المطلب الأول: ماهية السياسة الاقتصادية
006	الفرع الأول: مفهوم وأهداف السياسات الاقتصادية
008	الفرع الثاني: الأدوات المستخدمة في السياسات الاقتصادية
009	الفرع الثالث: أسلوب إعدادها
009	المطلب الثاني: نشأة السياسة المالية
009	الفرع الأول: السياسة المالية في عهد الفلاسفة اليونان
011	الفرع الثاني: السياسة المالية في عهد التجاربيين
011	الفرع الثالث: السياسة المالية في عهد الفكر التقليدي
012	الفرع الرابع: السياسة المالية في عهد الفكر الحديث الكينزي
014	المطلب الثالث: مفهوم السياسة المالية و مراحلها
017	الفرع الأول: مفهوم السياسة المالية
017	الفرع الثاني: مراحل السياسة المالية
017	المطلب الرابع: العوامل المؤثرة في السياسة المالية
019	الفرع الأول: تأثير العوامل السياسية
021	الفرع الثاني: تأثير درجة النمو والنظام الاقتصادي السائد
022	المبحث الثاني: أهداف السياسة المالية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتخصيص الموارد
023	المطلب الأول: أهداف السياسة المالية
026	المطلب الثاني: السياسة المالية والتنمية الاقتصادية
028	الفرع الأول: علاقة السياسة المالية بالتنمية الاقتصادية
033	الفرع الثاني: تعريف التنمية
033	الفرع الثالث: مصادر تمويل التنمية
033	المطلب الثالث: السياسة المالية وتخصيص الموارد
035	المبحث الثالث: أدوات السياسة المالية
036	المطلب الأول: النفقات العامة
037	المطلب الثاني: الإيرادات العامة
038	المطلب الثالث: الموازنة العامة
041	المبحث الرابع: علاقة السياسة المالية بالسياسة النقدية
041	المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية
042	المطلب الثاني: التنسيق والتفاعل بين السياسة المالية والنقدية
043	المطلب الثالث: فعالية السياسة المالية
045	المطلب الرابع: التأثيرات المتداولة للسياستين

الفصل الثاني: مدخل أساسي لدراسة الإستثمار

تمهيد

المبحث الأول: عموميات حول الإستثمار

المطلب الأول: ماهية الإستثمار

الفرع الأول: تعريف الإستثمار

الفرع الثاني:

أهمية الإستثمار

الفرع الثالث: أهداف الإستثمار

المطلب الثاني: خصائص الإستثمار مجالاته وأنواعه

الفرع الأول: خصائص الإستثمار

الفرع الثاني: أنواع الإستثمار

المطلب الثالث: إدارة الإستثمار وأدواته

الفرع الأول: إدارة الإستثمار

المطلب الثالث: أدوات الإستثمار

المطلب الرابع: مخاطر الإستثمار

الفرع الأول: تعريف المخاطر الإستثمارية

الفرع الثاني: أنواع المخاطر الإستثمارية

الفرع الثالث: مصادر المخاطر الإستثمارية

المبحث الثاني: علاقة الإستثمار بمختلف المتغيرات الإقتصادية

المطلب الأول: الإستثمار وعلاقته بسعر الفائدة

المطلب الثاني: الإستثمار وعلاقته بالدخل

المطلب الثالث: الإستثمار وعلاقته بالتوقعات

المطلب الرابع: الإستثمار وعلاقته بالربح

المطلب الخامس: الإستثمار وعلاقته بالإدخار

المطلب السادس: الإستثمار وعلاقته بالدورة الإقتصادية

المبحث الثالث: علاقة قرار الإستثمار بمناخ الإستثمار

المطلب الأول: سياسة الإستثمار

الفرع الأول: تعريف سياسة الإستثمار

الفرع الثاني: أنواع سياسة الإستثمار

المطلب الثاني: مناخ الإستثمار

الفرع الأول: تعريف مناخ الإستثمار

الفرع الثاني: مكونات مناخ الإستثمار

المطلب الثالث: قرار الإستثمار

الفرع الأول: تعريف قرار الإستثمار

الفرع الثاني: المقومات الأساسية لإتخاذ القرار الإستثمار

الفرع الثالث: خصائص قرارات الإستثمار

الفرع الرابع: أنواع القرارات الإستثمارية

المطلب الرابع: العوامل الأساسية لإتخاذ القرار الإستثماري

المبحث الرابع: أثر مكونات السياسة المالية على الإستثمار

108	المطلب الأول: أثر سياسة الإيرادات العامة
109	الفرع الأول: مفهوم سياسة التحفيز الجبائي
109	الفرع الثاني: دواعي وأهداف سياسة التحفيز الجبائي
110	الفرع الثالث: الأوجه المختلفة لسياسة التحفيز الجبائي
114	المطلب الثاني: أثر سياسة النفقات العامة
118	الفرع الأول: الإنفاق على البحث و التطوير
118	الفرع الثاني: تحويل المديونية الخارجية إلى إستثمارات
120	الفرع الثالث: الإنفاق على البنية التحتية
122	الفرع الرابع: تخفيض أسعار الفائدة على القروض الإستثمارية
122	<b>خلاصة</b>
122	<b>الفصل الثالث: تأثيرات السياسة المالية على الإستثمار في الجزائر</b>
124	<b>تمهيد</b>
126	المبحث الأول: مراحل تطور السياسة المالية في الجزائر
127	المطلب الأول: السياسة المالية خلال الفترة (1994-1999)
127	المطلب الثاني: السياسة المالية خلال الفترة (2000-2004)
129	المطلب الثالث: السياسة المالية خلال الفترة (2005-2010)
131	المبحث الثاني: تطور السياسة الإستثمارية في الجزائر
132	المطلب الأول: السياسة الإستثمارية الجزائرية في ظل الإقتصاد الموجه (1962-1988)
132	الفرع الأول: السياسة الإستثمارية الجزائرية في الفترة (1962-1966)
133	الفرع الثاني: السياسة الإستثمارية في ظل المخططات التنموية (1967-1989)
135	المطلب الثاني: السياسة الإستثمارية في ظل الإصلاحات الإقتصادية (1993-1990)
136	الفرع الأول: الإجراءات القانونية
136	الفرع الثاني: السياسة الإقتصادية
137	المطلب الثالث: السياسة الإستثمارية في ظل إقتصاد السوق (1994-2011)
138	الفرع الأول: الإجراءات القانونية
140	الفرع الثاني: السياسة الإقتصادية
140	الفرع الثالث: السياسة الإستثمارية الأجنبية المباشرة في الجزائر
140	الفرع الرابع: برنامج الإستثمارات العمومية المخطط الخماسي الجديد (2010-2014)
141	المبحث الثالث: مناخ الإستثمار في الجزائر
144	الفرع الأول: الوضعية الإقتصادية
145	الفرع الثاني: سوق كبيرة
146	الفرع الثالث: منظومة الجباية الخاصة بالشركات المعقولة
147	المطلب الثاني: المؤسسات المكلفة بالإستثمار في الجزائر
151	الفرع الأول: على المستوى الإستراتيجي والسياسي
156	الفرع الثاني: على المستوى العلمي والتنفيذي
157	المطلب الثالث: المعاهدات والإتفاقيات المتعلقة بالإستثمارات المبرمة
158	الفرع الأول: ثنائية الأطراف
163	الفرع الثاني: متعددة الأطراف
171	المطلب الرابع: عراقيل وتوقعات الإستثمار في الجزائر

178	الفرع الأول: عراقيل الإستثمار
179	الفرع الثاني: توقعات الإستثمار
	المبحث الرابع: إجراءات الجزائر الجديدة لتشجيع الإستثمار
	المطلب الأول: قانون المالية 2012
	المطلب الثاني: قانون المالية التكميلي 2012
	<b>خلاصة</b>
	الخاتمة
	قائمة المراجع

## المقدمة

شهد الإقتصاد العالمي منذ الربع الأخير من القرن الماضي تسارع العولمة على كافة الأصعدة منها السياسية ، الثقافية ، الإقتصادية ، والتكنولوجية ونتيجة للعمل بمبادئها تحرت الأسواق وبذلك تزايدت التدفقات المالية إلى كافة البلدان و لاسيما النامية منها على إعتبار أنها المصدر الأساسي لموارد الطاقة في العالم وما تعرفه هذه الأخيرة من زيادة هائلة في أسعارها وسرعة تداولها و تزايد الطلب عليها .

ونتيجة لهذه الظاهرة تجسدت عدة مخاوف لدى كل البلدان ومن أهمها عدم السيطرة على هذه التدفقات المالية و عدم القدرة على توظيف فوائدها لأنها لا تملك الخبرة و المقدرة على ذلك مما جعلها تسعى إلى وضع إستراتيجية في فعالة لتجنب هذه المخاطر و إستلزم ضرورة لتدخل الدولة من خلال وضع سياسة إقتصادية لتحقيق أهداف العامة و تجنب كافة المخاطر .

و بإعتبار أن السياسة الإقتصادية تشمل مجموعة من السياسات التي تعمل في تناسق كل منها إلى تحقيق جزء محدد من الأهداف العامة للدولة ومن أهم أدواتها السياسية المالية ، التي تحتل مكانة هامة بين السياسات الأخرى لإمكانية قيامها بدورها في تحقيق ما ترسمه السياسة الإقتصادية العامة للدولة ،

و السياسة المالية تعمل على توظيف إيرادات الدولة و تجسيدها في شكل نفقات عامة ترفع من خلالها معدلات النمو الإقتصادي و تحقق الرقي للمجتمع من خلال دفع عجلة التنمية و هذا لتقليص الفجوة الإقتصادية الكبيرة مع الدول الصناعية الكبرى و هذا ما يتحتم عليها الإهتمام بالإستثمار حتى تحقق أهدافها فتسخر بذلك جميع مواردها و سياستها لتطوير و ترقية الإستثمارات سواء المحلية أو الأجنبية بصفة مباشرة أم غير مباشرة .

فالإستثمار يلعب دورا كبيرا في زيادة معدلات النمو الإقتصادي و الإجتماعي ولذلك تتنافس دول العالم على جذب أكبر قدر ممكن من الإستثمارات عن طريق إصدار قوانين تضمن حقوق المستثمر وتهيء له البيئة المناسبة لتنمية أمواله و تحقيق الربح الذي يشجع غيره من الأفراد و المؤسسات على مزيد من النشاط في كافة المجالات الإستثمارية .

كما تساهم الإستثمارات في تنمية البنية الأساسية في الدول النامية كالإتصالات و الطرق و المطارات ، كما تساعد في تدريب اليد العاملة المحلية و تنمية و تطوير مختلف الصناعات ولذلك أدركت الحكومة بأن الإستثمارات تؤدي دورا أساسيا في عملية النمو والتنمية الإقتصادية .

و الجزائر كغيرها من الدول النامية التي تعاني من الركود و التراخي في إقتصادها و خاصة مع توفرها على إيرادات مالية كبيرة وفوائض حققتها نتيجة إرتفاع أسعار البترول و الغاز على المستوى العالمي الذي يعرفه مند المطلع الأفية الثانية ، والسلطات الجزائرية قامت بالعديد من الإجراءات لتحسين مناخها الإستثماري لجذب أكبر قدر ممكن من الإستثمارات حتى تتحقق عملية التنمية فيها وإستخدمت سياستها المالية كوسيلة أساسية حتى تحقق هذا الهدف ولتحقيق الرقي والإزدهار لمجتمعها.

وتكمن أهمية السياسة المالية في كونها من أهم أدوات الدولة و أكثرها فعالية و التي من خلالها تستطيع التحكم في مواردها المالية لخلق و توفير البيئة المناسبة للإستثمار ، وكذا تحفيز الأفراد والمؤسسات على الإستثمار سواء بصفة مباشرة او غير مباشرة ، وهذا على إعتبار الإستثمار من أهم المواضيع و الشغل الشاغل لجميع المتعاملين الإقتصاديين بقضايا الإستثمار والتنمية و كل هذا في إطار سياسة الإنفتاح مع العالم الخارجي .

والجزائر كمحاولة منها للركي و التقدم سعت للقيام بمجموعة من الإصلاحات الإقتصادية حتى تعالج المشاكل التي مرت بها تمحي أثارها ، والسياسة المالية هنا هي الوسيلة الفعالة لتحفيز و ترقية الإستثمار ، الذي يساهم على خلق فرص عمل جديدة وتحقيق الإزدهار و التقدم الإجتماعي و الإقتصادي على إعتبار

السياسة المالية تؤثر عليه بصفة مباشرة و بدرجة كبيرة و الذي يؤثر بدوره على متغيرات كلية أخرى كالإنتاج و الاستهلاك ، الواردات ... الخ .

و على ضوء ما تقدم يمكن طرح التساؤل التالي :

- ما مدى فعالية السياسة المالية المتبعة من طرف الجزائر الترقية و تشجيع الإستثمار فيها ؟

و هذا التساؤل يقودنا الى التساؤلات التالية :

\* هل تعكس السياسة المالية أهداف السياسة الإقتصادية العامة ؟

\* هل تستطيع السياسة المالية وحدها أن تؤثر على درجة النمو و تدفع عجلة التنمية و تصحح الإختلالات في نفس الوقت دون التفاعل مع السياسات الأخرى ؟

\* ماهي أهم العوامل التي تؤثر على جذب الإستثمار ؟ و كيف تساهم بيئة الأعمال على تحسين مناخ الإستثمار ؟

\* ما مدى مساهمة الفوائض النقدية و المدخرات في الجزائر و التي حققتها خلال السنوات الأخيرة في تنشيط حركة الإستثمارات ؟

وللإجابة الشاملة على هذا التساؤل الرئيسي والإمام بمختلف جوانبه يمكن تجزئته إلى الأسئلة الفرعية التالية:

\* السياسة المالية من المتغيرات الإقتصادية البالغة الأهمية التي تساهم في تحريك النشاط الإقتصادي.

\* لا تتفاعل السياسة المالية بما يتناسب مع السياسات الأخرى و إنما تتفاعل معها حتى تنسق الأهداف العامة للدولة.

\* انعكاسات جهود الجزائر في مجال تشجيع و تطوير الإستثمار و الإصلاح الإقتصادي بصفة عامة على التنمية تعتبر جد محدودة ، بالنظر إلى الوضع الإجتماعي و تدني مستوى المعيشة .

وتكمن أهمية الموضوع في أنه يعكس الوضع الإقتصادي في الجزائر خلال المرحلة الحالية ويمسه بدرجة كبيرة، وكذا سعت السلطات الجزائرية إلى ترقية نشاطاتها الإقتصادية خارج قطاع المحروقات لأنها موارد غير دائمة و لذلك تستخدم سياستها المالية و مختلف أدواتها التطوير و ترقية الإستثمار فيها و تم في هذه الدراسة الإعتماد على توليفة من المناهج العلمية حيث إستخدم المنهج الوصفي من خلال الإحاطة بالظاهرة محل الدراسة و جمع و تلخيص الحقائق المرتبطة بها ، كذلك إتبعنا المنهج التاريخي من خلال سرد مختلف المراحل التي مريها الإقتصاد الجزائري من ناحية تطور السياسات المالية و الإستثمار، كذلك إتبعنا المنهج التحليلي لتحليل مختلف البيانات و الإحصاءات المجمعة عن الموضوع، إضافة إلى منهج دراسة الحالة من خلال التركيز على حالة الجزائر باعتبارها دولة نامية سعت إلى تطوير إستثماراتها.

ومن أهم الصعوبات المرتبطة بهذه الدراسة نذكر ما يلي :

\* ندرة المراجع الحديثة المتعلقة بالموضوع و خاصة موضوع السياسة المالية و كذا صعوبة الحصول على الإحصائيات الحديثة و تضاربها و إختلافها في بعض الأحيان .

وإنطلاقا من المعلومات المتوفرة تم تقسيم الدارسة كالآتي :

**الفصل الأول :** يتناول الإطار العام للسياسة المالية و مختلف المفاهيم المرتبطة بها ومدى تفاعلها في إطار السياسة الإقتصادية العامة وهذا لتحقيق الأهداف العامة للدولة .

**الفصل الثاني :** يتطرق إلى مختلف أساسيات الإستثمار ويشمل المفاهيم و الأنواع و المخاطر وجميع الأهداف و الأدوات لتحفيز مناخ الإستثمار .

**الفصل الثالث :** يعالج التغيرات و التحولات التي شهدتها السياسة المالية في الجزائر و مدى فعاليتها في جذب و إستقطاب الإستثمارات المحلية و الأجنبية.

## تمهيد:

العولمة حركة متدفقة عبر الحدود للثقافة ورأس المال والإستثمارات والتكنولوجيا والإنتاج والسلع والخدمات والعمالة والإدارة والمنافسة، قد صاحب هذه الظاهرة تغيرات عديدة فتكنولوجيا المعلومات أزلت الحدود والحواجر المتمثلة في الوقت والمكان وبالتالي أصبح من السهل أن تغزو ثقافات غربية أخرى وتنتشر عادات استهلاكية وأفكار واتجاهات ثقافية واقتصادية واجتماعية، وان التغيرات السابقة الذكر كانت حصيلة الخبرة والمعرفة الفنية المتراكمة عبر الزمن وقد أدت إلى ترابط اقتصاديات الدول فيما بينها وعلى سبيل ذلك الأسواق المالية الدولية فأصبح من السهل تنقل الأزمات الاقتصادية بسهولة كبيرة كما عرفنا مؤخرا في أزمة الرهن العقاري 2008 في أمريكا والتي مست جميع جوانب اقتصاديات الدول في مختلف النقاط الرئيسية في العالم وكذلك أزمة الاتحاد الأوروبي الراهنة أو ما يطلق عليها أيضا أزمة اليورو وهذا كان كنتيجة لذلك الانفتاح الاقتصادي لدول العالم خاصة المتحدة فيما بينها، لذلك استوجب على الدول وضع قواعد وأسس لحماية اقتصادياتها معتمدة على أدوات جمة من أهمها السياسة المالية والتي تعتبر وسيلة الدولة للتدخل في النشاط الاقتصادي ومحاولة التحكم فيه حتى لو كانت بنسب بسيطة وهذا لحماية نفسها من عدوى الأزمات وتحقيق الرفاهية لمجتمعاتها، ولذلك تتطلب طبيعة هذا البحث بالتطرق إلى كافة المفاهيم المتعلقة بالسياسة المالية وكيفية صياغتها وكذا أهم خصائصها وأدواتها.

## المبحث الأول: السياسة المالية كعنصر فعال من عناصر السياسة الاقتصادية :

عندما يفكر الاقتصاديون والمحللون للشؤون العامة والآخرين في السياسة الاقتصادية فإنهم غالبا ما يطرحون المسألة الأساسية باعتبارها المواجهة بين الأسواق والحكومات ويوجد أولئك الذين يعتقدون بان الأسواق تميل إلى الفشل وان الحكومات تنبثق بهدف تصحيح هذا الفشل وإنها قادرة على مواجهة هذا الأخير وهنا يكون هذا التدخل عن طريق أدوات مختلطة مابين السياسة المالية والنقدية بحيث تكون فعاليتها متزامنتين وتكون السياسة المالية من أهم هذه الأدوات .

## المطلب الأول: ماهية السياسة الاقتصادية:

مع تطور الحياة الاقتصادية وزيادة النشاط الاقتصادي فيها تفاقم تدخل الدولة فيها مواكبة لهذه التطورات ظهرت بذلك عدة مشكلات أدت إلى ضرورة صياغة سياسة اقتصادية فعالة.

## الفرع الأول: مفهوم السياسة الاقتصادية :

لقد ظهرت عدة تعاريف للسياسة الاقتصادية بهدف إزالة الغموض عنها ومنها ما يلي:

\*السياسة الاقتصادية هي في منتهى البساطة واجب الحكومة المتمثل في الحماية والدفاع عن الحياة والممتلكات الأشخاص الذين يعيشون في كنفها وكذلك نشاطاتهم المختلفة في تعاملاتهم فيما بينهم وترك الناس يعيشون أحرارا في متابعة أهدافهم في الحياة.(1)

\*تعد السياسات الاقتصادية هي تلك الإجراءات التي تعمل على خلق مناخ اقتصادي يسهم بشكل فعال على تحقيق الأداء السليم في مختلف مناحي الحياة الاقتصادية.(2)

\*يقصد بالسياسة الاقتصادية كل ما يتعلق باتخاذ القرارات السليمة والخاصة بالاختيار بين الوسائل المختلفة التي يملكها المجتمع لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة.(3)

من خلال ما سبق من التعاريف يمكن استخلاص هذا التعريف الشامل بجمع ما بين مفهومها وخصائصها.  
\*تتمثل في قيام الدولة بإجراءات وخطوات ترمي إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية محددة، لذا يجب على السياسة الاقتصادية التي تنتهجها الدولة أن تكون قادرة على الوصول إلى أقصى كفاءة عند استخدام الموارد المتاحة تحقيق أقصى الغايات

أو بمعنى آخر استخدام أقل حجما من الموارد لتحقيق أكبر عدد من الأهداف.(4)  
أولاً: أهداف السياسة الاقتصادية: تعمل السياسة الاقتصادية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ويمكن تلخيصها فيما يلي:(5)

\*تحقيق التوازن المالي: ويقصد به التخصيص الأمثل للموارد.  
\*تحقيق التوازن الاقتصادي: يعني الوصول إلى حجم الإنتاج الأمثل وهذا يقع على عاتق الحكومة في تحقيق التوازن بين نشاط القطاعين الخاص والعام للوصول إلى التشغيل الكامل

\*تحقيق التوازن الاجتماعي: بمعنى أن يصل المجتمع إلى أعلى مستوى ممكن من الرفاهية للأفراد في حدود إمكانية هذا المجتمع وما تقتضيه العدالة الاجتماعية .

\*تحقيق التوازن العام في المجتمع: أي التوازن بين الإنفاق العام والنتائج القومي .  
ويمكن كذلك تحديد هذه الأهداف من خلال المراحل المختلفة من مسيرة النظام الإسلامي بما يلي:

\*صياغة سياسة سعرية ملائمة .  
\*مسيرة تنمية متوازنة.

\*توزيع الموارد وتحقيق نمط التوزيع الإسلامي.  
**الفرع الثاني: الأدوات المستخدمة في السياسة الاقتصادية :**

تعد السياسة الاقتصادية مرآة الدولة العاكسة للدول الأخرى وتتجلى أدواتها في ثلاث عناصر أساسية هي:

أولاً: السياسة النقدية: تعد السياسة النقدية من أبرز متغيرات البيئة الاقتصادية وإحدى أدوات السياسة الاقتصادية العامة والمؤثرة في النشاط الاقتصادي ككل، والنظام النقدي بالأخص وتعكس أهدافها أهداف السياسة الاقتصادية العامة وتواكبها وهذا لتحقيق الازدهار والنمو.(6)

وتتدخل الدولة هنا من خلال السلطة النقدية المتمثلة في البنك المركزي والذي له الدور الأكبر في التحكم في النظام النقدي للدولة والسيطرة على الكتلة النقدية فيه وبالتالي تحقيق الاستقرار والتوازن وهذا ما تهدف إليه السياسة الاقتصادية العامة .

ثانياً: السياسة المالية: تعتبر السياسة المالية إحدى السياسات الاقتصادية المهمة التي تحاول وتساعد في حل الكثير من المشكلات الاقتصادية نظراً لتعدد الآثار التي تتركها تلك السياسة في العديد من المجالات والنواحي الاقتصادية كالتأثير في تكوين رأس المال والتأثير في الإنتاج والإستهلاك والتأثير في التضخم.(7)

1 - لودفيغ فون ميزس، السياسة الاقتصادية آراء لليوم والغد، ترجمة حازم نسيبة، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص19.  
2 - نصر محمود مزنان فهد، أثر السياسات الاقتصادية في أداء المصارف التجارية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2009، ص78.  
3 - نعمة الله نجيب وآخرون، مقدمة في الاقتصاد، دار الجامعية بيروت، 1990، ص441.  
4 - عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، مصر، 2003، ص2.  
5 - عبد الستار ابراهيم، السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي، الوراق للنشر والتوزيع، 2005، ص31.  
6 - عبد المنعم سيد علي ونزار سعد الدين، النقود والمصارف والأسواق المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص351.  
7 - نصر محمود زنان فهد، مرجع سبق ذكره، ص85.

وقد أخذت السياسة المالية دورا كبيرا في محاولة وضع الحلول لمختلف المشكلات الاقتصادية المعاصرة ولها أثر كبير في تحقيق الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية وقد تعظم دورها فعلا عندما جاء كينز ووضع الحلول لأزمة الكساد العظيم 1929 من خلال السياسة المالية الفعالة وبالتالي سياسة اقتصادية عامة للدولة ناجحة.

**ثالثا: السياسة التجارية وسياسة الإستثمار:** تعبر السياسة التجارية عن مجموعة الإجراءات والتدابير المتخذة من الدولة في نطاق علاقتها الاقتصادية مع بلدان العالم الخارجي في مجالي الاستيراد والتصدير بصفة أساسية وتتضمن تلك الإجراءات والتدابير الإجراءات الحمائية المتمثلة في القيود المباشرة كنظام الحصص وإنجازات الإستيراد وكذلك استخدام التعريفات الجمركية إلى جانب سياسات أخرى كدعم بعض الصناعات لتشجيع سياسة تعويض الاستيراد والتمسك بأسعار صرف ثابتة. (1)

وعليه فان السياسة التجارية تحتوي على ثلاث عناصر أساسية وهي الواردات، الصادرات والميزان التجاري سواء بالفائض أو بالعجز.

\*ويقصد بسياسة الإستثمار تحديد الأولويات التي يتم استنادا إليها اختيار المشروعات الإستثمارية في إطار عملية التنمية الاقتصادية بما يتضمنه ذلك من تحديد لحجم الإستثمار وتوزيعه على مجالاته المختلفة. (2)

ويأتي الاهتمام بالسياسة الاستثمارية بالدور الذي يلعبه الإستثمار في خلق طاقات إنتاجية جديدة وكذا استغلال الموارد المتاحة في البلد لذلك فإن الإستثمار يعد المفتاح الرئيسي لتحقيق التنمية الاقتصادية. (3)

وبذلك فإن سياسة الإستثمار تعتبر المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي وله تأثيرات مباشرة وغير مباشرة في البيئة الاقتصادية ومختلف الوحدات الاقتصادية ففي حالة توفر مناخ مناسب للإستثمار سيوفر بذلك البيئة الاقتصادية الصالحة التي توفر إمكانية تحقيق نشاط واسع في مختلف المجالات وبالتالي تعكس هذه السياسة الإستثمارية أيضا أهداف السياسة الاقتصادية العامة.

وخلاصة القول هنا أن الدمج بين مختلف السياسات يعطينا سياسة اقتصادية مثلى وفعالة حيث تسعى كل واحدة منها إلى تحقيق هدف في مجالها المحدد وبالتالي تحقيق الأهداف العامة للدولة في مجملها.

### **الفرع الثالث: أسلوب إعداد السياسة الاقتصادية:**

إن إعداد السياسة الاقتصادية يتطلب القيام بعملية تتميز بنوع من الكفاءة في مختلف عناصرها والفاعلين فيها وهذا حتى يستطيع أن يعكس رغبات الدولة وتحقيق غاياتها بأفضل أسلوب وبأوفر الأدوات التي تستطيع الدولة إستعمالها ويتكون أسلوب إعداد السياسة الاقتصادية المثلى مجموعة من الخطوات تتمثل فيما يلي: (4)

**أولاً: تحديد الهدف:** قبل تحديد هدف أي سياسة لابد من التعرف على الظروف المحيطة بها ولمواجهة مشكلة التضخم يجب تحديد نوع التضخم ثم دراسة وتحليله لغرض معرفة الأسباب وعندئذ تكون قد حددت المشكلة موضع الدراسة وبعد ذلك يمكن تحديد الهدف من وراء هذه المشكلة.

**ثانياً: تحديد البدائل:** وفي الحالة السياسات الاقتصادية المقترحة لمعالجة المشكلة المطروحة وجمع أكثر من واحدة وهذا ليتم إستعمالها في المرحلة التالية وهذا مع مراعاة الهدف من وراء كل سياسة.

**ثالثاً: تحليل البدائل وإختيار البديل الأمثل:** يجب تحليل السياسات المقترحة تحليلاً دقيقاً وتوقع الآثار المترتبة عن كل واحدة فيها وهذا بالدراسة التاريخية لها وفي حالة التأكد من ملائمة السياسة المختارة طبقاً للظروف الاقتصادية وبالتالي إتخاذ القرار بتبني السياسة المختارة.

### **المطلب الثاني: نشأة السياسة المالية:**

ترتبط نشأة الفكر المالي إلى حد كبير بنشأة نظام الحكم حينما تتولى هيئة او فئة معينة او فرد معين إدارة شؤون الدولة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وذلك بهدف تنظيم العلاقات المختلفة بين الأفراد وبعضهم البعض.

### **الفرع الأول: السياسة المالية في عهد الفلاسفة القدامى اليونان:**

وهنا تجدر الإشارة إلى أن أهم الكتابات الفلسفية التي تحتوي على كثير من مبادئ الفكر المالي يمكن إستخلاصها من أعمال كل من أفلاطون وأرسطو بصفة خاصة وهي الأفكار التي كان لها الأثر الكبير على مسيرة الفكر المالي حتى الوقت الحاضر

1 - عبد الستار إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص 89.

2 - عبد المعطي رضا رشيد وآخرون، الإستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر، عمان، 1999، ص 33.

3 - سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات الإستثمار والتمويل والتحليل المالي، مكتبة ومطبعة الإشعاع، مصر، 1997، ص 73.

4 - جودة عبد الخالق، الاقتصاد الدولي، دار النهضة، القاهرة، 1983، ص 157.

وهذا ما سنتعرض إليه فيما يلي: (1)

**أولاً: الفكر المالي عند أفلاطون:** تقوم جمهورية أفلاطون على أساس النظام الطبقي الهرمي الذي يتربع على عرشه الفلاسفة ويجيء في قاعدته العمال الذين يحصلون على أجور مقابل ما يبذلونه من قوة عضلية في العمل بينما تحلفهم من الناحية الذهنية يحول دون أن يشملهم المجتمع المثالي الذي تصوره وهذه الطبقة بالتحديد يتاح لهم أن يستخدموا ما حصلوا عليه لشراء ما يحتاجون إليه كما ركز على التخصيص وتقسيم العمل وهو ما مهد هذا للكلاسيك فيما بعد.

أما الطبقة الحاكمة وهم الفلاسفة يليهم الجنود يقومون بتوفير المزيد من الدخول والثروات اللازمة على الفئات الحاكمة فقط من خلال الدخول في حروب .

وحسب أفلاطون لا يتوجب على الطبقة الحاكمة مراعاة الطبقة العاملة ومحاولة الحفاظ عليها أي لا يتدخلون في نشاطهم دون قيام هذه الطبقة الفقيرة بخدمة الطبقة الحاكمة .

**ثانياً: الفكر المالي عند أرسطو :** إن معالم الفكر المالي عند أرسطو لا تختلف كثيراً في إطارها العام عن أفلاطون بحيث يرى أرسطو أن استفادة الأفراد من الإنفاق العام لا بد أن تكون متناسبة مع مساهمهم به في تحقيق الموارد العامة ويرى أن هذا التكافل يجب أن يتم دون تدخل جانب السلطات وإنما بدوافع أحب والإخاء والصداقة وكذلك دافع أرسطو عن الملكية الخاصة على عكس أفلاطون الذي يرى أن أهمية وأفضلية الإنتاج الجماعي والإستهلاك الجماعي دون تخصيص.

ولم يتعرض كل من أفلاطون وأرسطو لموضوع الضرائب والرسوم كمورد أساسي لموارد الدولة خاصة للطبقة الحاكمة .

### الفرع الثاني: السياسة المالية عند التجاريين:

تميز هذا العصر بالتوسع في النشاط التجاري بين دول أوروبا الشرقية ودول أوروبا الغربية وبين الشرق والغرب بصفة عامة كذلك، إذ حدث ذلك نتيجة لإختراع السفن وتحسين المواصلات وازدياد حركة الصيرفة وازدياد المعاملات بصفة عامة والتحرر التدريجي من الطابع الزراعي الذي يسيطر على فكر وإقتصاد أوروبا في العصور الوسطى وقد تأثر الفكر الفلسفي بمختلف هذه التطورات واتجه إلى التحليل الاقتصادي للتبادل التجاري وتداول النقود ودور الدولة فيما يتعلق بالتمويل والإشراف على إدارة النشاط الاقتصادي في المجتمع.

وعند ذكر التجاريين يجب أن نلاحظ أهمية وأراء وأفكار ودراسات اثنين من الفلاسفة في عصرهما وهما:

**أولاً: توماس من:** ويمكن التعرف على أفكاره المالية من خلال ما يلي:

\*الضرائب تؤدي إلى اضطراب النشاط الاقتصادي إلا أنها ضرورة لتحقيق الصالح العام وتوجه حصيلتها لتمويل الحروب وزيادتها تؤدي إلى زيادة الأجور العاملين فيها.

\*يتحدد دخل الحاكم من خلال الفرق بين الصادرات والواردات وضرورة توزيع الفائض المحقق على كافة أفراد المجتمع.

\*تعد خزينة الدولة من ذهب ومجوهرات ثمينة كتمويل احتياطي يمكن اللجوء إليه في حالة النفقات الغير عادية .

**ثانياً: وليام بيتي:** إهتم وليام بيتي بالضرائب بدرجة كبيرة كما ركز على الزراعة كقطاع فعال ويمكن تقديم أفكاره فيما يلي :

\*الفائض المتولد من قطاع الزراعة أهم مصادر تمويل الخزينة العامة.

\*فرض الضرائب على إيجار الأراضي .

\*تتميز الضرائب بالتناسب وألا يكون لها أثر على توزيع الثروة في المجتمع.

\*اعتبر الإعانات بمثابة ضريبة سالبة ملقاة على عاتق الدولة.

وكلاهما زاد من أهمية تعظيم دور الدولة في الحياة الاقتصادية والمتمثلة في دور الضرائب داخل المجتمع وفعاليتها المحدودة نسبياً. (2)

### الفرع الثالث: السياسة المالية في الفكر التقليدي:

1 - حمدي عبد العظيم، السياسة المالية النقدية، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص-ص: 179-187.

2 - حمدي عبد العظيم، مرجع سبق ذكره، ص - ص: 193-196.

كان الإقتصاديون القدامى أمثال دافيد ريكاردو وجون ستيوارت ميل والفريد مارشال يؤمنون بميل الإدخار والاستثمار إلى التعادل عن طريق تغيرات سعر الفائدة وعند مستوى التشغيل الكامل دائما، كما ظهر قانون ساي للأسواق وهو من دعائم الفكر التقليدي والذي يتجسد في أن العرض يوجد دائم الطلب عليه و النقود هي وسيط للتبادل.

والأفراد في ظل الفكر التقليدي الذي يسوده مبدأ الحرية يعملون لإشباع حاجاتهم وإنهم لم يتوقفوا عن زيادة الإنتاج إلا عند مستوى العمالة الكاملة، ولما كانت مصلحة المجتمع طبقا لهذا الفكر هي مجموع المصالح لأفراده فإنهم يسعون لإشباع حاجاتهم الخاصة ويحققون مصلحة المجتمع وإن هذا يضمن للإقتصاد الوطني التوازن والاستقرار عند مستوى العمالة الكاملة. فهذا الفكر يبني سياسته المالية على ثلاث عناصر أساسية وهي :

\* أساس للسياسة المالية هو الدفاع الفردي وهو يحقق الصالح العام .

\* حياة الدولة وعدم تدخلها في النشاط الإقتصادي ويقصر دورها على تحقيق الأمن والنظام وكل تدخل لها يعد سياسة مالية خاطئة .

\* مبدأ التوازن الحسابي في الموازنة العامة .

وبهذه المبادئ تم حصر السياسة المالية في جانب ضيق جدا وعدم فعاليتها لأن نفقاتها لا تتعدى نطاقا ضيقا والضرائب تستخدم لتمويل الإنفاق ولا تأثر في الإقتصاد، كذلك عدم فعالية القروض لأنها تسدد أيضا عن طريق الضرائب.

ولقد أثبتت الحرب العالمية الأولى عدم مقدرة هذه السياسة المالية على معالجة التقلبات الإقتصادية الحادة و أن التمسك بها يلحق أضرارا بالغة في إقتصاديات الدول الأخرى وعلى سبيل المثال في حالات الزواج والتضخم تزداد الدخول النقدية وبذلك ترتفع حصيلته الضرائب وبالتالي تزداد إيرادات الدولة وحسب مبدأ التوازن الحسابي لا بد من زيادة النفقات وبالتالي يزداد التضخم والعكس صحيح في حالة الكساد والركود، فنتفقم في الحالتين الأزمات الإقتصادية وتزداد حدتهما نتيجة التمسك بالسياسة المالية الخاطئة .

وبالتالي أثبت خطأ مبدأ حيادية الدولة في النشاط الإقتصادي حتى في أضيق الحدود التي إفترضها التقليديون وفي نفقات الدفاع (العسكرية) فقد ثبت ان لهذه النفقات من الآثار الإقتصادية ما يعدل في هياكل الإنتاج الوطني ويؤثر في طبقات المجتمع وأوجه النشاط الإقتصادي المختلفة مما يدل على عدم إمكانية تحقيق مبدأ حياد دور الدولة المالي (1).

#### الفرع الرابع: السياسة المالية في الفكر الحديث:

الفكر الحديث ويعبر أيضا عن الفكر الكينزي على إعتبار أن كينز جاء بثورة جديدة وفكر حديث لا تزال حتى يومنا هذا معالمه قائمة، حيث هاجم كينز في نظريته قانون ساي لتجاهله دور الطلب في تحديد حجم الإنتاج والدخل ومستوى التوظيف وبرهن عن إمكانية حدوث التوازن الإقتصادي عند أي مستوى من مستويات التوظيف كما بين التناقض ما بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، وأن الفرد ليس دائما ذو سلوك إقتصادي رشيد، كما أن الدولة ليست أقل إنتاجية من القطاع الخاص، فأظهرت النظرية العامة لكينز فكرا إقتصاديا وماليا جديدا انبثق عنه أسس جديدة للسياسة المالية النقدية، وقد صاحب ظهور هذا الفكر الجديد أحداث إقتصادية وسياسية واجتماعية من تقدم للصناعة وقوة النقابات العمالية وانتشار الديمقراطية ومطالبة الدولة بالمزيد من الخدمات والعمل على رفع مستوى المعيشة للطبقات الدنيا.

وكنتيجة لهذا التطور وتوسع نشاط الدولة أصبح تدخلها في النشاط الإقتصادي أمرا مقبولا، بل أصبح لزاما عليها القيام بخدمات إقتصادية واجتماعية بالإضافة إلى القيام بوظائفها الأساسية لذلك اختلفت السياسة المالية لتحقيق أهداف المجتمع المختلفة.

قد أدت هذه السياسة المالية إلى المساهمة في معالجة أزمة الكساد الكبير والتضخم الذي حدث عقب الحروب العالمية ونجحت هذه السياسة وأدت نتائج طيبة عند تطبيقها في إقتصاديات الدول المختلفة والنامية لم تحقق أهداف التنمية الإقتصادية ولم تأتي النتائج كما هو مرجو. فقد اهتمت السياسة بالعمل على زيادة حجم الطلب الفعال ليؤدي ذلك إلى دفع عجلة التنمية الإقتصادية إلى الأمام، ولكن أدى ذلك الى إنتشار موجات من التضخم

1 - عوف محمد الكراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مركز الاسكندرية للكتاب، مصر 2006، ص- ص: 150-154.

وارتفاع الأسعار ولم تحقق التنمية الاقتصادية المعدلات المرجوة وذلك لطبيعة إقتصادياتها وعدم مرونة جهازها الإنتاجي.(1)

لذلك أصبح مفهومها يختلف تماما عند كينز فهي تعد مجهودات الدولة لتحقيق الإستقرار وتشجيع النشاط الإقتصادي فتعددت بذلك أهدافها النطاق المالي لتساهم في تغيير البنيان الإقتصادي والإجتماعي للدولة وأطلق عليها اسم السياسة المالية المتدخلة وأصبحت الدولة هي المسؤولة في النهاية على سلامة وقوة الإقتصاد الوطني ككل وكما أصبحت أداة رئيسية ومسؤولة عن تحقيق التوازن الإقتصادي عند مستوى التوظيف الكامل للموارد الإنتاجية عن طريق التأثير على الطلب الفعال في الإقتصاد والنشاط الإقتصادي بصفة أخص.(2)

### **المطلب الثالث: مفهوم السياسة المالية ومراحلها :**

ارتبط مفهوم السياسة المالية بمدى تدخل ودور الدولة في النشاط الإقتصادي وتعددت تعاريف وشهدت تطورات مختلفة عبر الزمن وهذا لتحقيق الأهداف العامة للدولة .

### **الفرع الأول : مفهوم السياسة المالية :**

قبل التطرق إلى المفاهيم المختلفة التي تربط السياسة المالية بدور الدولة في الحياة الإقتصادية يجب أن نتعرف على مصدر هذه الكلمة .

**أولاً: مصدر مصطلح السياسة المالية :** اشتق مصطلح السياسة المالية أساسا من الكلمة الفرنسية Fix وتعني حافضة النقود أو الخزانة وكان يراد بالسياسة المالية في معناها الأصلي كلا من المالية العامة وميزانية الدولة وتعزز إستخدام هذا المصطلح على نطاق أوسع وأكاديمي بنشر كتاب السياسة المالية ودورات الأعمال للبروفيسور Alain Hansen ويعكس مفهوم السياسة المالية تطورات وأهداف المجتمع الذي تعمل فيه.(3)

**ثانياً: مفهوم السياسة المالية:** لقد تعددت مفاهيم السياسة المالية إختلفت فيما بينها لكنها تتفق في مضمونها وأهدافها ومن أهم هذه المفاهيم ما يلي:

السياسة المالية مجموعة من القواعد والأساليب والوسائل والتدابير والإجراءات التي تتخذها الدولة لإدارة النشاط المالي لها بأكبر كفاءة وممكنة ولتحقيق مجموعة من الأهداف السياسية والإقتصادية والإجتماعية خلال فترة زمنية معينة.(4)

حيث ارتبط مفهوم السياسة المالية مع المالية العامة تاريخيا لتوضيح إرادات الحكومة ونفقاتها وسياساتها الإئتمانية ويرتبط مفهومها بكل الجهود المبذولة من قبل الحكومة للمحافظة على استقرار النشاطات الإقتصادية والتأثير فيها. وعلى الرغم من إرتباط مفهوم السياسة المالية بدور الدولة في النشاط الإقتصادي إلا أنه ينحصر في إستخدام الحكومة بالإيرادات العامة والنفقات العامة للدولة .

كما يمكن تعريفها "السياسة المالية تتمثل في دور الحكومة في رفض الضرائب المباشرة وغير المباشرة وتحصيل الإيرادات ليتم إنفاقها في مجال الخدمات العامة للأفراد وخاصة للإنفاق الحكومي على مجالات رأس المال الاجتماعي".(5)

"والسياسة المالية هي مجموعة من السياسات المتعلقة بالإيرادات العامة والنفقات العامة بقصد تحقيق أهداف محددة".(6)

وعليه يمكن القول أن السياسة المالية هي أداة الدولة للتأثير على مستوى النشاط الإقتصادي وفق أسلوب أو برنامج عمل مالي تتبعه باستخدام عناصر المالية العامة للدولة لتحقيق حزمة من الأهداف لدفع عجلة التنمية والوصول إلى تحقيق رفاهية المجتمعات وبالتالي فإن السياسة المالية تعبر عن تلك الإجراءات المدروسة والمعتمدة والمتصلة بمستوى نمط الإنفاق الذي تقوم به الحكومة هذا من ناحية وبمستوى هيكل الإيرادات التي تحصل عليها من ناحية أخرى هذا كله مسطر في وثيقة تسمى بميزانية الدولة .

### **الفرع الثاني: مراحل السياسة المالية المتدخلة :**

بعد التغييرات العلمية، الإقتصادية، الفكرية والإجتماعية التي طرأت على دول العالم أدت للتخلي عن مفهوم السياسة المالية وتبني مفهوم السياسة المالية المتدخلة ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

- 1 - عوف محمد الكفراوي، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 155-160.
- 2 - محمد فوزي أبو سعود، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص180.
- 3 - جودة عبد الخالق، مرجع سبق ذكره، ص158.
- 4 - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص239.
- 5 - بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2004، ص99.
- 6 - وجدي حسين، المالية الحكومية والإقتصاد العام، الدار الجامعية الاسكندرية، 1988، ص431.

**أولاً: السياسة المالية المحضرة :** بمقتضى السياسة المالية المحضرة فإن الدولة عن طريق سلطتها المركزية أو المحلية يمكنها تنفيذ برامج تقتضي إنفاق مبالغ كثيرة وعلى نطاق واسع وتمويل عن طريق الإقتراض يكون من شأنها إعطاء الدفعة الأولى للإقتصاد الوطني حتى يتمكن من النهوض والسير بمفرده إعتامداً على قوته الذاتية فيما بعد والفكرة الأساسية التي تقترحها نظرية السياسة المالية المحضرة يتمثل في النهوض ويتمثل المطلوب الرئيسي لها في أن الأموال المستخدمة تستمد من مصادر غير نشيطة ولا تمثل خصماً من القوة الشرائية النشطة

وفي معظم الأحوال فإن النفقات التي تمول بالإقتراض تلبى هذا المطلوب بدرجة أكبر وهي الأكثر توسعا في الإتجاه من النفقات التي تمول بأي وسيلة أخرى .

إن هذه النظرية تقترض أن الشفاء سوف يكون معجلاً وإن الإنتاج يزداد لأن الموارد الغير مستخدمة سوف تستخدم بواسطة النفقات الحكومية المتزايدة كما تقترض أيضا أن الازدهار سوف يستمر بعد توقف النفقات الأساسية وسوف يستمر الإنفاق الخاص في الإرتفاع أو يظل عاليا بقوته الذاتية .

وعليه فإن مهمة السياسة المالية المحضرة تقتصر على إعطاء الجرعة الأولى للإقتصاد في حالة الإنكماش ومن ثم بإمكانه السير ذاتيا أي أنها تكون بغرض علاج خلل مؤقت أو طارئ كما يقتصر عملها في مرحلة الإنكماش فقط. (1)

**ثانياً: السياسة المالية التعويضية :** تعتبر السياسة التعويضية نتيجة طبيعية للتحليل الكينزي ويتمثل مبدأ العمل المالي التعويضي في أنه إعداد الإنفاق الحكومي والسياسات الضريبية ويتعين الإهتمام أساسا بالموقف الإقتصادي والإتجاهات الموجودة ولهذا يستخدم تيارى الإيرادات والنفقات العامة للتأثير على النشاط الإقتصادي بقصد تحقيق مستوى مرتفع من الدخل والعمالة فليس الهدف الأول للأدوات المالية تغطية النفقات العامة ولكن التأثير على مجموع التيارات بقصد التوصل إلى التوازن الإقتصادي الكلي ولتحقيق هذا الهدف تستطيع الدولة أن تغير من طلبها للسلع والخدمات وأن تؤثر على طلب الأفراد والمشروعات أو على حجم الإستثمارات أو مقدار السيولة، فتنطبق هذه القاعدة قد يؤدي الى وجود عجز أو فائض أي التخلي على مبدأ توازن الميزانية.

وأهمية الإتجاه إلى مبدأ عدم توازن الميزانية كأداة لتحقيق التوازن على المستوى الوطني وإستقرار الأسعار كما تؤكد النظرية المالية التعويضية على أن الإعتبار الموجه في كل الأوقات يجب أن يكون هو حالة الإقتصاد فإن الإنفاق الخاص بالنسبة للفرد والمشروعات في حالة الإنهيار فإن الإنفاق العام يجب أن يزداد أو تخفض نسبة الضرائب بهدف تشجيع الإنفاق الخاص وفي بعض المواقف يمكن إستخدام كل من وجهتي السياسة التعويضية المتمثلة في زيادة النفقات وخفض الضرائب في نفس الوقت، ويكون العكس بطبيعة الحال هو ضرورة خفض الإنفاق العام أو زيادة الضرائب أو كلاهما كلما زاد حجم الإنفاق الخاص. (2)

#### **المطلب الرابع: العوامل المؤثرة في السياسة المالية:**

حتى تكون هناك سياسة مالية فعالة داخل الدولة يجب على صانعي السياسة تجنب جميع العوامل التي تؤثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ولتجنب هذه الأخيرة يجب التعرف عليها.

#### **الفرع الأول : تأثير العوامل السياسية :**

في بعض البلدان الناجحة طبعا سواء كانت متقدمة أو نامية تكون القرارات السياسية فيها يجب ان تراعي الظروف الإقتصادية وهناك أيضا تأثير متبادل فيما بينها في عدة جوانب وفي بعض الأحيان تثير السياسة المالية مشكلات سياسية ضخمة ولدراسة هذا التأثير سيتم كما يلي: (3)

**أولاً: تأثير الظواهر المالية على السياسة الداخلية :** في بعض الأحيان تؤثر بعض الظواهر الناتجة عن إنتهاج منهج معين للسياسة المالية سواء كانت إنكماشية أو توسعية إلى بعض المشاكل السياسية وعلى الرأي العام مباشرة وبالتالي تؤثر مباشرة على الحياة السياسية للأفراد ومثال ذلك تدهور مستوى المعيشة والأجور و إرتفاع الضرائب وبالتالي تضرب السياسة المالية الغير رشيدة على الوتر الحساس للرأي العام داخل المجتمع وهنا يتسبب بمشاكل سياسية فيها.

1 - السيد عطية عبد الواحد، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 1993، ص68.

2 - باهر محمد غنيم وسامي السيد، إقتصاديات المالية العامة، دار الثقافة، مصر، 1998، ص-ص: 614-616.

3 - بوناب لطي، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر 1990-2006. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قلمة 8ماي 1945، دفعة 2010-2011، ص-ص: 30-32.

**ثانياً: تأثير العوامل السياسية على السياسة المالية :** من ناحية صانعو السياسة المالية نجد أن السلطة السياسية داخل الدولة هي التي تصادق على السياسة المالية الموضوعة والمتمثلة في وزارة المالية، رئيس الدولة والبرلمان كأعلى سلطة في أي دولة وتستعملها كوسيلة للتأثير على المجتمع. أما من ناحية تأثير الوقائع السياسية لها أهمية كبرى من حيث زيادة أو نقصان كل من النفقات والواردات فمثلاً في حالات الحروب تزيد النفقات بنسب كبيرة عكس ذلك بالنسبة للواردات وغيرها من الأحداث السياسية الأخرى مثل الانتخابات والمناسبات الرسمية الدولية وغيرها .

**ثالثاً: التأثير المتبادل:** فعالية السياسة المالية تكون أكثر من البلدان ذات النظم المستقلة والديمقراطية حيث يتأثران تأثيراً متبادلاً ببعضهما البعض في مختلف جوانب الحياة داخل الدولة وإرتباط السياسة مع الإقتصاد، فالإقتصاد يكون فعالاً في الدولة ذات الحياة السياسية الملائمة.

### **الفرع الثاني: أثر النظام الإقتصادي ودرجة النمو على السياسة المالية:**

تختلف السياسة المالية اختلافاً كبيراً من ناحية كل متغير فمن جهة النظام المالي يجب أن يكون هناك تناسق في طبيعتها وأهدافها وتكوينها مع النظام الإقتصادي السائد، أما من ناحية النمو الإقتصادي فيختلف التفاعل فيها فيجب أن تعكس السياسة المالية فيها مدى التقدم الإقتصادي من أهمها: (1)

**أولاً: أثر النظام الإقتصادي على السياسة المالية :** في كل نظام مالي أو إقتصادي داخل دولة ما يجب أن تكون السياسة الإقتصادية العامة فيه تعكس معالمه فمثلاً في النظام الرأسمالي وحسب مبادئه المتمثلة في الحرية الإقتصادية والملكية الخاصة لعناصر الإنتاج وعدم تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية كما تكون فيه السياسة المالية محايدة مع ضعف نفقاتها وإيراداتها ولا تؤثر الدولة فيه إلا من خلال نظام الضرائب السائد لأن الإستثمار الخاص هو المحرك الرئيسي وبالتالي ينحصر دورها في تهيئة البيئة الملائمة للإستثمار الخاص .

أما في النظم الإشتراكية حيث تعتبر الدولة هي المحرك الرئيسي لكل نشاط إقتصادي فيها فهي تتولى عملية التخطيط والتسوية والتنسيق والتنظيم بين مختلف الموارد المتاحة ووضعها تحت العمل لأن هناك فقط قطاع عام تمتلكه الدولة فتزداد هنا فعالية السياسة المالية لأن إيرادات الدولة كلها من القطاع العام .

**ثانياً: أثر درجة النمو على السياسة المالية :** مع التطور الإقتصادي الحاصل في جميع دول العالم تختلف وتتباين درجات النمو الإقتصادي وتنقسم هذه البلدان إلى عدة فئات من الدول وهذا من ناحية المواكبة للتطور سواء تكنولوجيا أم إقتصادياً فهناك دول متقدمة وهناك دول نامية وهناك دول في طريق النمو وغيرها من المصطلحات لوصف الدول المتخلفة .

وفي الدول المتقدمة تقوم السياسة المالية على معالجة المشاكل التي تطرأ على إقتصادها الناضج والمكتمل مثل مشاكل التضخم والكساد ومساندة على زيادة الإستثمار الخاص بصفة أكبر .

أما في الدول النامية أو المتخلفة تعمل السياسة المالية جنباً إلى جنب مع السياسات الإقتصادية الأخرى لدفع عجلة التنمية وهذا للرفع من معدلات النمو فيها وتكون أكثر فعالية في البلدان النامية نظراً للاختلالات التي تعاني منها هذه الإقتصاديات من ضعف أجهزتها وعدم توازن ميزانيتها وهدفها أيضاً يكمن في تحقيق الإستقرار الإقتصادي لجذب أكبر قدر ممكن من الإستثمار الخاص

### **المبحث الثاني: أهداف السياسة المالية وعلاقتها بمفهوم التنمية الإقتصادية وإعادة تخصيص الموارد:**

تسعى الدول من خلال سياستها الإقتصادية إلى تحقيق جملة من الأهداف سواء كانت إقتصادية أم إجتماعية وبذلك تعد السياسة المالية الوتر الحساس الذي تلعب عليه الدولة من أجل الوصول إلى الأهداف العامة لتحقيق الرفاهية العامة للمجتمع.

وكذلك ترتبط السياسة المالية بعدة مصطلحات حديثة إرتباطاً وثيقاً وهذا يتضح من خلال سعيها لتحقيق أهدافها ودفع عجلة التنمية.

### **المطلب الأول: أهداف السياسة المالية:**

تسعى السياسة المالية في مجملها إلى تحقيق حزمة من الأهداف تتلاءم مباشرة مع الأهداف العامة للدولة ويمكن تلخيص أهمها فيما يلي: (2)

1 - بوناب لطفى، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 33-34.

2 - مدحت القرشي، التنمية الإقتصادية، دار وائل للنشر، الأردن، 2007، ص-ص: 226-228.

### الفرع الأول: زيادة معدل الاستثمار :

يتحقق ذلك من خلال السيطرة على الإستهلاك الفعلي والممكن من خلال زيادة الإيداع ويتعين استخدام أدوات السياسة المالية لتشجيع بعض الأنواع من الاستثمارات وعرقلة البعض الآخر الغير مرغوب بها والمشكلة الرئيسية في البلدان النامية هي إيجاد موارد مالية كافية لأغراض الاستثمارات في غياب المدخرات الإختيارية الكافية وهنا يتوجب العمل على تخفيض الإستهلاك وفرض الضرائب الجديدة وزيادة معدل الضرائب القائمة بشكل تصاعدي ويمكن أيضا الإستفادة من المصادر الخارجية لملء الفراغ الحاصل في الإيداعات المحلية وأخيرا فإن المحفزات المالية مثل الإعفاءات الضريبية يمكن أن تساهم في نمو الإستثمار في القطاع الخاص.

### الفرع الثاني: زيادة فرص العمل:

تهدف السياسة المالية أيضا إلى معالجة مشكلة البطالة من خلال زيادة فرص العمل والتي يمكن أن تتحقق من خلال إقامة المشروعات العامة وتشجيع القطاع الخاص من خلال الإعفاءات الضريبية والقروض الميسرة والإعانات وتبرز أهمية توفير فرص عمل في ضوء معدلات النمو المرتفعة في السكان في هذه البلدان .

### الفرع الثالث: تشجيع الإستقرار الإقتصادي:

البلدان النامية كما هو معروف عرضة للتقلبات الدولية بسبب طبيعة إقتصادياتها وإرتباطها بالأسواق الدولية حيث تصدر المنتجات الأولية الزراعية والمعدنية للأسواق الدولية وتستورد السلع المصنعة والسلع الرأسمالية، وعند إنخفاض أسعار المنتجات الأولية في الأسواق الدولية فإن نسب التبادل التجاري تميل لتغيير صالح هذه البلدان مما يؤدي إلى إنخفاض قيمة عائداتها من العملات الأجنبية وإنخفاض القيمة الحقيقية للدخل القومي وعندما ترتفع أسعار هذه المنتجات في الأسواق الدولية فإن البلدان النامية لا تستطيع الإستفادة من ذلك بسبب تدني مرونة العرض للمنتجات الأولية ولغرض التقليل من أثر التقلبات الدولية العالمية خلال فترة الرواج فإن الضرائب على الصادرات والواردات يمكن ان تستخدم لهذا الغرض وان نجاح السياسة المالية يعتمد على مدى استخدام القيود على استيراد السلع الكمالية وفرض الضرائب لزيادة الإيداع المحلي .

### الفرع الرابع: مواجهة مشكلة التضخم:

تهدف السياسة المالية أيضا إلى محاربة التضخم النقدي فعند وجود ضخ متزايد للقوة الشرائية والذي يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات وفي ظل عدم مرونة العرض الناجم عن الجمود النسبي وعدم إكتمال الأسواق فإن الأسعار تميل إلى الإرتفاع وهذه تعمل على تعزيز طلبات رفع الأجور في القطاع المنظم وتعتبر الضرائب المباشرة التصاعدية المعززة بضرائب على السلع إحدى الوسائل الفعالة لمواجهة الضغوط التضخمية .

### الفرع الخامس: إعادة توزيع الدخل القومي:

إن التفاوت الكبير في الدخول يؤدي إلى مشكلات إجتماعية وسياسية قد تؤدي إلى زعزعة الإستقرار الإقتصادي ولهذا تهدف السياسة المالية نحو إزالة هذا التفاوت وتوجيه الموارد نحو القنوات الإنتاجية لزيادة النشاط الإقتصادي .

ويجدر الإشارة إلى أن نجاح السياسة المالية في تحقيق الأهداف يعتمد على :

\* حجم الإيرادات التي تحققها الدولة.

\* حجم واتجاه الإنفاق العام.

### المطلب الثاني: السياسة المالية ومفهوم التنمية الإقتصادية :

السياسة المالية تسعى بمختلف أدواتها الى تحقيق التنمية الإقتصادية فهما مرتبطان إرتباطا وثيقا ويمكن شرح الإرتباط فيما يلي:

### الفرع الأول: السياسة المالية والتنمية الإقتصادية:

السياسة المالية بالمعنى العام تعني كيفية إستخدام الضرائب والإنفاق الحكومي والإقتراض العام من قبل الحكومة لتحقيق الإستقرار الإقتصادي أو التنمية الإقتصادية وفي البلدان النامية فقد بدأت حديثا حكومات هذه البلدان باستخدام السياسة المالية لتحقيق التنمية الإقتصادية من خلال التسجيل في المعدل الحكومي الرأسمالي وليس لتحقيق الإستقرار في معدل النمو الإقتصادي وهذا بالنسبة للدول المتقدمة التي تعاني من تقلبات في النشاط الإقتصادي ولذلك فإن البلدان النامية بدأت تستخدم وسائل السياسة المالية لتوجيه النشاط الإقتصادي والمحافظة على التوازن الداخلي وتوزيع الدخل وضبط الطلب على مختلف السلع والخدمات وحماية الإنتاج المحلي والسيطرة على التضخم.

وحيث أن مستوى الدخل في البلدان النامية منخفض جدا وأن ميل الإستهلاك مرتفع فإن ميل الإدخار يكون عادة منخفض جدا والدخول لدى الأغنياء تتجه عادة للإستهلاك وأن نسبة كبيرة من الإدخار تضيع في قنوات غير إنتاجية وفي عقارات والإكتناز .

لذلك فعلى السياسة المالية في هذه البلدان أن تسعى إلى تحويل كل هذه المدخرات نحو قنوات إنتاجية بواسطة أدواتها خاصة الضرائب وسبب إنخفاض الإدخار في البلدان النامية هو إنخفاض في حجم المدخرات الموجهة نحو الإستثمارات فإن الضرائب تصبح

الوسيلة الفعالة لتحقيق الإدخارات الإجبارية وفي نفس الوقت تخفض من مستوى الإستهلاك بشكل فعال.(1)

### الفرع الثاني: مفهوم التنمية :

على ضوء التطورات الحاصلة في إقتصاديات البلدان النامية ظهرت متغيرات جديدة تحكم الإقتصاد الحالي وتؤثر فيه بدرجة كبيرة من هذه المفاهيم إنطلق مفهوم التنمية الإقتصادية لمسايرة هذه التطورات ولمحاولة النهوض بالدول النامية و المتطورة للوصول إلى التنمية المستدامة .

ويمكن تعريف عملية التنمية بأنها تلك التي فيها زيادة الدخل الحقيقي زيادة تراكمية وسريعة ومستمرة عبر فترة من الزمن بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من معدل نمو السكان مع توفير الخدمات الإنتاجية والإجتماعية وحماية الموارد المتجددة من التلوث والحفاظ على الموارد غير المتجددة من النضوب.(2)وقد ظهرت العديد من المصطلحات المرتبطة بالتنمية منها:

**أولاً: التنمية الشاملة :** ويقصد بها ذلك التطور البياني أو التغير الهيكلي للمجتمع بإبعاده الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والفكرية من أجل توفير الحياة الكريمة لجميع أفراد المجتمع .

وأن يكون هدف التنمية الأساسي هو الفرد في المجتمع برغباته وحاجاته بالنظام السياسي الذي يرتكز على أسسه المجتمع الذي يعيش فيه وبالإيطار الفكري والثقافي الذي يبلى شخصيته الفرد ويحدد معالمها وتفاعلاتها .

وأن مفهوم التنمية الشاملة هذا لا يعني أن الخروج من التخلف ضرورة اقتباس عادات وتقاليد الغير كما أن التقدم بمعانية ومقاييس المختلفة يختلف كثيرا عن مجرد تقليد الدول المتقدمة في عاداتهم ومعيشتهم وأسلوب حياتهم.(3)

**ثانياً: التنمية المستدامة :** لم تتطرق التعاريف السابقة إلى حقوق الأجيال القادمة التي تمتد إلى فترات أوسع من فترة خطط التنمية الموضوعة ولهذا السبب فإن مفهوماً جديداً نسبياً للتنمية بدأ في الانتشار. ألا وهو التنمية المستدامة وهي تنمية تأخذ في حسيان الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والبيئية معا كما تأخذ في إعتبار احتياجات كل من الجيلين الحالي والمستقبلي.(4)

### الفرع الثالث : التمييز بين التنمية والنمو :

إن كل من التنمية والنمو هما هدفان أساسيين تسعى الدولة من خلال أدوات السياسة المالية إلى تحقيقهما.وفي الوقت الراهن أصبح من السهل التمييز بين التنمية والنمو الإقتصادي فالنمو يشير إلى مجرد الزيادة الكمية في متوسط الدخل الفردي الحقيقي الذي لا يرتبط بالضرورة بحدوث تغيرات هيكلية إقتصادية أو إجتماعية والمفهوم العكسي للنمو الإقتصادي هو الركود الإقتصادي أو الكساد .

أما التنمية الإقتصادية فهي ظاهرة مركبة تتضمن النمو الإقتصادي كأحد عناصرها الهامة ولكنها تتضمنه مقرونا بحدوث تغيير في الهياكل الإقتصادية والسياسية والإجتماعية للدولة وفي العلاقات التي تربطها بالنظام الإقتصادي الدولي التي يكون من شأنها تحقيق زيادات تراكمية قابلة للإستمرار في الدخل الفردي الحقيقي عبر فترة ممتدة من الزمن إلى جانب نتائج أخرى غير إقتصادية والمفهوم العكسي للتنمية هو التخلف.(5)

### الفرع الرابع: مصادر تمويل التنمية :

يعتبر التمويل العمل الأساسي في عملية التنمية الإقتصادية والتي يشكل الإستثمار جوهرها وتعد السياسة المالية أهم أدواتها ،ذلك لأن مفتاح التنمية في الدول النامية أو المتخلفة إقتصاديا هو الإستثمار وأن ذلك يحتاج

1 - مدحت القرشي ،مرجع سبق ذكره ،ص- ص: 225-226.

2 - عصام عمر مندور، التنمية الإقتصادية والإجتماعية والتغيير الهيكلي في الدول العربية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، سنة 2011، ص28.

3 - نفسه، ص- ص: 32-33.

4 - نفسه ، ص33.

5 - عصام عمر مندور،مرجع سبق ذكره ،ص36.



لقد تعددت التعاريف لمعنى تخصيص الموارد من أهمها:  
"هو عملية توزيع الموارد المادية والبشرية بين الأغراض أو الحاجات المختلفة بغرض تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع".<sup>(1)</sup>  
فتخصيص الموارد المتاحة بمعنى أوضح وأشمل هو دراسة حاجات ورغبات المجتمع ككل من الناحية الاجتماعية ومحاولة تلبية هذه الحاجات بما يتلائم مع الوضع العام للمجتمع .  
هناك عدة أشكال لتخصيص الموارد منها :

\*تخصيص الموارد بين القطاع العام والخاص.  
\*تخصيص الموارد بين سلع الإنتاج و سلع الاستهلاك .  
\*تخصيص الموارد بين الإستهلاك العام والإستهلاك الخاص.  
\*تخصيص الموارد بين الخدمات العامة والخدمات الخاصة .  
وتظهر مشكلة تخصيص الموارد في الاختيار بين العديد من أوجه التفضيل مثل التفضيل بين الحاجة والأغراض في سبيل إشباع الحاجات التي تنال تفضيل الأفراد.<sup>(2)</sup>  
وفي بعض الأحيان لايقدر جهاز السوق على التخصيص الأمثل للموارد المتاحة قد يؤدي إلى الإسراف أو النقصان وهنا يأتي دور السياسة المالية وذلك للعمل على تحقيق الكفاءة الإقتصادية وتقوم الدولة بإعادة تخصيص الموارد إما بزيادة تحفيز القطاعات أم بالسحب منها في حالة الزيادة أو الإسراف وذلك من خلال أدوات السياسة المالية والمتمثلة في الضرائب، الإعانات أو الإنفاق العام ويتم هذا التخصيص من خلال الميزانية العامة .

### الفرع الثاني: إجراءات السياسة المالية لإعادة تخصيص الموارد:

عند وجود مشكلة في تخصيص الموارد تتدخل الدولة من خلال أدوات السياسة المالية لإعادة تخصيصها وتوجيهها نحو المجالات الأكثر جاذبية ولها الأولويات الأكثر من غيرها من القطاعات وذلك كل حسب الضرورة وهذا بما يتماشى والأهداف الإقتصادية العامة للدولة وهذه الإجراءات تشمل كل من المنتجين والمستهلكين .

**أولاً: بالنسبة للمنتجين:** تتعدد الإجراءات المالية المختلفة لتشجيع الإستثمارات الخاصة ومن أهمها:

\*الإعفاءات الضريبية على أرباح الأعمال في الإستثمارات الجديدة لفترة محددة.

\*الإعفاء جزئياً من الضرائب الغير مباشرة مثل الرسوم الجمركية .

\*الإعفاء من الضرائب على الأرباح المحتجزة إذا ما إستثمرت في إنشاء مشاريع جديدة .

\*تقديم إعانات إستثمارية للمنشآت الصغيرة .

\*الإنفاق الحكومي مثل برامج التدريب والتأهيل والطرق والمواصلات وغيرها .

**ثانياً: بالنسبة للمستهلكين:** لا تتدخل الدولة من خلال السياسة المالية لصالح المستهلكين حيث يسعى المستهلك إلى السلعة ذات النوعية الجيدة بأسعار منخفضة وفي نفس الوقت يسعى المنتجون إلى البيع بأسعار عالية وهذا عندما يتاح لهم قدر من السلطة الإحتكارية حيث تؤدي إلى سوء تخصيص الموارد وهنا تتدخل الدولة وهذا بوضع حدود للأسعار من خلال دعم بعض المنتجات حتى لا يكون هناك إرتفاع كبير في الأسعار .

### **المبحث الثالث: أدوات السياسة المالية :**

تقوم السياسة المالية على إستخدام ثلاثة أدوات رئيسية وهي النفقات العامة والإيرادات العامة والموازنة العامة للدولة .

### **المطلب الأول: النفقات العامة :**

تمثل النفقات العامة الأدوات الأساسية التي يتم إستخدامها في إطار المالية العامة للدولة والسياسة المالية من أجل تحقيق أهدافهما وذلك بمراعاة طبيعة النظام الإقتصادي والإجتماعي ودرجة تطور الإقتصاد وظروفه وموارده وإحتياجاته.

### **الفرع الأول: تعريف النفقات العامة :**

<sup>1</sup> - كمال حشيش ، أصول المالية العامة ، مؤسسة الثقافة الإجماعية ، مصر ، 1984، ص42.

<sup>2</sup> - رياض الشيخ ، المالية العامة ، الدار الجامعية ، مصر ، 1989، ص158.

النفقات العامة تعني كافة المبالغ النقدية التي يقوم بإنفاقها شخص عام لتلبية حاجة عامة ولهذا التعريف العديد من العناصر من أهمها:

\* النفقة العامة تتمثل بما يتم إنفاقه نقدا من قبل الشخص العام الذي يتولى مهمة القيام بإشباع الحاجة العامة من أجل شراء السلع والخدمات اللازمة لأدائه هذه المهمة .

\* صدور النفقة العامة عن جهة عامة وهي الدولة التي تمثلها السلطة المركزية أو الإقليمية أو المحلية أو الهيئة العامة الأخرى التابعة لها وهي التي تتولى مهمة تلبية وإشباع الحاجات العامة وبذلك فإن الإنفاق التي تقوم به الجهات الخاصة لا يمكن إعتباره نفقة عامة حتى وإن كان يستهدف تلبية أو إشباع حاجة عامة.(1)

\* أن يكون عرض الإنفاق العام ملبيا لإشباع حاجة عامة ومحققا لمنفعة عامة .

### الفرع الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة :

مع إزدياد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية نتج عنه تفاقم في النفقات في جميع دول العالم، وترجع هذه الزيادة الى عدة أسباب منها:

**أولاً: الأسباب الظاهرية :** ويمكن توضيحها من خلال ما يلي:(2)

\* تدهور قيمة العملة وإنخفاض قوتها الشرائية، مما يؤدي إلى نقص مقدار السلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها بذات العدد من الوحدات النقدية عن المقدار الذي كان يمكن الحصول عليه من قبل ويترتب عليه زيادة النفقات لمواجهة هذا التدهور .

فالزيادة هنا في رفع النفقات العامة زيادة ظاهرية إذ لا يترتب عليها أي زيادة في المنفعة الحقيقية أو زيادة في أعباء التكاليف العامة على الأفراد .

\* إختلاف طرق المحاسبة المالية، حيث كان من المتبع في الماضي أن تخصص بعض الإيرادات التي كانت تقوم بتحصيلها إلى بعض الإدارات والمصالح لتغطية نفقاتها مباشرة، ومن ثم لم تكن تظهر نفقاتها في الميزانية، مما كان يجعل النفقات العامة الواردة في الميزانية أقل من حقيقتها، ومع إتباع وحدة و عمومية الميزانية ظهرت نفقات عامة كانت تنفق فيما قبل ولم تكن تظهر في الميزانية ومن ثم فإن الزيادة في النفقات العامة في هذه الحالة تعد زيادة ظاهرية إقتضتها تغيير الطرق المحاسبية المالية في الميزانية الحديثة.

\* زيادة مساحة إقليم الدولة وعدد سكانها فقد تكون الزيادة الظاهرية في الإنفاق العام مرادها زيادة مساحة إقليم الدولة أو عدد سكانها ويترتب على هذه الزيادة زيادة ظاهرية في حجم النفقات العامة نظرا لعدم حدوث زيادة في النفع العام أو زيادة في الأعباء العامة الملقة على السكان دون مقابل فعلي .

**ثانياً: الأسباب الحقيقية :** ويمكن إبرازها من خلال الآتي:(3)

\* زيادة دور الدولة في النشاط الاقتصادي .

\* إتساع الدور الاجتماعي للدولة وهو مرتبط بزيادة دور الدولة في النشاط الاقتصادي وتزايد الأعمال الاجتماعية للدولة لتحقيق التوازن الاجتماعي وعدالة توزيع الدخل.

\* تغيير الدور السياسي للدولة: تزايد هذا الدور في الداخل نتيجة التحولات الديمقراطية وضرورة إقامة خدمات كسب لرضى الطبقات الأكثر عدد، وأيضا تزايد هذا الدور في الخارج حيث زادت أهمية التمثيل السياسي، والمشاركة في نشاط المنظمات الدولية والإقليمية، مما يؤدي بالضرورة إلى تزايد الإنفاق العام.

\* أثر الحروب فتزايدها يؤدي إلى زيادة الإنفاق العام، فضلا عما يكون قد تم عقده من قروض وفوائدها إلى جانب التعويضات المختلفة لمنكوبي الحرب.

### الفرع الثالث: هيكل النفقات العامة :

تتعدد تقسيمات النفقات العامة وتتنوع تبعا لطبيعتها أو الغرض الذي يراد تحقيقه منها حيث تنقسم إلى:

**أولاً: النفقات العادية والنفقات غير العادية :** حيث أن النفقات العادية العادية والتي يطلق عليها النفقات العامة الجارية حيث يتكرر تحقيقها خلال فترات دورية منتظمة وغالبا ما تكون سنوية، ويتم تمويلها من إيرادات الدولة العادية أي إيراداتها الجارية والتي تتمثل أساسا بإيراداتها من الضرائب، إضافة إلى إيراداتها من أملاك الدولة أما النفقات الغير عادية والتي يطلق عليها بالنفقات غير الجارية والتي تتمثل بالنفقات الإستثنائية أي التي لا يتم

1- فليح حسن خلف، المالية العامة، عالم الكتاب الحديث، الاردن، 2008، ص:ص: 89-90 .

2- سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات الحلبي، لبنان، 2003، ص - ص: 63-64 .

3- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص: ص: 56-57 .

تحقيقها عادة، ولا يتكرر تحقيقها خلال فترات دورية منتظمة وهي سنة عادة والتي يتم تمويلها اعتماداً على الإيرادات الاستثنائية للدولة والتي من بينها القروض والإصدار النقدي الجديد.

**ثانياً: النفقات الحقيقية والنفقات التحويلية:** فالنفقات الحقيقية هي التي تتحقق كمقابل لحصول الدولة على السلع أو الخدمات التي تقوم الدولة من خلالها بنشاطاتها المتصلة بأداء دورها في المجتمع والإقتصاد وهذه النفقات الحقيقية يمكن أن تتصل بالنفقات العامة على أداء الدولة للخدمات العامة أو النفقات العامة وعلى توفير البنية التحتية اللازمة لعمل النشاطات الإقتصادية وتبعاً لدور الدولة الذي يحدد مدى وطبيعة هذه النفقات أما النفقات التحويلية تتمثل في النفقات التي لا يقابلها حصول الدولة على سلع وخدمات كالإعلانات مثلاً تمنح للأفراد والتي يتم تمويلها من الإيرادات الضريبية.

**ثالثاً: النفقات القومية والمحلية:** يمكن تقسيم نفقات قومية أو وطنية تقوم بها السلطات المركزية ونفقات محلية تقوم بها السلطات الإقليمية والمحلية غير المركزية.<sup>(1)</sup>

### **المطلب الثاني: الإيرادات العامة:**

لعبت المالية العامة دوراً هاماً في مد الدولة بالموارد الضرورية لسد حاجياتها مما يقتضي قيامها بوظائفها فمجموع هذه الموارد تمثل الإيرادات العامة للدولة لتغطية نفقاتها لذلك سنتطرق لماهية الإيرادات العامة ومصادرها.

### **الفرع الأول: تعريف الإيرادات العامة:**

ويقصد بها الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة مقابل الخدمات التي تقدمها للأفراد ويحصلون على نفعاً منها سواء كان عاماً أو خاصاً كما أن الإيرادات العامة تعني الدخل الذي تحصل عليه الحكومة من كافة المصادر وبصورة نقدية عادة وذلك من أجل تغطية نفقاتها العامة.

فالغرض من الإيرادات العامة تلبية الحاجة إليها لإستخدامها في النفقات العامة وهو ما يعني أولوية النفقات العامة على الإيرادات العامة حيث أن النفقات العامة هي التي تحدد الحاجة للإيرادات العامة ولأغراض مالية فقط.<sup>(2)</sup>

### **الفرع الثاني: مصادر الإيرادات العامة:**

تعمل الدولة على جمع وجلب الموارد الضرورية لسد نفقاتها من مختلف المصادر المختلفة التي تتمثل في أربعة مصادر وهي كالتالي:

#### **أولاً: إيرادات ممتلكات الدولة:** وتنقسم إلى:

**1- الدومين العام:** ويقصد بالدومين العام الأموال التي تمتلكها الدولة أو الأشخاص عامة وتكون معدة للإستعمال العام وتحقق نفعاً عاماً ومن ثم تخضع لأحكام القانون العام ومن أمثلتها الطرق العامة، الموانئ، المطارات، الحدائق العامة والمصالح العامة وغيرها من الأموال الأخرى والأصل العام أن إستخدام هذه الممتلكات يتم بالمجان وإن كان من الممكن أن تفرض الدولة في حالات معينة رسوماً إضافية ضئيلة مقابل الإنتفاع بها، مثل فرض بعض الرسوم على دخول هذه الحدائق العامة أو دخول المطارات أو إستخدام الطرق السريعة وذلك بغرض تنظيم إستعمال هذه الممتلكات أو تغطية بعض النفقات العامة أو صيانتها ومما هو جدير بالذكر أن فرض هذه الرسوم لا يعني إعتبار الدومين العام مصدراً للإيرادات العامة إذ أنه مال عام معد للإستخدام العام فالغرض منه تقديم خدمات عامة وليس الحصول على أموال للخزانة العامة وبالتالي فهو لا يعد مصدراً للإيرادات العامة.<sup>(3)</sup>

**2- الدومين الخاص:** ويقصد بالدومين الخاص الأموال التي تمتلكها الدولة ملكية خاصة ومعددة للإستعمال الخاص وتحقق نفعاً خاصاً للفئة التي تستخدمها ومن ثم تخضع لأحكام القانون الخاص وبطبيعة الحال فإن إستخدام هذه الأموال يكون بمقابل ويحقق دخلاً يمثل مصدراً من مصادر الإيرادات العامة ومما هو جدير بالذكر أن الطابع الخاص بالدومين هنا وإن كان يخضع لأحكام القانون الخاص، إلا أن هناك نصوصاً متعلقة به كحماية لهذه الممتلكات من أمثلتها عدم جواز تملكها عن طريق النقاد أو كسب أي حقوق عينية عليها بمعنى المدة وينقسم الدومين الخاص إلى ثلاثة أقسام:<sup>(4)</sup>

1 - علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص-ص: 21-23.

2 - سوزي علي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي، لبنان، 2009، ص91.

3 - المرسي السيد حجازي، مبادئ الإقتصاد العام، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص54.

4 - غازي عبد الرزاق، المالية العامة، دار وائل للنشر، الأردن، 1997، ص18.

**2-1-الدومين العقاري:** يتضمن الدومين العقاري ماتملكه الدولة من عقارات متعددة تتمثل في الأراضي الزراعية والغابات ويطلق عليه الدومين الزراعي والمناجم والمحاجر وكذلك الدومين الإستراتيجي وتساهم هذه الممتلكات في تحقيق مورد مالي .

**2-2-الدومين التجاري والصناعي :** هو ما تملكه الدولة من منشآت تجارية وصناعية ملكية عامة مطلقة آلت إليها عن طريق التأميم والتوسع في قاعدة القطاع العام أو عن طريق مشاركة الأفراد في إستغلال تجاري أو صناعي ويعتبر ما تدره هذه المشروعات من إيرادات الدومين التجاري والصناعي.

**2-3-الدومين المالي :** هو ما تملكه الدولة من أسهم وسندات في المنشآت الإقتصادية ويعتبر هذا أحدث أنواع الدومين وعن طريقة يمكن للدولة التغلغل في توجيه بعض نواحي النشاط الإقتصادي عن طريق القطاع الخاص بتدخلها في الإدارة وتوجيه المشروع وحمائته عن طريق أحقيتها في إستعمال حقوقها بإعتبارها مساهمة في المشروع وأرباح وفوائد الأسهم والسندات المملوكة للدولة و تعتبر الإيرادات للدومين المالي ويمكن أن تساهم هذه الإيرادات في مشروعات التنمية عن طريق التوسع في الإستثمارات بمعرفة الدولة .

**ثانيا: الرسوم:** هي مورد مالي تحصل عليه الدولة ممن يكون في حاجة إلى خدمة خاصة تنفرد الدولة بأدائها كالرسوم القضائية التي يدفعها من يطلب من الدولة إظهار حقه عن طريق القضاء ورسوم تسيير سيارة من يطلب من الدولة الإنتفاع بتسيير سيارته بالطرق العامة ، كما يمكن تعريف الرسم على أنه مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو إلى إحدى هيئاتها العامة مقابل نفع خاص يحصل عليه الفرد بجانب نفع عام يعود على المجتمع ككل، فالرسم يتميز بخصائص عامة من بينها نجد الصفة النقدية وكذلك صفة الإلزام فهو يدفع جبرا من قبل الأفراد كما يتميز الرسم بصفة المقابل حيث يدفع الرسم مقابل الحصول على خدمة من الدولة وأخيرا يتمتع بصفة النفع.(1)

**ثالثا: الضريبة:** تعرف الضريبة بأنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه بنفع خاص مقابل دفع الضريبة . فالضريبة تتميز بجملة من الخصائص من بينها نجد أنها فريضة مالية حيث أن ما يتم جبايته من الأفراد يجب أن يأخذ صفة المال سواء كان الإقتطاع في شكل نقدي أو عيني كما أن الضريبة تتميز بصفة الجبر فالفرد يكون مجبرا على دفع الضريبة دون أخذ رغبته أو إستعداده للدفع كما أن الضريبة تدفع بصورة نهائية دون أن تلتزم برد قيمتها لهم أو بدفع أية فوائد عنها ، كما أن الضريبة تدفع دون مقابل أي دون الحصول على نفع كما أن الضريبة تمكن الدولة من تحقيق أهدافها لمواجهة نفقاتها.(2)

**رابعا: القروض العامة:** يمكن تعريف القروض العامة بأنها المبالغ التي تحصل عليها الدولة من الغير مع التعهد بردها إليه مرة أخرى عند حلول ميعاد إستحقاقها وبدفع فوائد عنها . كما يمكن تعريف القرض العام على أنه مبلغ نقدي تقتضيه الحكومة من الجهات الأخرى مثل الأفراد ، البنوك، المؤسسات المالية، الهيئات المحلية والدولية مع التعهد بسداد المبلغ الذي يتم إقتراضه مع فائدته ووفق شروط يتضمنها القرض.(3)

### **المطلب الثالث: الموازنة العامة :**

تلجأ الدولة إلى وضع برنامج مالي مرتبط بفترة من الزمن للإتفاق على تحقيق أهداف معينة وعلى هذا الأساس سنتعرض لتعريفها، مبادئها ومراحلها فيمايلي:

#### **الفرع الأول: تعريف الميزانية العامة :**

الميزانية هي وثيقة مصادق عليها من السلطة التشريعية المختصة تحدد نفقاتها وإيرادات الدولة خلال فترة زمنية معينة ونستنتج من هذا التعريف مايلي:

\*الميزانية وثيقة مصادق عليها من السلطة التشريعية ومعنى هذا أنه قبل التصديق كانت حكم مشروع وبعد تصديق السلطة التشريعية المختصة تصبح في حكم القانون الذي يخول للسلطة التنفيذية تحصيل الإيرادات وجباية الضرائب وبالشكل الذي ورد بالميزانية.

كما تحدد الميزانية العامة نفقات الدولة وإيراداتها أي بيان مفصل لما تعتزم الدولة على إنفاقه وبيان مفصل على الإيرادات اللازمة لتغطية الإنفاق ومصادر الحصول عليها وبذلك تحدد الميزانية بوضوح السياسة المالية للدولة

1 - عبد الجليل هويدي، المالية العامة، دار الفكر العربي، مصر، 1983، ص24.

2 - عبد القادر بوقرة، التأثير الجبائي على مصادر تمويل المؤسسة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، 2004، ص17.

3 - عبد القادر بوقرة، مرجع سبق ذكره، ص19.

ومشروعاتها والميزانية تكون خلال فترة زمنية متصلة وجرت العادة على أن تكون هذه الفترة محددة بسنة واحدة وقد يحدث في بعض الأحيان أن تكون أقل أو أكثر من سنة وذلك في حالة إرادة تغيير موعد بدء السنة المالية .

فالميزانية هي نظرة توقعية لنفقات وإيرادات الدولة عن مدة مقبلة تخضع لإجازة من السلطة المختصة كما تهدف إلى تقرير النفقات الضرورية لإشباع الحاجات العامة والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن فترة مقبلة هي عادة ما تكون سنة (1)

### الفرع الثاني: مبادئ الميزانية العامة :

تخضع الميزانية العامة بصفة عامة لقواعد أساسية وهي :

**أولاً: قاعدة السنوية:** تقضي هذه القاعدة أن تكون المدة التي تعمل لها الميزانية سنة وبأن تكون موافقة للمجلس التشريعي عليها سنوية ، قد جعلت مدة الميزانية سنة كاملة لأنه لو وضعت الميزانية لسنتين أو ثلاث سنوات لكان من التعذر التنبؤ بما ستكون عليه المصروفات والإيرادات طول هذه المدة خاصة حين تكثر تقلبات الأسعار ومن جهة أخرى لو كانت هذه المدة أقل من سنة لكانت الإيرادات تختلف في كل ميزانية عنها في الميزانية السابقة تبعاً لإختلاف المواسم وتباين المحاصيل الزراعية (2)

**ثانياً: قاعدة الوحدة:** تستوجب هذه القاعدة أن تدرج جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها في وثيقة واحدة والغرض من ذلك هو عرض الميزانية في أبسط صورة حتى يتسنى لمن يريد الإطلاع على المركز المالي للدولة أن يعرف بمجرد النظر إلى الميزانية أن كانت متوازنة أو فيها عجز أو فائض فينتسب على المجلس التشريعي فرض رقابته على أعمال السلطة التنفيذية (3)

**ثالثاً: قاعدة العمومية:** تقتضي هذه القاعدة بأن تدرج في الميزانية كافة الإيرادات والمصروفات دون إجراء أية مقاصة بينها فهي تتقاض إذا طريقة الناتج الصافي التي تقتضي بالأيدون في الميزانية سوى صافي الإيرادات المتعلقة بالمرافق العامة أو صافي مصروفاتها ولا يخفى أن لطريقة الناتج الصافي ميزة وهي أنها تظهر في الحال وإن كان المرفق المصدر إيرادا أو باب إنفاق للدولة وعلى الرغم من ذلك تفضل قاعدة العمومية طريقة الناتج الصافي لأنها تتماشى مع قاعدة عدم التخصيص وتحول دون الإسراف في مصروفات المرافق المختلفة كما أنها تمكن المجلس التشريعي من فرض رقابته على مالية الدولة (4)

**رابعاً: قاعدة عدم التخصيص:** من شأن هذه القاعدة بأن تدرج في الميزانية وألا تخصص فيها إيرادات معينة لأنواع محددة من المصروفات وحكمة هذه القاعدة تتضح من أنه إذا خصصت إيرادات معينة لتمويل نوع من الخدمات وقلت الإيرادات في فترة ما لتعذر تقديم هذه الخدمات على وجه مرض وبالعكس إذا زادت الإيرادات فقد تؤدي هذه الزيادة إلى التبذير والإسراف في الإنفاق أما قاعدة عدم التخصيص فهي تمكن الدولة من إستغلال مواردها إستغلالاً أمثل كإشباع حاجاتها العامة تبعاً لأهميتها النسبية وكثيراً ما تخرج الدولة على هذه القاعدة عندما تلجأ إلى الإقتراض وذلك إما بتحديد أوجه الإنفاق التي ستستخدم فيها الأموال المقترضة أو بتخصيص بعض الإيرادات لضمان سداد الدين من أصل وفوائد (5)

### الفرع الثالث: مراحل الميزانية العامة :

تمر الميزانية العامة بعدة مراحل وهي: (6)

**أولاً: مرحلة الإعداد:** والمقصود هنا هو تحضير الميزانية عن طريق وضع تقدير النفقات وما يلزمها من إيرادات تحدد بالتقدير ، ولما كان أساس هذه المرحلة هو التقدير فيجب إلترام الدقة إلى أقصى حد حتى لا تتفاجأ أثناء التنفيذ بغير ماتوقعت فينتج عن ذلك آثار سلبية كان يمكن تجنبها في هذه المرحلة .

**ثانياً: مرحلة التنفيذ:** تعد هذه المرحلة من أهم المراحل وأكثرها خطورة فهذه المرحلة تمثل إنتقال الموازنة العامة من التطبيق النظري إلى حيز التطبيق العلمي الملموس فتتولى الحكومة ممثلة في وزارة المالية عملية تحصيل وجباية الإيرادات الواردة والمقدرة في الميزانية كما تتولى الإنفاق على الأوجه المدرجة في الميزانية.

1 - لعمارة جمال ، أساسيات الموارد العامة للدولة ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، مصر ، 2004 ، ص 32.

2 - عبد المنعم فوزي ، المالية العامة والسياسة المالية ، منشأة المعارف ، مصر ، 2000 ، ص - ص : 379 - 380.

3 - نفسه ، ص 381.

4 - عبد المنعم فوزي ، مرجع سبق ذكره ، ص 381.

5 - نفسه ، ص 382.

6 - خالد شحاذ ، أسس المالية العامة ، دار وائل للنشر ، ط2 ، الأردن ، 2005 ، ص - ص : 85 - 86.

## المبحث الرابع: علاقة السياسة المالية بالنقدية :

إن الدارس للسياسة الاقتصادية لابد أن يتطرق إلى أدواتها ومن أهمها السياسة النقدية التي تستخدمها الدولة للسيطرة على القطاع المالي والنقدي ولذلك من المهم معرفة العلاقة بينها وبين السياسة المالية حتى تكون لدينا سياسة اقتصادية مثلى.

### المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية :

على اعتبار أن السياسة النقدية أداة من أدوات السياسة الاقتصادية التي تستطيع الدولة التدخل في النشاط الاقتصادي ووضع السياسة الإنكماشية أو التوسعية الملائمة لحالة الاقتصاد.

### الفرع الأول: تعريف السياسة النقدية :

لقد أعطيت للسياسة النقدية عدة تعاريف صيغت جميعها من وجهة نظر معينة تخص الكاتب والباحث الاقتصادي في المشكلة الاقتصادية والنقدية والمالية والعلاقة التي تربطهم جميعا في الإطار العام للاقتصاد ومن أهم هذه التعريفات مايلي:

\*عرفها الاقتصادي GL.Bash على أنها ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصورة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع الغير مصرفي سواء كانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية .

\*هي عبارة عن التحكم في كمية النقود المتاحة في التداول وهي الإجراءات والأساليب المتعددة التي تتخذها السلطات النقدية في الدولة لإدارة كل من النقود والإئتمان وتنظيم السيولة اللازمة للاقتصاد الوطني لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمالية .

\*كما تعرف بأنها الوسائل التي في حوزة السلطات العامة لمراقبة خلق النقود وإستعمالها من طرف الوحدات الاقتصادية حسب الصالح العام المحدد في هدف السياسة الاقتصادية الكلية.(1)

ومما تقدم يمكن القول أن السياسة النقدية هي تلك السياسة المرتبطة بالنقود والجهاز المصرفي والتي تتحكم في عرض النقود وبالتالي في حجم القوة الشرائية لبلد ما وعليه فإن السياسة النقدية هي مجموع القوانين التي تضعها السلطات النقدية بما يتلاءم ويكفل سرعة وسهولة تداول وحدة النقود لكي تستطيع أن تقوم بوظائفها الاقتصادية بطريقة تساعد على تحقيق أهداف السياسة النقدية التي تخلص في الأخير إلى أن السياسة النقدية هي إجراءات وقواعد تتخذها الدولة من خلال البنك المركزي بهدف تحقيق الإستقرار الاقتصادي.(2)

### الفرع الثاني: أهداف السياسة النقدية :

إن السياسة النقدية جزء من السياسة الاقتصادية لأنها تساهم في تحقيق الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية إضافة لما للنقود من تأثير على المتغيرات الاقتصادية وتختلف أهداف السياسة النقدية تبعا لمستويات التقدم والتطور الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات المختلفة والنظم الاقتصادية والاجتماعية السائدة وظروف وإحتياجات وأهداف المجتمع.

ففي الدول النامية فإن الأهداف الرئيسية لسياستها الاقتصادية ومن بينها السياسة النقدية تركز في خدمة أهداف التنمية وتوفير التمويل اللازم لها بمعنى أن السياسة النقدية في هذه الدول تتجه في المقام الأول نحو تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية الميسورة ووضعها في خدمة التنمية السريعة المتوازنة للاقتصاد الوطني.

أما في الدول الرأسمالية المتقدمة تركز أهداف هذه السياسات في المقام الأول في المحافظة على العمالة الكاملة للاقتصاد في إطار من الإستقرار النقدي الداخلي كذلك في مواجهة التقلبات الاقتصادية المختلفة وتتبع الدول في هذا المجال بعض السياسات النقدية الكمية كعمليات السوق المفتوح ،تعديل سعر الفائدة أو تغيير نسبة من الإحتياطي النقدي لدى البنوك وتتمحور الأهداف الرئيسية للسياسة النقدية فيما يلي:(3)

**أولا: تحقيق الإستقرار في الأسعار:** يعتبر تحقيق الإستقرار في الأسعار من أهم أهداف السياسة النقدية حيث تسعى كل دولة إلى تلافي التضخم ومكافحته وفي نفس الوقت علاج إحتمال حدوث كساد وركود إن وجد وتصبح مهمة السلطة النقدية لإحتواء تحركات مستوى الأسعار إلى أقل مستوى لها وبالتالي تحقيق الإستقرار فيها .

**ثانيا: المساهمة في تحقيق توازن ميزان المدفوعات:** تساهم السياسة النقدية في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وذلك من خلال إتباع سياسة تحرير وتعويم سعر الصرف للتحكم بالتضخم وتحقيق الإستقرار

1 - عوف محمد الكفراوي ،مرجع سبق ذكره، ص145.

2 - بخرز يعدل فريدة ،تقنيات وسياسة التمويل المصرفي ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، 2008،ص143.

3 - عبد المطلب عبد الحميد ،مرجع سبق ذكره ،ص-ص: 286-287.

السعري الذي يحافظ بدوره على قيمة العملة من التدهور وبالتالي تحقيق توازن في الميزان التجاري من خلال التحكم في الصادرات والواردات لتلك الدولة وبطبيعة الحال يؤدي إلى تحقيق توازن في ميزان المدفوعات.  
**ثالثاً: المساهمة في تحقيق هدف التوظيف الكامل:** وتشارك السياسة النقدية مع السياسة المالية في تحقيق هذا الهدف وتقوم على زيادة عرض النقود في حالة البطالة والكساد لتزيد من الطلب الفعال فيزداد الإستثمار والتشغيل في الإقتصاد القومي.

**رابعاً: المشاركة في تحقيق معدل النمو الإقتصادي:** ويرتبط هدف النمو الإقتصادي بهدف التوظيف الكامل فالنمو الإقتصادي هو وحده القادر على إمتصاص الزيادة أو الفائض في عنصر العمل ويكون مهمة السياسة النقدية هنا هو التأثير على معدل الإئتمان من خلال التوسع فيه حتى يمكن الوصول إلى مرحلة الإنطلاق التي توضع في طريق النمو السريع.

**خامساً: تحقيق الاستقرار النقدي والاقتصادي:** وهو نابع من هدف إستقرار الأسعار حيث من الضروري أن تسعى السياسة النقدية إلى تكييف عرض النقود مع مستوى النشاط الإقتصادي وتلافي حدوث الأزمات النقدية والإقتصادية وهو ما يؤدي إلى الإستقرار الإقتصادي حيث أن تحقيق الإستقرار النقدي يؤدي إلى تحقيق الإستقرار الإقتصادي.

**سادساً: تقوية وإستقلالية البنك المركزي وتطوير المؤسسات المالية والمصرفية:** تسعى السلطة النقدية إلى السيطرة على الأدوات النقدية بهدف تنفيذ سياستها النقدية المناسبة ومن ثم الوصول إلى الأهداف المحددة حيث من خلال تقوية موقف السياسة النقدية يقوي مركز السلطة النقدية ويتم إتخاذ القرارات المناسبة بمعزل عن أي سلطة أخرى من هنا يكون هدف تقوية البنك المركزي وتحقيق إستقلالية السلطة النقدية هو أحد أهم الأهداف لدى السلطة النقدية والتي تسعى لتحقيقها.  
**الفرع الثالث: أدوات السلطة النقدية:**

تمارس السياسة النقدية تأثيرها على النشاط الإقتصادي من خلال مجموعتين من الأدوات المتاحة للتأثير على عرض النقود والتمتاع من الائتمان وهي:  
**أولاً: الأدوات الكمية:** هي أدوات عامة مهمة للتأثير على الحجم الكلي للنقود والإئتمان من خلال القطاعات الجزئية للإقتصاد وهذه الأدوات هي عملية السوق المفتوحة وأسعار الخصم ونسبة الإحتياطي النقدي ويمكن تلخيصها فيما يلي:<sup>(1)</sup>

**1- سعر إعادة الخصم:** هو عبارة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية عندما يقدم قروضه إليها فعندما يقوم البنك المركزي بتخفيض سعر الخصم فإن ذلك يؤدي إلى زيادة حجم الإقتراض ويزداد حجم القاعدة النقدية ويزيد حجم العرض النقدي وهي تعد بذلك سياسة نقدية توسعية والقيام بالعكس إذا أراد إمتصاص الكتلة النقدية فإنه يقوم بزيادة تكلفة الإقتراض من البنك وهي بذلك سياسة توسعية.  
**2- سياسة السوق المفتوحة:** تعرف سياسة السوق المفتوحة بأنها قيام البنك المركزي بشراء أو بيع السندات والهدف منها هو التأثير على حجم العرض النقدي من خلال التأثير على مستوى الإحتياطات المملوكة عند البنوك التجارية.

**3- سياسة تعديل نسبة الإحتياطي القانوني:** تعبر نسبة الإحتياطي القانوني عن تلك النسبة من النقود التي يجب على البنوك التجارية الإحتفاظ بها لدى البنك المركزي من حجم الودائع التي تصب في تلك البنوك، فإذا أراد زيادة العرض النقدي فإنه يخفض هذه النسبة وبالتالي زيادة قدرة البنوك على خلق النقود.

**ثانياً: الأدوات الكيفية للسياسة النقدية:** ويطلق عليها أيضاً الخاصة والتمييزية ويرجع اللجوء إلى تلك الأدوات على إعتبارها عديدة من أهمها محاولة تلافي العيوب التي تتولد عن الإعتدال على الأدوات العامة وحدها وهذا للتأثير على عرض النقود وقد تستخدم أيضاً الأدوات الخاصة لتعويض الأدوات العامة والهدف منها هو إحداث تغيرات هيكلية في هيكل الإئتمان وبالتالي المعروض النقدي ومن أهم الأدوات التي تستخدمها ما يلي:

\* سياسة السوق الإئتمانية بغرض السيطرة على التضخم من خلال فترة زمنية وينهى العمل بها بعد تحقيق الغرض منها.

\* تحديد أسعار الفائدة المختلفة حسب نوع القرض.

1 - كمال بكري، الإقتصاد الدولي والتجارة والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 417.

- \* تحديد حصص معينة لكل نوع من أنواع القروض مثل الموجهة لقطاع الصناعة مثلا.
  - \* التمييز بين القروض حسب الأصل المقدم كضمان .
  - \* تحديد أجل إستحقاق القروض المختلفة طبقا لدرجة إستخدام القرض.
  - \* الحصول على موافقة البنك المركزي على قروض المصاريف التجارية التي تتجاوز قدرا معيناً .
  - \* إصدار التعليمات إلى البنوك تتضمن السياسة الواجب أن تتبعها نحو مختلف أنواع الإئتمان وممارسة وظيفة الإغراء أو التأثير الأديبي فيما يسمى بالرقابة على الإئتمان.(1)
- المطلب الثاني: التنسيق والتفاعل بين السياسة المالية والنقدية:**
- نظرا للأهمية التي تحتلها كل من السياستين المالية والنقدية لدى صانعو القرار في الدولة ظهرت ضرورة إلى التنسيق بينهما حتى يكون التفاعل الإيجابي ويحقق الأهداف المرجوة .
- الفرع الأول: التنسيق بين السياسة المالية والسياسة النقدية :**

إن المعنى الواسع للسياسة الاقتصادية يجمع كل الإجراءات التي تحكم سلوك عمل السلطات العامة وهي بصدد التدخل في الحياة الاقتصادية، أما المعنى الضيق للسياسة الاقتصادية فيجعلها تنحصر في جانب واحد من الجوانب الثلاث للتدخل (السياسة المالية، السياسة النقدية، التدخل المباشر).

**أولاً: أهمية التنسيق بين السياسة المالية والنقدية :** إن أهمية التنسيق بين السياستين تتجلى في قدرتها على مواجهة بعض الأزمات الاقتصادية كالضغوط التضخمية التي تتمثل في إنخفاض العرض الكلي من السلع والخدمات عن الطلب الكلي، نظرا لوصول الإقتصاد إلى مرحلة التشغيل الكامل حيث لا يمكن زيادة حجم الإنتاج ولإعادة التوازن بين الطلب الكلي والعرض الكلي وللتخفيف من حدة الضغوط التضخمية تتخذ كل من السلطة النقدية والمالية إجراءات وتدابير يمكن حصرها في ما يلي:(2)


\* يقوم البنك المركزي بإمتصاص الكمية الزائدة من المعروض النقدي بالإضافة إلى تقليص حجم الإئتمان المصرفي الذي تقدمه المصارف التجارية إلى الأفراد والمشروعات.

\* تقوم السلطة المالية وفي نفس الوقت والمجال بتخفيض حجم الإنفاق الحكومي وذلك بتخفيض حجم الدخل بالإضافة إلى زيادة حجم الإيرادات الحكومية من خلال الرفع من مقدار الضرائب المباشرة وغير المباشرة والتخفيض من حجم الإعانات .

يتضح من خلال ما تم سرده للإجراءات والتدابير المتخذة من طرف السلطتين المالية والنقدية أن كل منهما يسعى إلى تحقيق قدر من الإستقرار في مستويات الأسعار وخلق التوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي ولهذا يستوجب التنسيق والملائمة بين السياستين، لنفترض أن الإقتصاد يعاني من البطالة والركود الإقتصادي فإن كل من السياستين هدفهما المشترك والتمثل في زيادة حجم الطلب الكلي وبالتالي زيادة حجم الإنتاج والتشغيل والدخل الوطني ومن ثم دفع الاقتصاد نحو الرواج الإقتصادي أي معالجة أزمة الركود.(3)

من خلال ما سبق في الحالتين (التضخم أو الركود) يتضح جليا ضرورة التنسيق والملائمة بين السياسة النقدية والمالية حتى تحقق الدولة ما تطمح إليه والمسطر في سياستها الاقتصادية العامة، فعندما تلجأ الحكومة إلى تخفيض نفقاتها بهدف الحد من مستوى الإنفاق ومن ثم حجم الطلب الكلي في فترات التضخم غير أن هذا الإجراء ينجم عن البطالة في اليد العاملة، أما في حالة ما إذا قامت الحكومة بزيادة نفقاتها بهدف زيادة مستوى الإنفاق مما يعاينيه الإقتصاد من ركود فالنتيجة هي زيادة المستوى العام للأسعار، هنا تواجه الحكومة مشكلة المفاضلة بين زيادة مستوى الإقتصاد وقبول الإرتفاع العام للأسعار أي المفاضلة بين البطالة والتضخم وهذا ما يوضحه منحني فيليبس.

**الشكل رقم (2): منحني فيليبس.**



1 - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 301.  
 2 - جودة عبد الخالق، مرجع سبق ذكره، ص 149.  
 3 - جودة عبد الخالق، مرجع سبق ذكره، ص 150.

**المصدر:** نداء محمد الصوص، الإقتصاد الكلي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص69.

يبين هذا الشكل العلاقة بين مستوى البطالة ومستوى التضخم، فإذا كان هدف الحكومة هو تحقيق الإستقرار في الأسعار فعندئذ يجب أن تقبل بقدر من البطالة قدره 9 %، أما إذا كان هدفها رفع مستوى الإستخدام والتقليل من معدل البطالة فمثلاً إذا أرادت تخفيض البطالة إلى 2 % فعليها أن تقبل بزيادة في الأسعار قدرها 5%، وهنا تظهر مشكلة المفاضلة كما ذكرنا سابقاً بين البطالة والتضخم، أي الإختيار بين أفضل المستويات للإستخدام ومستوى الأسعار حتى تصل إلى أفضل النتائج المسطرة ضمن السياسة الإقتصادية للدولة التي يمكن أن تجعل المنحنى ينتقل ناحية اليسار، الإنتقال الذي يدل على تحقيق أدنى مستويات البطالة مع أدنى معدل للتضخم الأمر الذي يعني تطور مهارات العمال وتحسين أدائهم.<sup>(1)</sup>

**ثانياً: التنسيق بين السياسة المالية والسياسة النقدية:** إن الهدف الأساسي للتنسيق بين السياستين المالية والنقدية هو تعظيم الإدعاء الإقتصادي ككل في الأجل الطويل وذلك عن طريق تحقيق أهداف السياسة النقدية والتي تتضمن:

\* الإستقرار في المستوى العام للأسعار .

\* تقوية البنك المركزي وتحقيق إستقلاليته.

وأهداف السياسة المالية :

\* تخفيض تكاليف خدمة الدين العام بالإضافة إلى أهداف إقتصادية أخرى.

ولتحقيق التنسيق بين السياستين يشترط توفر:<sup>(2)</sup>

**1- ووضوح السياستين النقدية والمالية:** من الأهمية أن تكون كل من السياستين النقدية والمالية واضحة وموضوعية بدقة حتى تستطيع كل من السلطة النقدية والسلطة المالية أن ينسقا بين سياستهما ويأتي ذلك من منطلق أن ضعف إحدى السياستين يثقل من كاهل الأخرى، كما أن التنسيق الكفء بين السياستين يشترط فعاليتها وهو شرط ضروري ليكونا معا برنامجاً قوياً يتمتع بالوصول الى المصدقية لكلا السياستين .

**2- المشاركة الكاملة في صياغة وتنفيذ السياسات:** يتطلب التنسيق بين السياستين المالية والنقدية مشاركة كاملة بين السلطتين المالية والنقدية في صياغة وتمثيل وتنفيذ السياسة والرقابة على تأثيراتها والإتفاق على رد الفعل المناسب في إطار صياغة موحدة مما يجعل هذه السياسة تصل إلى النجاح في إقتصاديات الدول خاصة النامية منها.

**3- إستقلال البنك المركزي:** تعتبر إستقلالية البنك المركزي عنصر جد هام لنجاح السياسة النقدية والتي تعتمد أيضاً على تطوير الوسائل المناسبة للتنسيق بين البنك المركزي والسلطة المالية والمهم هنا هو توافر درجة من الإستقلالية تسمح للبنك المركزي بإستخدام الآليات التنفيذية استخداماً أفضل كما يحافظ على فعالية السياسة النقدية .

مما سبق يتضح أهمية وجود ترتيبات لمنع التضارب بين السياستين وتمثل في:<sup>(3)</sup>

**3-1- الحد من الإقتراض الحكومي المباشر من البنك المركزي :** يعد الإقتراض من البنك المركزي هو المصدر الرئيسي للتمويل المحلي لعجز الموازنة وقد يضر تكثيف الإقتراض الحكومي المباشر من البنك المركزي بالإقتصاد الكلي وهناك حتمية لإستقلال البنك المركزي لإيجاد ترتيبات مؤسسية للحد من الإقتراض الحكومي المباشر من البنك المركزي .

**3-2- الحد من العجز (توازن الميزانية):** في ظل إستقلالية البنك المركزي، فإن السلطة المالية لا بد أن تمارس نوعاً من الترتيبات المؤسسية لتحسين الإنضباط المالي، كما أن البنك المركزي لا يهتم بتضخيم الربح لأن

1 - نداء محمد الصوص، الإقتصاد الكلي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص69.

2 - خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 47- 48.

3 - نائل العواملة، الإدارة العامة بين النظرية والتطبيق، مؤسسة زهران للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 1990، ص67.

تضخيم الربح ليس من أهدافه، وقد لا يحقق أرباحاً مما يؤدي إلى عدم تحويل أي أرباح لوزارة المالية وقد يحقق خسائر وفي هذه الحالة فإن الحكومة ملتزمة بتعويض البنك المركزي عن خسائره .

### الفرع الثاني: التفاعل بين السياسة المالية والسياسة النقدية:

ويمكن التعرض إلى التأثيرات المختلفة والمتداخلة لكل من السياسة النقدية والمالية فيما يلي:

**أولاً: الجدل الفكري حول السياستين النقدية والمالية:** لقد كان موضوع مناظرة بين دعاة السياسة المالية بزعامة walter heller ودعاة السياسة النقدية بزعامة Fridman- Milton حول أي سياسة يجب اعتمادها لتوجيه الاقتصاد الأمريكي وهذا ما جاء به في كتاب monetaly- and fisical policy، ولقد ساق كل منهما جملة من الحجج من أهمها:

**1- حجج دعاة السياسة المالية :** حسب walter أن النقديين لم يوفقوا في تحديد المتغير النقدي الملائم الذي يعمل على تحفيز نشاط الاقتصاد هل يتعلق الأمر بالكتلة النقدية ومفهومها الضيق أما مفهومها الواسع والذي ينص على أنها تشمل إضافة إلى المفهوم الضيق ودائع الإيداع ومعظم الودائع لأجل عند البنوك أو متغير آخر مثل القاعدة النقدية (1)

إن تضارب السياسة النقدية والسياسة المالية هو سبب أساسي لنقص المصادقية لدى الوحدات الاقتصادية تجاه تلك السياسات ولذلك فإن البنوك المركزية يجب ألا تتخذ سياسات نقدية تتعارض مع السياسات الأخرى كما يجب التركيز على إعادة تشكيل السياسات المالية بما يتناسب مع السياسات النقدية بهدف مكافحة التضخم بالإعتماد على الضريبة المباشرة والإنضباط المالي ويفيد التعاون هنا بين السلطات النقدية والمالية في تحقيق الأهداف المشتركة للسلطتين دون التأثير على مصادقية السياسة الاقتصادية ككل .

ولتوضيح العلاقة بين السياسة النقدية والمالية بطريقة مبسطة لا بد من توضيح العلاقة بين عجز الموازنة ومصادر تمويله حيث تستطيع السلطة المالية تدبير التمويل اللازم لعجز الموازنة من خلال ثلاث مصادر: (2)

**المصدر الأول:** هو الدين العام المحلي عن طريق إصدار سندات حكومية قصيرة وطويلة الأجل.

**المصدر الثاني:** الإقتراض الخارجي عن طريق إصدار سندات حكومية قصيرة أو طويلة بالعملة الأجنبية ويتوقف ذلك على مدى إستيعاب أسواق المال الأجنبية لهذه السندات وكذلك الوحدات الاقتصادية الخارجية ودرجة الثقة.

**المصدر الثالث:** زيادة المعروض النقدي عن طريق البنك المركزي نتيجة إصدار نقود جديدة من طرفه. وما سبق يتضح أن السلطة المالية تعتمد في تمويل العجز على مصادر تتأثر معظمها بالسلطة النقدية وهذا ما يوضح التداخل بين السياستين وضرورة التنسيق بينهما.

### **2- حجج دعاة السياسة النقدية :** رد فريدمان وأصحابه بجملة من الحجج :

\* لم يتجاهل النقديون دور القدرات الإنتاجية وإدارة الشعوب في رفاهية المجتمعات إلا أن النقود تبقى العامل المسيطر والأهم باعتبارها هي التي تقيم هذه العوامل .

\* يبالح دعاة السياسة المالية بإستعمالهم للسياسة الضريبية أكثر من السياسة النقدية وحسب فريدمان أن معدل التغيير في الكتلة النقدية يؤدي إلى تأثير هام على كل من الدخل والأسعار في المدى الطويل كما أن الدولة في حالة تعضية عجز الموازنة تلجأ إلى الإقتراض من السوق النقدي وهذا ما يؤدي إلى زيادة الطلب على القيم المقترضة منه إرتفاع الأسعار.

\* زيادة النفقات تؤدي إلى بعض التأثيرات فتكون هذه الأخيرة إيجابية خلال السداسي الذي يتم فيه الإنفاق وتكون سلبية في السداسي الموالي له، بينما الضريبة عديمة الفعالية .

وليس ثمة ريب أن كل من وجهتي النظر لأنصار السياسة المالية وأنصار السياسة النقدية، قد أثرت في الأخرى بشكل ما فأغلب الإقتصاديون يعتقدون أن كل من السياستين تقرران آثار على الطلب الكلي والإنتاج لكن مدى فعالية هذا التأثير وآلية الإنتقال ومدى إيجابية وسلبية تأثير السياسات وكذلك مدى تدخل الدولة بالسياسات النشطة من عدمه وما يتبعه من نوعية السياسة المتبعة، وأساس ذلك التدخل ومدى إعماده على أحداث الماضي وموقف التوقعات وأثر المصادقية كلها أمور دار حولها الصراع بين أنصار هاتين السياستين (3).

1 - درواسي مسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الإقتصادي العام، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في تخصص علوم إقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص271.

2 - فيصل فخري وعندان الهندي، مبادئ المالية العامة وإقتصادياتها، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 1980، ص28.

3 - درواسي مسعود، مرجع سبق ذكره، ص272.

### المطلب الثالث: فعالية السياسة المالية:

يدور الجدل حول فعالية السياستين المالية والنقدية أساساً حول آليات إنتقال أثر تلك سياسات الإقتصاد الكلي حيث يرفع دعاة السياسة النقدية صيغة نموذج (IS- LM) التي يفترض فيها دعاة السياسة المالية تأثير عرض النقود على الدخل من خلال سعر الفائدة والإنفاق الإستثماري وما يترتب على ذلك إعطاء النقود دوراً ثانوياً في النشاط الإقتصادي في حين يرى دعاة السياسة النقدية أن التعديلات التي تحدث جراء تغيير عرض النقود تكون على نطاق واسع من الإنفاق على الأصول المالية والعينية وكذلك الخدمات وهو مالا يستوعبه جوهر إظهار نموذج (IS- LM) هذا فضلاً عن إفتقاده للديناميكية وعدم ملاءمته للإقتصاديات المفتوحة .

وفي هذا الإطار يطرح دعاة السياسة النقدية وجهة نظر أخرى تنص على أن زيادة عرض النقود تؤدي إلى زيادة الإنفاق على الأصول العينية والمالية والخدمات وتتضمن الزيادة في نفقات كل من الإستثمار والإستهلاك وبالتالي الطلب الكلي مباشرة، كما ينفون الأثر السلبي لزيادة المعروض النقدي على سعر فائدة وخاصة في حالة توقع أفراد المجتمع حدوث المزيد من التضخم.(1)

كما جادلوا أيضاً أنصار السياسة المالية حول آلية إنتقال ويرون أنها ليست بصورة مباشرة كما هو معتقد عند أنصار السياسة المالية بل ينصرف أثرها بصورة غير مباشرة من خلال سعر الفائدة وسرعة تداول النقود وقد انتهى الجدل الخاص بشأن فعالية السياسة النقدية بإعتراف أنصار السياسة المالية بفعالية السياسة النقدية وأهميتها التي تكاد تعادل أهمية السياسة المالية بعد أن أثبتت الدراسات التطبيقية تأثير النقود بطرق شتى على الإقتصاد كما إتفقوا مع أنصار السياسة المالية على عدم الإستناد على سعر الفائدة كمؤشر رئيسي للسياسة النقدية وإستبداله بمعدل النمو في عرض النقود كمؤشر افضل للسياسة النقدية .

كما إعترف دعاة السياسة النقدية بفعالية السياسة المالية وخاصة إذا كانت مصحوبة بتغيرات في عرض النقود وبهذا الشكل تقاربت وجهات النظر بين الجانبين حول فعالية السياستين بصورة كبيرة وأنحصرت الخلافات في أضيق الحدود.

لقد عاصر ذلك ظهور فريق ثالث رافض للتحيز لأي من السياستين على حدى بل يؤيد المزج بينهما بالصورة التي تحقق أهداف السياسة الإقتصادية بأقل تكلفة ممكنة وحسب إعتقادهم يعد تحديد أي السياستين أكثر أهمية من الأخرى الشيء غير المقبول إذ أن الأهم هو إختيار التوليفة المناسبة لهذا كل سياسة إقتصادية يجب أن تتسلح بأدوات مساوية للأهداف أي أنه بقدر ما لدينا من أهداف بقدر ما ينبغي ان يكون لدينا من أدوات لتحقيق هذه الأهداف.(2)

### المطلب الرابع: تأثير السياسة النقدية والمالية:

بعد التعرف على كل سياسة على حدى وبعد معرفة أهدافهما وضرورة التنسيق بينهما صار من الضروري التعرف على التأثير لكل منهما على الأخرى.

#### الفرع الأول: تأثيرات السياسة النقدية على السياسة المالية:

يمكن التمييز بين السياسة المالية والسياسة النقدية وفقاً لمعايير وهي:(3)

\*معيار وجهة إتخاذ القرار: فالقرارات التي يتخذها البنك المركزي تندرج في السياسة النقدية أما القرارات التي تتخذ بواسطة وزارة المالية تندرج تحت السياسة المالية .

\*معيار حقوقي: فالسياسة المالية تحدد حجم الدين الحكومي في حين تحدد السياسة النقدية مكونات هذا الدين وجهته.

\*معيار الهدف: فإذا كان الهدف من السياسة التأثير على الحاجات العامة والتوظيف فهي سياسة مالية أما إذا كان الهدف التأثير على عرض النقود فهي سياسة نقدية وفيما يلي نحاول إيضاح التأثيرات المختلفة للسياسة النقدية على المالية:

**أولاً: الأثر على عجز الموازنة:** لتوضيح تأثير السياسة النقدية على عجز الميزانية نأخذ مجموعة من المتغيرات المختلفة حيث أن معظم هذه المتغيرات (الإرتفاع في المستوى العام للأسعار، زيادة الإنفاق العام، نقص إيرادات الضريبة، زيادة الدين العام) تؤدي إلى زيادة عجز الميزانية إذا تم إتباع سياسة نقدية إنكماشية بسبب إرتفاع سعر

1 - خالد واصف الوازني وأحمد حسين الرفاعي، مبادئ الإقتصاد الكلي، دار وائل، الأردن، 2000، ص30.

2 - سمير محمود معنوق، مرجع سبق ذكره، ص188.

3 - محمد ناظم حنفي، مشاكل تحديد سعر الصرف وتقييم العملات، الهيئة العامة للكتاب، الأردن، 1999، ص121.

الفائدة لذلك فإن تغير الوضع المالي ككل (الدين العام، عجز الموازنة) يعتقد نتيجة السياسة النقدية الإنكماشية وبالتالي فإنه يجب التنسيق بينهما<sup>(1)</sup>.

**ثانياً: أثر استقلالية البنك المركزي على السياسة المالية:** في ظل وجود بنك مركزي مستقل يتبنى سياسة ضد التضخم تقل توقعات السلطة المالية بقيام البنك المركزي بتدبير التمويل اللازم لعجز الميزانية ويحد ذلك من قدرة السلطة المالية على إحداث هذا العجز حيث أن إستقلالية البنك المركزي والتي ترفض طلب الحكومة لمزيد من الإئتمان يؤدي إلى خفض التوسع في العجز المالي مما يعني الحد من التضخم والإستقرار في قيمة العملة<sup>(2)</sup>.

**الفرع الثاني: تأثيرات السياسة المالية على السياسة النقدية:** تتأثر السياسة النقدية بالسياسة المالية المتبعة فالنظام الضريبي المتبع له الأثر على السياسة النقدية وكذلك مستوى الإنضباط المالي للحكومة فالتوسع المالي قد يضع أثر السياسة النقدية الإنكماشية في مجال تحقيق هدف تخفيض التضخم كما أن الهيمنة المالية للسياسة المالية تحقق عجزاً مالياً كما يحلو لها مما يعطل على السياسة النقدية تحقيق أي من أهدافها وفيما يلي نحاول عرض هذه التأثيرات:

**أولاً: تأثير النظام الضريبي:** يؤثر النظام الضريبي على التوازن الإقتصادي الكلي من خلال أثر الضرائب على الدخل لأن زيادة الضرائب تؤدي إلى تخفيض الجزء المخصص للإنفاق على الإستهلاك وتخفيض الإدخار الذي يتم توجيهه فيما بعد إلى الإنفاق على الإستثمار حيث نجد أن تخفيض معدل الفائدة لا ينتج عنه زيادة في الإستثمار نتيجة للتخفيض الذي حدث في الإدخار بسبب الزيادة في الضرائب على الدخل<sup>(3)</sup>.

**ثانياً: الإنضباط المالي للحكومة:** في ظل الإقتصاد المغلق يجبر البنك المركزي المستقل الحكومة أن تفرض إنضباطاً مالياً على إنفاقاتها وذلك من خلال آلية التدخل في السوق فعندما تزيد متطلبات إقراض القطاع العام فإن البنك المركزي يبيع سندات حكومية والذي يؤدي بدوره إلى نقص المعروض النقدي فترتفع أسعار الفائدة وترتفع معها تكلفة الإقراض حيث تتراجع السلطة المالية عن خطة الإنفاق التي قررتها أو حتى فإنها لن تستطيع إستكمال الخطة لأنها قد لا تتمكن من الإقراض أو تفتقر بتكاليف عالية جداً .

أما في ظل الإقتصاد المفتوح ربما يجذب إرتفاع سعر الفائدة الناتج عن تدخل البنك المركزي في سوق بيع الأوراق المالية الحكومية المزيد من التدفقات الرأسمالية والتي تمول الزيادة في العجز الحكومي بينما إذا قام البنك بشراء أوراق حكومية من السوق فيزيد من عرض النقود وتنخفض أسعار الفائدة وينتج عن ذلك خروج تدفقات رأسمالية وهكذا في ظل عدم وجود التنسيق بين السياسة المالية والسياسة النقدية يصبح الإنضباط المالي مكلفاً<sup>(4)</sup>.

**ثالثاً: الهيمنة المالية مقابل النقدية:** تعني الهيمنة المالية أن الحكومة تخصص نفقاتها بعيداً عن أي تنسيق مع السلطة النقدية وهي في سبيل ذلك تضع ميزانيتها ولا تهتم بمقدار العجز في الميزانية حيث يتم تدبير هذا العجز بواسطة البنك المركزي أو بواسطة سوق المال وغالباً ما يحدث ذلك إذا كان البنك المركزي غير مستقل عن الحكومة من حيث تصميم وتنفيذ السياسة النقدية حيث تغلب على سياسته الأهداف التي تحددها الحكومة وتهتم بها عند وضع الخطوط الرئيسية للسياسة الإقتصادية للدولة.

## خلاصة:

من خلال ما سبق يمكن إستنتاج مجموعة من العناصر المهمة والتي نستطيع إختصارها فيما يلي:  
إن تطور دور الدولة في النشاط الإقتصادي عبر العصور وفي مختلف المذاهب الإقتصادية زاد من أهمية السياسة المالية بدرجة كبيرة وبالتالي خرجت السياسة المالية من مفهوم الحياد إلى مفهوم الدولة المتدخلة في الحياة الإقتصادية المعاصرة.

1 - رضا العدل، التحليل الإقتصادي الجزئي والكلي، مكتبة عين شمس، مصر، 1996، ص341.

2 - نفسه، ص343.

3 - رضا عدل، مرجع سبق ذكره، ص344.

4 - محمد ناظم حنفي، مرجع سبق ذكره، ص121.

تختلف أدوار السياسة المالية حسب النظام السائد في الدولة ففي النظام الإشتراكي فتسعى الى تحقيق التنمية الاقتصادية اما في النظام الرأسمالي فتنجيه أكثر إلى تحقيق الإستقرار والتوازن في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية سواء من الناحية الإجتماعية أم من الناحية الاقتصادية .

لا تزال السياسة المالية محط الأنظار لأنها الوسيلة الفعالة لتدخل الدولة لتوجيه الإنتاج والإشراف على النشاط الإقتصادي دون الوقوع في الأزمات الدورية خاصة في النظام الرأسمالي والتي يعبر عنها بفترات الرواج والكساد.

وأخيرا فالسياسة المالية تهدف في مضمونها إلى تحقيق مجموعة كبيرة من الأهداف تسعى الدولة من خلالها إلى توفير الجو الملائم والمناسب سواء للحياة الإجتماعية أو الاقتصادية وهذا يتجلى في زيادة الإستثمارات سواء الخارجية أم المحلية في تلك الدولة التي تكون سياستها الاقتصادية وبالأصح المالية أكثر فعالية من الأخرى وكذلك تحقيق رفاهية المجتمع وعلى إعتبار أن الإستثمار هو من أهم المتغيرات التي تحكم من خلالها على الدول بأنها تتمتع بسياسة مالية فعالة أم لا أو العكس كلما توافرت سياسة مالية فعالة زاد فيها الإستثمار بمختلف أنواعه وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الموالي.

## تمهيد:

يهتم الإقتصاد الكلي بالمواضيع الإقتصادية ذات الحجم الكبير التي من شأنها تحديد مستوى معين من الرفاهية الإقتصادية لأفراد المجتمع من بينها الإدخار و الإستثمار. ومع تفاقم دور الدولة في النشاط الإقتصادي إهتمت العديد من الدول بالسياسات التي من شأنها أن تستقطب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية. وعلى إعتبار أن الإستثمار من أهم مقويات النمو الإقتصادي والإجتماعي لدولة ما والذي يساهم بدرجة كبيرة في دفع عجلة التنمية وتحقيق الرقي والإزدهار والتقدم لإقتصاديات هذه الدول. لذلك كان عليها تطوير سياساتها الإقتصادية سواء كانت مالية ونقدية أم تجارية وهذا لمواكبة هذا التطور وزيادة معدلات الإستثمار فيها والتي من شأنها أن تؤثر على توجهات القرارات الإستثمارية حتى يكون هناك إستثمار فعال وذا مردود عالي.

### المبحث الأول: عموميات حول الإستثمار:

إن العمليات الإقتصادية الفعالة التي تقوم بها الدولة و التي توليها إهتماما كبيرا تهدف بصفة خاصة إلى تحقيق مجموعة من العناصر والتي من أهمها تحفيز الإستثمار الخاص أو العام و ترقيته و هذا من أجل أن تكون سياستها العامة ناجحة.

### المطلب الأول: ماهية الاستثمار:

إن عملية التنمية ترتبط بصفة مباشرة بعنصر الاستثمار بصفة خاصة وبدرجة كبيرة فكلما كانت هذه الإستثمارات فعالة وتحقق عائد متميز كان للدولة أصول مالية تستطيع توظيفها لتحقيق إستثمارات أخرى ولتحقيق فعالية للدورة الإقتصادية.

### الفرع الأول: تعريف و مفاهيم الإستثمار:

الإستثمار يعبر عن الإضافة إلى رصيد المجتمع من رأس المال من خلال عملية إنتاج السلع الرأسمالية أو الإستثمارية مثل شراء الآلات والمعدات الجديدة والمباني والمصانع ومثل هذه السلع تستخدم في الإستهلاك الجاري وإنما يتوقع أن تضيف إلى المخزون السلعي و الدخل في المستقبل.(1)

و لقد تعددت المفاهيم المتعلقة بالإستثمار وتنوعت يمكن توضيحها كالتالي:

**أولاً: المفهوم الإقتصادي للإستثمار:** في الإقتصاد غالباً ما يقصد بالإستثمار معنى إكتساب الموجودات المادية وذلك لأن الإقتصاديين ينظرون إلى توظيف الأموال على أنه مساهمة في الإنتاج وهنا يضيف ويخلف منفعة وهذا الإنتاج له عناصر مادية وبشرية ومالية، وبالتالي فإن كان المال عنصر إنتاج فلا بد أن يكون على شكل خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع طاقة إنتاجية موجودة.(2)

**ثانياً: المفهوم المالي للإستثمار:** عادة ما ينظر إلى الإستثمار من قبل رجال الإدارة على أنه إكتساب الموجودات المالية ويصبح هنا بمعنى التوظيف المالي في الأوراق المالية المختلفة من أسهم وسندات وودائع....إلخ. حيث يمكن استخلاص النقاط المميزة من المنظور المالي على أنه:

\*توظيف المصادر مالية.

\*تنولد عنه تدفقات نقدية معوضة.

\*يرتبط هذا التوظيف بعامل الزمن و الذي ينطوي على عامل المخاطرة.(3)

**ثالثاً: المفهوم المحاسبي للإستثمار:** عرفه القاموس الإقتصادي الفرنسي على أنه عبارة على التكوين الخام لرأس المال الثابت و هو يوضح الإرتباط الكائن بين الإستثمار و عامل الزمن المؤثر على القيم الموظفة والمحققة و التي تخص دورة أو عدة دورات محاسبية(4) و عليه يعبر الإستثمار بمعناه الشامل عن توظيف جميع الأصول بأشكالها المختلفة قصد تحسين الوضعية المالية للدولة سواء ا من الجانب الخاص أو العام.(5)

### الفرع الثاني: أهمية الإستثمار:

تبرز أهمية الاستثمار في الاقتصاديات الدولية من خلال النقاط التالية(6) :

\*مساهمة الإستثمار في زيادة الدخل القومي و زيادة الثروة الوطنية وذلك لأن الإستثمار يمثل نوعاً من الإضافة إلى الموارد المتاحة أو تعظيم هذه الموارد أو تعظيم درجة المنفعة التي تنجم عن الموارد المتاحة.

\*مساهمة الإستثمار في إحداث الطور التكنولوجي و ذلك من خلال إدخال التكنولوجيا الجديدة والمتطورة و تكييفها مع الظروف الموضوعية للمجتمع.

\*مساهمة الإستثمار في مكافحة البطالة من خلال استخدام العديد من الأيدي العاملة و من ثم محاربة الفقر و الجهل و بعض أشكال التخلف.

\*مساهمة الإستثمار في دعم البنية التحتية للمجتمع لأن الإستثمار في مشروع ما قد يتطلب إقامة بناء أو شق طريق أو إقامة جسر أو حديقة...إلخ.

\*مساهمة الإستثمار في إقتصاديات المجتمع و هذا أمر يرتبط بتأمين إحتياجات المواطنين من خلال قيام المشروعات الإستثمارية التي تقي بتقديم السلع و الخدمات الأساسية و الكمالية، و تنهي التبعية لمجتمع آخر، و تحد أيضاً من الخروج القطع الأجنبي، كما يساهم الإستثمار أيضاً في إستخدام الموارد المحلية كالموارد الخام ، و الموارد الطبيعية.

\*مساهمة الإستثمارات في دعم مالية الدولة و ذلك من خلال سداد ما يترتب على المشروع من ضرائب للحكومة لكي تقوم الأخيرة بصرفها بإستخدام هذه المواد مقتضيات المصلحة العامة.

1 - مجيد علي حسين و عفاف عبد الجبار سعد، التحليل الإقتصادي الكلي، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان 2004، ص 181.

2-محمد الحناوي، مبادئ الإستثمار، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص-ص: 18-19.

3 - طاهر حيدر حردان، أساسيات الإستثمار، دار المستقبل للنشر، بيروت، 2006، ص-ص: 13-14.

4 - هويشار معروف، إدارة الإستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العلمية، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 1999، ص 7.

5 - محمد مطر، إدارة الإستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العلمية، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2006، ص 7.

6 - مروان شموط و كنجو عبود كنجو، أسس الإستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوزيعات، مصر، بدون سنة، ص-ص: 10-11.

- \* مساهمة الإستثمار في أموال المدخرين ، فهناك مدخرين للأموال، و لكنهم لا يعرفون كيفية تشغيلها و هنا يكمن دور الإستثمار في توظيف هذه المدخرات و تقديم العوائد للمدخرين.
- \* مساهمة الإستثمار في تنفيذ السياسة الإقتصادية للدولة من خلال التوجه إلى إنشاء المشروعات التي تحقق هذه السياسة.

### الفرع الثالث: الأهداف:

- تختلف أهداف الإستثمار باختلاف النظم الإقتصادية إلا أنها تتشارك مع بعضها البعض و هي:
- \* الهدف العام للإستثمار هو تحقيق العائد أو الربح أو الدخل مهما يكن نوع الإستثمار من الصعب أن نجد فردا يوظف أمواله دون أن يكون هدفه تحقيق العائد أو الربح.
- \* تكوين الثروة و تنميتها و يقوم هذا الهدف عندما يضحى الفرد في الإستهلاك الجاري على أمل تكوين الثروة في المستقبل و تنمية الثروة.
- \* تأمين الحاجات المتوقعة و توفير السيولة لمواجهة تلك الحاجات ، و بذلك فإن المستثمر يسعى وراء تحقيق الدخل المستقبلي.
- \* المحافظة على قيمة الموجودات حيث يسعى المستثمر إلى التنوع في مجالات إستثماره حتى لا تنخفض قيمة الموجودات مع مرور الزمن بحكم عوامل إرتفاع الأسعار و تقلبها.(1)
- \* المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة : و يتحقق هذا من خلال الإستغلال الأمثل و الرشيد للموارد الطبيعية من طرف المستثمرين آخرين في الحسبان مبدأ المحافظة على البيئة ، و أنها ملك لكل الأجيال الحاضرة و المستقبلية ، كذلك عندما تساهم الإستثمارات في تحقيق الرفاهية الإجتماعية المستدامة للأفراد بتوفيرها للعمالة وكذا السلع و الخدمات.(2)

### المطلب الثاني: خصائص الإستثمار و أنواعه:

لقد أصبح الإستثمار من الموضوعات التي تحتل مكانة مهمة و أساسية في الدراسات الإقتصادية ، حيث أولى بعض الإقتصاديين أهمية كبيرة لعنصر الإستثمار و اعتبروه محركا أساسيا في إقتصادياتها ، لذلك لا بد التعرف على خصائصه و كذلك أنواعه.

### الفرع الأول: خصائص الإستثمار:

من أهم الخصائص المميزة للإستثمار هي(3):

**أولاً: تكاليف الإستثمار:** و هي كل المبالغ التي يتم إنفاقها للحصول على الإستثمار و تشمل كافة المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع الإستثماري حيث تنقسم إلى نوعين:

**1- التكاليف الإستثمارية:** و هي تلك المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع و التي تنفق مع بداية المشروع إلى أن يتحقق هذا الأخير تدفقات نقدية ، و تتمثل في تكاليف الأصول الثابتة ، أي كل النفقات المتعلقة بشراء الأصول الثابتة من أراضي معدات و مباني و آلات، و التي تمثل الجزء الأكبر من تكلفة المشروع، بالإضافة إلى تكاليف متعلقة بالدراسات التمهيديّة ، أي كل النفقات التي تدفع قبل انطلاق المشروع مثل مصاريف التصميمات الرسوم الهندسية، و هذا إلى جانب مجموعة من التكاليف مثل: تكاليف التجارب و تكاليف إجراء الدوريات التدريبية.

**2- تكاليف التشغيل:** و تندمج في المرحلة الثانية للإستثمار و هي مرحلة التشغيل و ذلك بعد إقامته و وضعه في حالة صالحة لمباشرة العمل، فتظهر مجموعة جديدة من التكاليف اللازمة لإستغلال طاقات المشروع المتاحة في العملية الإنتاجية و من جملة هذه التكاليف نذكر النقل، التأمين، مصاريف المستخدمين، الأجور و مصاريف الموارد اللازمة للعملية الإنتاجية .

1 - طاهر حيدر حردان، مرجع سبق ذكره، ص 17 .

2 - (<http://ar.wikipedia.org/wiki/voile>) (le 24/02/2012)

3- قحطان سيوفي، اقتصاديات المالية العامة، دار طرابلس للدراسات و النشر، لبنان 1989، ص - ص: 204 - 205.

**ثانيا: التدفقات النقدية:** و هي كل المبالغ المالية المنتظر تحقيقها في المستقبل على مدى حياة الإستثمار، و لا تحسب هذه التدفقات إلا بعد خصم كل المستحقات على الإستثمار مثل الضرائب و الرسوم و المستحقات الأخرى.

**ثالثا: مدة حياة المشروع:** و هي المدة المقدرة لبقاء الإستثمار في حالة عطاء جيد ذي تدفق نقدي موجب، ويمكن الإستناد في تحديد مدة حياة الإستثمار على مدى الحياة المادية بمختلف الوسائل أو التركيز على دورة حياة المنتج و بالتالي على مدى الحياة الإقتصادية للمشروع.

**رابعا: القيمة المتبقية :** عند نهاية مدة حياة الإستثمار نقوم بتقدير القيمة المتبقية له، حيث يمثل الجزء الذي لم يستهلك من التكلفة الأولية، و تعتبر هذه القيمة المتبقية إيرادا إضافيا بالنسبة للمؤسسة و بالتالي يضاف إلى تدفقات الدخل للسنة الأخيرة من الإستثمار.

### الفرع الثاني: أنواع الإستثمارات:

لا يقتصر الإستثمار على نوع واحد فقط بل يمتد إلى عدة تصنيفات مختلفة و ذلك للتوسع في المشاريع القائمة بغرض زيادة حجم الطاقات الإنتاجية و المحافظة عليها أو تجديدها و لكن يمكن إدراج جميع هذه الأشكال ضمن مصطلح إستثمارات النمو و من بينها نذكر ما يلي:

**أولا: تصنيف الإستثمارات وفقا لآجالها:** يأخذ الإستثمار وفقا لآجال الأشكال التالية:

**1- إستثمارات قصيرة الأجل:** تكون مدة التوظيف في هذا النوع من الإستثمارات قصيرة لا تزيد عن سنة، والتي تضم الأدوات المتداولة في أسواق رأس المال و هي: أسهم عادية، أسهم ممتازة، السندات الخاصة والحكومية.

**2- إستثمارات متوسطة الأجل:** تكون مدة التوظيف في هذا النوع أطول من النوع الأول حيث تصل إلى خمس سنوات أو التي تضم أدوات الأسواق النقدية التي لا تتجاوز أجلها سنتين و من أهمها: شهادات الإيداع المصرفية القابلة للتداول، قبولات مصرفية أو الضمانات المصرفية.

**3- إستثمارات طويلة الأجل:** تتجاوز مدة التوظيف خمس سنوات و قد تصل إلى 15 سنة أو أكثر و مثال هذا النوع من الإستثمارات تأسيس لمشروعات و إيداع الأموال لدى البنك و الإكتتاب في الأوراق المالية الطويلة الأجل كالأسهم و يكون الغرض من هذه الإستثمارات تحقيق عائد مرتفع خلال الإحتفاظ بالأصول المستثمرة لفترة طويلة نسبيا.(1)

**ثانيا: تصنيف الإستثمارات وفقا لعائد الإستثمار:** يأخذ الإستثمار عدة تصنيفات وفقا لقطاعات التالية(2):

**1- إستثمارات ذات عائد ثابت:** كأن يقوم المستثمر بالإكتتاب بالأوراق المالية الثابتة الدخل كالسندات و الأسهم الممتازة و إيداع الأموال لدى البنوك.

**2- إستثمارات ذات عائد متقلب:** و هنا يكون العائد متغير من فترة لأخرى أو من مشروع لآخر، كان يقوم المستثمر بالإكتتاب في أسهم عادية.

**ثالثا: تصنيف الإستثمارات وفقا لقطاعات الإستثمار:** و تنقسم إلى عدة قطاعات:

**1- الإستثمار في قطاع الأعمال العام:** يشمل الهيئات العامة ذات النشاط الإنتاجي سواء كان ذلك في شكل سلع أو خدمات و يستثنى من ذلك التي تدخل في قطاع الوسطاء الماليين كالبنوك و شركات التأمين.

**2- الإستثمارات في قطاع الأعمال المنظم وغير المنظم:** يشتمل على الشركات المساهمة و الوصية سواء كانت تابعة للدولة أم القطاع الخاص.

**3- الإستثمار في قطاع الجمعيات التعاونية.**

1 - قادري عبد العزيز، الإستثمارات الدولية التحكيم التجاري الدولي ضمن الإستثمارات، دار هومة للنشر، الجزائر، ط2006، ص2، ص - ص: 11-12.  
2 - هويشار معروف، مرجع سبق ذكره، ص 23.

4- الإستثمار في قطاع الخدمات العامة: أي قطاع الدولة وما تقدمه من خدمات و يشمل هذا القطاع على الخزانة و الإدارة الحكومية و البلديات.

5- الإستثمار في قطاع الأفراد: أي الأفراد و المنشآت الفردية و الهيآت المحلية .

6- الإستثمار في قطاع العالم الخارجي: يشتمل هذا القطاع على المنشآت و الأفراد الذين يتعاملون مع مختلف القطاعات الخارجية.

7- الإستثمار في قطاع الوسطاء الماليين: يشتمل على المؤسسات العامة للتأمين و المعاشات و التأمينات الاجتماعية و شركات التأمين.

8- الإستثمار في قطاع البنوك: أي الإيداع لدى البنوك أو الإكتتاب في السندات و الأسهم التي تصدرها.

رابعاً: تصنيف الإستثمارات حسب النشاط الإقتصادي للمستثمرين: من خلال الإحتفاظ بالأصول المستثمرة لفترة طويلة نسبياً تصنف الإستثمارات إلى:

1- إستثمارات المنشآت الزراعية: أي الإستثمارات في المنشآت التي يعتمد نشاطها الأساسي على زراعة مختلف أنواع المزروعات و جنيها في المواسم المحددة لها و هي تعرف بإرتفاع مخاطرها و إنخفاض معدل العائد المتولد عنها نظراً لإعتمادها على الظروف الجوية و العوامل الطبيعية.

2- إستثمارات المنشآت الصناعية: أي المنشآت التي بتحويل المواد الخام إلى سلع للإستهلاك مساهمة كبيرة في تطوير الدول الصناعية.

3- إستثمارات المنشآت الخدمية: تعتمد على تقديم الخدمات المختلفة للجمهور مثل والكهرباء و الإتصالات والنقل و هذه المنشآت ذات فضل كبير في تأمين الخدمات الضرورية لعمل المنشآت الأخرى في القطاعات المختلفة و إستمراريتها .

4- إستثمارات المهن الحرة: كالحلاقين، و التجاربيين و الحدادين.

5- الإستثمارات العقارية: تقوم على إمتلاك العقارات و بيعها أو إقامة المباني و تأجيرها أو بيعها. (1)

خامساً: تصنيف الإستثمارات وفقاً لطبيعتها: و تأخذ الأشكال التالية: (2)

1- إستثمارات حقيقية أو عينية: تشتمل على الإتفاق على الأصول الإنتاجية أو السلع الإستثمارية الجديدة و تؤدي إلى خلق قيم جديدة.

إن لهذه الإستثمارات علاقة بالبيئة و لها كيات مادي و ملموس و أهم ما يميزها هو عنصر الأمان غير أنها تعاني من مشكلة السيولة، و من أهم أدوات الإستثمار الحقيقي: العقارات، السلع، المشروعات الإقتصادية.

2- إستثمارات غير حقيقية أو مالية: لا تؤدي إلى خلق القيم و إنما إلى انتقالها من شخص إلى آخر لتمويل الأنشطة العينية، و هي تشتمل على تداول الأدوات المالية و هي تمثل حقوق تنشأ عن معاملات مالية بين الناس و تتميز بما يلي:

\* وجود أسواق منظمة بدرجة عالية من التنظيم تسهل التعامل بالأصول المالية.

\* انخفاض تكاليف المتاجرة بالأوراق المالية.

\* وجود وسطاء ماليين متخصصين.

\* الإنتشار الواسع للأدوات المالية الإستثمارية.

سادساً: تصنيف الإستثمارات وفقاً لحجمها: تأخذ الإستثمارات وفقاً لحجمها عدة أشكال نذكر منها:

1 الإستثمارات الصغيرة: تتسم بصغر المبالغ التي يتم إستثمارها و كذلك صغر المنشآت التي تقوم بالإستثمار من حجمها و عدد عمالها و من حيث رأس مالها و نتائج أعمالها.

2 الإستثمارات الكبيرة: تكون المبالغ المستثمرة فيها كبيرة و تقوم بها منشآت الأعمال الكبيرة في حجمها و إنتشارها و رأس مالها و عدد العاملين فيها و نتائج أعمالها.

سابعاً: تصنيف الإستثمارات وفقاً لمن يقوم بها: و من أهمها:

1 - مروان شموط، أسس الاستثمار، جامعة القدس المفتوحة، الأردن، 2008، ص 18.  
2 - طاهر حيدر حردان، مرجع سبق ذكره، ص - ص: 11- 12.

**1 استثمار شخصي أو فردي:** يقوم به شخص واحد يتولى إدارة شؤون هذا الإستثمار من حيث تأمين الإحتياجات و العمل به و البيع أو يقوم بالإكتتاب بالأوراق المالية و هو ليس واسع الإنتشار لأنه من الصعب على شخص بمفرده أن يحيط بجوانب النشاط كافة.

**2 استثمار مؤسسي:** و هو الإستثمار الذي تقوم به مؤسسة أو هيئة أو شركة، و هذا النوع هو الأكثر رواجاً وإنتشاراً بل و تطوراً و كذلك ذو أثر على الحياة الإقتصادية لمجتمع ما.  
**ثامناً: تصنيف الإستثمار وفقاً لشكل الملكية:** و تتجلى فيما يلي:

**1 الإستثمار العام:** و تقوم به عادة الحكومة كونها ملكة لهذا الإستثمار و قد يسمى أيضاً الإستثمار في القطاع العام أو القطاع الحكومي، و تتسم العوائد لهذا النوع من الإستثمار بأنها متدنية و غالباً ما تهدف الحكومة من خلاله إلى تقديم خدمة معينة للمواطن أو تقديم خدمات ما للإستثمارات الأخرى.

**2 الإستثمار الخاص:** يقوم به الأشخاص أو الهيئات الخاصة باعتبارهم المالكين لوسائل الإنتاج فيه و هو يعد أهم شكل من أشكال الإستثمار في المجتمعات خاصة الرأسمالية ، و أكثر ما يميز هذا الإستثمار هو ارتفاع الحافز على زيادة الإنتاجية و تحقيق معدلات عالية من الأرباح، كما يتسم هذا النمط من الإستثمارات بالمرونة في الإدارة و التنظيم و في اتخاذ القرارات على عكس الإستثمار العام الذي تسوده المركزية في اتخاذ القرارات و يخضع للعديد من الأنظمة و القوانين التي تحد من المقدرة الإدارية للقائمين عليه.

**3 الإستثمار المشترك:** يجمع بين الإستثمار العام و الإستثمار الخاص، حيث يقوم الأفراد هنا بالخصخصة و الشراكة الإستراتيجية مع المستثمر الخاص بشراء حصص في المنشآت الحكومية سواء كانت إنتاجية أو حتى خدمية، و في الكثير من المنشآت ذات الملكية المشتركة تكون الإدارة من حق الدولة(1).

**تاسعاً: تصنيف الإستثمارات وفقاً للجنسية :** و تأخذ الشكل التالي:

**1- إستثمار محلي أو إستثمار وطني:** تكون جنسية المستثمرين فيه وطنية أو محلية سواء كانوا أفراد أو مؤسسات، و لهذه الإستثمارات أولوية على الإستثمارات الأجنبية في الكثير من الدول و المجتمعات، حيث تصل في بعض الأحيان على امتيازات و تسهيلات قد لا يحصل عليها المستثمر الأجنبي.

**2- إستثمار أجنبي:** تقوم به الشركات و الهيئات الأجنبية و تجدر الإشارة إلى تزايد وظيفة هذا النوع من الإستثمارات و انتشاره الواسع في العديد من البلدان سيما في العقد الأخير من القرن العشرين و بداية القرن الحالي في ظل العولمة و الإفتتاح الإقتصادي و المالي.

• و من الجدير بالذكر أن الأنواع السابقة من الإستثمارات ليست منفصلة عن بعضها البعض بل متداخلة لدرجة يصعب فصله في الكثير من الأحيان، فقد يكون الإستثمار زراعياً و خاصاً أو أجنبياً و كبيراً في آن واحد.(2)

### **المطلب الثالث: إدارة الإستثمار و أدواته:**

بعد التعرض لأنواع الإستثمار لابد من وجود تنظيم تسيير لخطة الإستثمار و مراقبة تلك الإستثمارات جيداً مع مراعاة الأخطاء و الخسائر التي تواجههم و لهذا يجب عليها إدارة الإستثمارات و ذلك من طرف المدير و المسيرين و هذا بواسطة أدوات لتسهيل العملية و التي تتميز بمزايا اقتصادية تجعلها أداة صالحة للإستثمار.

### **الفرع الأول: إدارة الإستثمار:**

إن العمل الحقيقي للإستثمار يكون بناءً على خطة استثمارية تتضمن الأهداف الإستثمارية للمستثمرين و ذلك بدءاً بمراقبة و تحديث وضع الإستثمارات و حاجات المستثمر و يتم ذلك من خلال الخطوات التالية:(3)

**أولاً:** في عملية إدارة الإستثمارات لمستثمر معين سواء تم ذلك من قبله مباشرة أو من خلال مستشارين متخصصين يتطلب الأمر بناء سياسة مكتوبة و هذه السياسة هي عبارة عن خريطة طريق يقوم المستثمر من خلالها بتحديد أنواع المخاطر التي يمكن أن يقبل بها إضافة إلى الأهداف الإستثمارية له و المحددات التي يمكن أن تواجهه، حيث أن كل القرارات الإستثمارية سوف تبنى استناداً إلى هذه السياسة المدونة و ليتم التأكيد من أن هذه القرارات مناسبة للمستثمر.

1 - 56 p, may june, 2002, vol 58 no3, *the mismeasurement of risk financial analysts*, mand richd, kritzman.

2 - ماجد أحمد عطا، إدارة الإستثمار، دار أسامة للنشر و التوزيع الأردن، 2011، ص - ص: 25-26.

3 - مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة الإستثمار و المحافظ الإستثمارية، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، 2010، ص - ص: 30-31.

**ثانيا:** في عملية إدارة الإستثمارات، على المدير أن يدرس الظروف المالية و الإقتصادية الحالية و الإتجاهات المستقبلية و التنبؤات بتغيرات تلك الظروف، فالإحتياجات الإستثمارية و السياسية مجتمعة سوف تقرر الإستراتيجية الإستثمارية، فالإقتصادات تتصف عادة بديناميكية مستمرة و هي تتأثر بصراعات الصناعات، والسياسات و التغيرات الديموغرافية، و الإتجاهات الإجتماعية و لذلك فإن الإستثمارات فردية كانت أم محفظة استثمارية بحاجة إلى مراقبة مستمرة و تحديث لعكس التغيرات في توقعات الأسواق المالية.

**ثالثا:** إن من خلال السياسة الإستثمارية و التنبؤات بحركة الأسواق المالية كمدخلات، فإن المستشارين سيطبقون إستراتيجية الإستثمار و يقرروا كيفية وضع الإذخارات من حيث تصنيفات الأصول والأوراق المالية، و هذا سوف يؤدي إلى بناء محفظة بحيث تساعد في تقليل المخاطر للمستثمر و بنفس الوقت تلتنقي مع الإحتياجات التي يتم تحديدها ضمن السياسة التي تم بناؤها والتي عبرت عنها بكونها تمثل خريطة طريق للمستثمر.

**رابعا:** تتضمن استمرارية المراقبة لإجمالي الإستثمارات أو المحفظة الإستثمارية ضمن الخطة الإستثمارية وحاجات المستثمر وظروف سوق رأس المال وعند الضرورة أيضا يمكن تحديث السياسات، وبناء على كل ذلك يمكن تعديل إستراتيجية الإستثمار، ويكون جزء من عملية المراقبة هو تقييم أداء المحفظة و مقارنة النتائج المبدئية مع التوقعات و المتطلبات المذكورة في السياسة الموضوعية.

**الفرع الثاني: أدوات الإستثمار:** و هي تلك الأدوات التي يتم إستخدامها من قبل المستثمرين لحيازة أصل معين، وأدوات الإستثمار كثيرة جدا ولكن يمكن استعراض أهمها حسب أهميتها في الإقتصاد القومي ودرجة سيولتها وسهولة تداولها وهي كما يلي:

**أولا: الأوراق المالية:** تمثل الأوراق المالية من أهم أدوات الإستثمار في عصرنا الحاضر و ذلك لما توفره من مزايا للمستثمر و تختلف الأوراق المالية فيما بينها من عدة زوايا، فمن حيث الحقوق التي ترتب لحاملها منها ما هو أدوات ملكية مثل الأسهم بأنواعها و التعهدات، ومنها ما هو أدوات دين مثل السندات، و شهادات الإيداع وغيرهما، أما من حيث الدخل المتوقع منها، هناك أوراق مالية متغيرة الدخل كالسهم الذي يتغير نصيبه من توزيعات الأرباح من سنة لأخرى، و منها ما هو ثابت الدخل كالسند الذي يتحدد كونه بنسبة ثابتة من قيمته الإسمية.

كما تختلف الأوراق المالية في درجة الأمان التي يتوفر لحاملها، فالسهم الممتاز مثلا، يوفر لحامله أمانا أكثر من السهم العادي، و لكن أيا منهما أقل أمانا من السند المضمون بعقار لأن الأخير يوفر لحامله حق حيازة الأصل الحقيقي الذي يضمن السند في حالة توقف المدين عن الدفع.(1)

**ثانيا: العقارات:** تحتل المتاجرة بالعقارات المركز الثاني في عالم الإستثمار و يتم الإستثمار فيها بشكلين، إما بشكل مباشر عندما يقوم المستثمر بشراء عقار حقيقي ( مباني أو أراضي) و إما بشكل غير مباشر عندما يقوم بشراء سند عقاري صادر عن بنك عقاري مثلا، أو بالمشاركة في محفظة مالية لإحدى صناديق الإستثمار العقارية و المعروفة تحت مصطلح ( Real Estate Investment Trusts) و إختصارها Relts ، و تصدر هذه المؤسسات أوراق مالية غالبا ما تكون سندات تحصل بواسطتها على أموال تستخدمها فيما بعد لتمويل مباني أو شراء العقارات.

و يأخذ الإستثمار في العقار اهتماما كبيرا من قبل المستثمرين سواء في السوق المحلي أو في السوق الأجنبي، و قد تأسس في معظم الدول بنوك عقارية، متخصصة في منح القروض العقارية كما تأسس فيها أيضا مجموعة من الشركات المتخصصة فيها.(2)

**ثالثا: المشروعات الإقتصادية كأداة للإستثمار:** إن المشروعات الإقتصادية يمكن اعتبارها من أكثر و أشهر أدوات الإستثمار الحقيقي منها ما هو صناعي و زراعي و تجاري و من ثم فإنها تعتمد على أموال حقيقية كالآلات و المعدات و المباني ووسائل النقل و العمال و الموظفين و بالتالي فإن مزج كل هذه العوامل (عوامل

1 - محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 80.  
2 - نفسه، ص 81.

الإنتاج) يؤدي إلى خلق قيمة مضافة تنعكس في شكل زيادة في الناتج الداخلي الخام للوطن، لهذه الأسباب فإن الاستثمار في المشروعات الاقتصادية له علاقة مباشرة بالتنمية الاقتصادية للمجتمع.(1)

**رابعاً: العملات الأجنبية كأدوات الإستثمار:** تعتبر العملات الأجنبية من بين أهم أدوات الإستثمار في أسواق المال العالمية خاصة في العصر الحاضر، إذ أنها أصبحت منتشرة في جميع أنحاء العالم و تحتل حيزاً كبيراً في عمليات البورصة، فهناك أسواق مالية موجودة في نيويورك، طوكيو، باريس، فرانك فورد لندن وغيرها.

و من أهم مميزات سوق العملات الأجنبية أنه يتأثر بعدة عوامل اقتصادية و سياسية كعوامل ميزان المدفوعات، القروض الدولية، أسعار الفائدة، ظروف التضخم، الإنكماش الاقتصادي، والأحداث السياسية، عامل العرض والطلب... إلخ.(2)

**خامساً: المعادن النفيسة كأدوات الإستثمار:** لقد أصبحت المعادن النفيسة، كالذهب، الفضة، البلاستيك، أداة من أدوات الإستثمار الحقيقي، تنظم لها أسواق خاصة يتم التعامل فيها عن طريق الشراء و البيع المباشر و إيداع الذهب لدى البنوك من أجل الحصول على أرباح أو تتم على شكل مبادلة أو مقايضة مثلما يحدث في سوق العملات الأجنبية، كما أن أسعار المعادن النفيسة شهدت في الآونة الأخيرة تدهوراً حاداً بعدما وصلت إلى ذروتها في بداية الثمانينات ثم انخفض سعرها بعدما ارتفع الدولار، لذا أصبح المستثمرون يفضلون استثمار أموالهم في شراء الدولار.(3)

**سادساً: صندوق الإستثمار:** و هو أشبه ما يكون بوعاء مالي ذو عمر محدد تكونه مؤسسة مالية متخصصة وذات دراية و خبرة في مجال إدارة الإستثمارات، لبنك أو شركة الإستثمار مثلاً، و ذلك بقصد تجميع مدخرات الأفراد و من ثم توجيهها للإستثمار في مجالات مختلفة، تحقق للمساهمين أو المشاركين فيها عائداً كبيراً، وضمن مستويات معقولة من المخاطرة، و يعتبر صندوق الإستثمار أداة مالية لكن يحكم تنوع الأصول التي تستثمر فيها أموال الصندوق يكون أداة استثمار مركبة، و يمارس صندوق الإستثمار المتاجرة بالأوراق المالية بيعاً و شراءً، كما يمكن بالمثل تكوين صناديق استثمار عقارية تمارس المتاجرة بالعقار، و لعل أهم مزايا هذه الصناديق أنها تهيأ الفرصة لمن لديهم مدخرات و لا يمتلكون الخبرة الكافية لتشغيلها بأن يقوموا بتسليم مدخراتهم إلى الخبراء الذين يتولون إدارتها مقابل عمولة معينة.(4)

**سابعاً: السلع كأداة للإستثمار:** تتمتع بعض السلع بمزايا اقتصادية خاصة تجعلها أداة صالحة للإستثمار لدرجة أن أسواق متخصصة قد تكونت للبعض منها على غرار بورصات الأوراق المالية، حيث يتم التعامل بين المستثمرين في أسواق السلع عن طريق عقود خاصة تعرف باسم العقود المستقبلية و هي عقد بيع بين طرفين هما منتج السلعة و وكيل أو سمسار يتعهد فيه المنتج للسماح بتسليمه كمية معينة من سلعة معينة بتاريخ معين مقابل الحصول على تأمين أو تغطيه تشبه المتاجرة بالسلع المتاجرة بالأوراق المالية إذ أن لكل منها أسواق متماثلة إلى حد كبير فيما عدا أن للأوراق المالية سوقاً ثانوية لا يتوفر مثيل له للسلع، كذلك يتمتع الإستثمار في السلع بدرجة عالية من السيولة كالإستثمار في الأوراق المالية كما أن أسعار كل منها تكون معلنة في السوق.(5)

#### **المطلب الرابع: مخاطر الإستثمار:**

عندما يقوم المستثمر بعملية الإستثمار فهو في الواقع يتحمل درجة من المخاطرة مقابل توقعه الحصول على عائد معقول، لذلك تعتبر المخاطرة عنصراً هاماً يجب أخذه بعين الإعتبار عند اتخاذ أي قرار استثماري، ويهدف المستثمر العادي إلى تحقيق أكبر عائد ممكن مع تحمل أقل درجة ممكنة من المخاطرة.

#### **الفرع الأول: تعريف المخاطر الإستثمارية:**

1 - دريد كامل آل شبيب، الإستثمار و التحليل الإستثماري، دار البازوري العلمية للنشر و التوزيع، الأردن، 2009، ص - ص: 39-40.

2 - محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 61.

3 - مروان عطون، الأسواق النقدية و المالية البورصة في عالم النقد و المال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 15-26.

4 - مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 177.

5- منير ابراهيم الهندي، أدوات الإستثمار في أسواق رأس المال و صناديق الإستثمار، منشورات المعهد العربي للدراسات المالية المصرفية، 1994، ص

يمكن استخدام المثال التالي لإيضاح معنى المخاطرة في الإستثمار: إذا فرضنا أن أحد المستثمرين يرغب في استثمار مبلغ 100000 دينار و أن لديه خيارين :

**أولاً:** شراء سندات حكومية قصيرة الأجل بمعدل فائدة 5% في هذه الحالة من السهل تقدير معدل العائد المتوقع من الإستثمار ويساوي العائد لتاريخ الإستحقاق على السندات و مقداره 5% لذلك يمكن القول بأن هذا الإستثمار مؤمن أي خالي من المخاطرة.

**ثانياً:** شراء أسهم شركة تأسست حديثاً وتقوم بالتنقيب عن النفط في هذه الحالة من الصعب تقدير معدل العائد المتوقع من استثماره، فقد يحقق المستثمر عائداً كبيراً جداً كما قد يخسر رأس ماله بكامله، و بما أن الخطر الناتج عن احتمال وقوع الخسارة كبيرة حينئذ يمكن القول بأن هذا الإستثمار خطر نسبياً، و بناءاً على ذلك يمكن تعريف المخاطرة بأنها:

" احتمال فشل المستثمر في تحقيق العائد المرجح أو المتوقع على الإستثمار و تقاس المخاطرة بناءاً على ذلك بمقدار الانحراف المعياري للعائد الفعلي عن العائد المرجح أو المتوقع".<sup>(1)</sup>

**الفرع الثاني: أنواع مخاطر الإستثمار:** تنقسم مخاطر الإستثمار بشكل عام إلى نوعين:

**أولاً : المخاطر المنتظمة (السوقية أو العادية):** و هي المخاطر الناتجة عن عوامل تؤثر في الأوراق المالية بوجه عام و لا يقتصر تأثيرها على شركة معينة أو قطاع معين، و ترتبط هذه العوامل بالظروف الإقتصادية والسياسية والإجتماعية كالأضرابات العامة أو حالات الكساد أو ظروف التضخم أو معدلات أسعار الفائدة أو الحروب أو الانقلابات السياسية... الخ .

فأسعار الأوراق المالية جميعها تتأثر بهذه العوامل بنفس الإتجاه و لكن بدرجات متفاوتة، و تكون المخاطرة المنتظمة مرتفعة في الشركات التي تنتج سلعا صناعية أساسية كصناعة الصلب والحديد وصناعة الآلات والمطاط، وكذلك الشركات التي تتصف أعمالها بالموسمية كشركات الطيران، أي بصورة عامة فإن أكثر الشركات تعرض للمخاطر المنتظمة هي تلك التي تتأثر مبيعاتها و أرباحها، و بالتالي أسعار أسهمها بمستوى النشاط الإقتصادي بوجه عام و كذلك بمستوى النشاط في سوق الأوراق المالية.

**ثانياً: المخاطر غير المنتظمة (غير السوقية):** و هي المخاطر الناتجة عن عوامل تتعلق بشركة معينة، أو قطاع معين، و تكون مستقلة عن العوامل المؤثرة في النشاط الإقتصادي ككل، و من هذه العوامل حدوث إضراب العمال في شركة معينة أو قطاع معين، الأخطاء الإدارية، ظهور اختراعات جديدة، الحملات الإعلانية و التغيير في أذواق المستهلكين، ظهور قوانين جديدة تؤثر على منتجات شركة معينة بالذات.

و الشركات التي تتصف بدرجة كبيرة من المخاطر غير المنتظمة هي تلك التي تنتج السلع الإستهلاكية أو غير المعمرة كشركات السجائر أو شركات المرطبات حيث لا تعتمد مبيعات هذه الشركات على مستوى النشاط الإقتصادي أو على حالة سوق الأوراق المالية.

لذا يمكن الحد من المخاطر غير المنتظمة عن طريق التنوع و ذلك بتكوين محفظة استثمارية رأسمالها موزع على أصول مختلفة لكي يتجنب المستثمر المخاطر المرتبطة بكل أصل على حدى.<sup>(2)</sup>

**الفرع الثالث: مصادر المخاطر الإستثمارية:** هناك مصادر عديدة لمخاطر الإستثمار و لكن يمكن تقسيم هذه المصادر حسب نوع المخاطرة التي تسببها و هي:

**أولاً: مصادر المخاطر المنتظمة:** تنقسم هذه المصادر بدورها إلى:

**1 مخاطر أسعار أو معدلات الفائدة:** و هي المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث اختلاف بين معدلات العائد المتوقعة و معدلات العائد الفعلية بسبب حدوث تغيير في أسعار الفائدة السوقية خلال المدة الإستثمارية، فمن المعروف أن أسعار الأوراق المالية خصوصاً السندات منها تتأثر بتقلب أسعار الفائدة السوقية و بطريقة عكسية،

1 - محمد مطر، مزايا و مخاطر الإستثمار في السندات، مجلة البنوك، المجلد التاسع، من العدد الخامس، الأردن، 1990، ص59.

2- محمد عثمان إسماعيل، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية، و قياس مخاطر الاستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990، ص 10.

فكلما ارتفعت أسعار الفائدة كلما انخفضت أسعار السندات و العكس صحيح، و سبب ذلك أن قيمة السند هي عبارة عن القيمة الحالية المتوقعة للدخل الذي تدره هذه الورقة خلال مدة الإستثمار، و بما أن سعر الفائدة السوقي هو عبارة عن معدل الخصم المستخدم في حساب القيمة الحالية للدخل، لذلك تنخفض هذه القيمة إذا ارتفع سعر الفائدة السوقي، فتنخفض بذلك قيمة السند في السوق أي يقل سعره، و العكس يرتفع سعره إذا انخفض سعر الفائدة السوقي، و بشكل عام كلما طال أجل استحقاق السند يزداد تعرضه لخطر أسعار الفائدة.

**2 مخاطر القوة الشرائية لوحدة النقد:** و هي المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث انخفاض في القوة الشرائية للمدخلات أو للمبلغ المستثمر نتيجة وجود حالة تضخم في الاقتصاد لتعكس على القيمة الشرائية لوحدة النقد فتتدنى قيمتها، أو بعبارة أخرى هي حالة عدم التأكد المحيطة بمستقبل القوة الشرائية للمبلغ المستثمر و يكون هذا النوع من المخاطر كبيراً في حالة الإستثمار في حسابات التوفير أو التأمين على الحياة أو السندات أو أي نوع من الإستثمار الذي يحمل معه معدل فائدة ثابت، فإذا ارتفع معدل التضخم يرتفع معه معدل الخصم فتتخفض القيمة الحقيقية للإستثمار و ذلك لإنخفاض قيمته الحالية.

كما أن أكثر أدوات الإستثمار تعرض لهذه المخاطر هي الأوراق المالية طويلة الأجل و التي تكون القيمة التي تسترد بها محددة بمبلغ معين عند استحقاقها مثل السندات طويلة الأجل.

**3 المخاطر السوقية:** تتمثل مخاطر السوق بتلك المخاطر التي تصاحب وقوع أحداث غير متوقعة، و يكون تعرض حملة الأسهم العادية لهذا النوع من المخاطر أكثر من غيرهم من المستثمرين الآخرين<sup>(1)</sup>

ثانياً: مصادر المخاطر غير المنتظمة: من أهم مصادرها ما يلي:

**1 مخاطر الإدارة:** من الممكن أن تتسبب الأخطاء الإدارية في شركة معينة اختلاف معدل العائد الفعلي عن معدل المتوقع من الإستثمار، على الرغم من وجود منتجاتها وقوة مركزها المالي، لذلك تدخل المخاطر الناجمة عن الأخطاء الإدارية ضمن المخاطر غير المنتظمة لأنها قد تحدث انخفاضاً في معدل العائد حتى في حالات ازدهار النشاط الإقتصادي، و من الأخطاء الإدارية الشائعة هي سوء التصرف و عدم اتخاذ التدابير المناسبة في الحوادث الطارئة كأزمات الطاقة و إضرابات العمال و خسارة مصنع، خسارة المبيعات و غيرها من المخاطر.

**2 مخاطر الصناعة:** و هي مخاطر ناتجة عن عوامل تؤثر في قطاع صناعي معين بشكل واضح و ملموس دون أن يكون لها تأثير هام خارج هذا القطاع، و قد تتبع مخاطر الصناعة عن عوامل عديدة منها: عدم توفر المواد الخام للصناعة، تغير أذواق المستهلكين، التوقف عن استخدام منتج معين نتيجة ظهور اختراعات جديدة.

**3 مخاطر الرافعة التشغيلية:** ترتبط الرافعة التشغيلية بنمط هيكل تكاليف المنشأة أي بالوزن النسبي للتكاليف الثابتة التشغيلية في التكاليف الكلية، و على هذا الأساس ترتفع درجة الرافعة التشغيلية كلما ارتفع الوزن النسبي للتكاليف الثابتة التشغيلية في الشركة أي هناك علاقة طردية بين درجة الرافعة التشغيلية والمخاطرة.

**4 مخاطر الرافعة المالية:** تنقسم مصادر تمويل أي شركة إلى قسمين:

**4-1- التمويل الداخلي:** و هو عبارة عن الأموال التي يتم الحصول عليها من المساهمين ( أصحاب الشركة) نظير شرائهم الأسهم التي تشكل رأس مال الشركة أو عن طريق استخدام الإحتياطات و الأرباح المحتجزة .

**4-2- التمويل الخارجي:** و هو عبارة عن الأموال التي يتم الحصول عليها عن طريق الإقتراض من جهات خارجية مختلفة إما عن طريق سندات طويلة أو قصيرة الأجل بمعدل فائدة ثابت أو بالإقتراض من البنوك و ينشأ عن التمويل بالإقتراض ما يسمى بمخاطر الرافعة المالية، إذ أن التمويل باستخدام الرافعة المالية يهدف إلى تخفيض تكلفة الأموال المستثمرة في المشروع و من ثم تعظيم العائد على حقوق المساهمين<sup>(2)</sup>.

<sup>1</sup> \_ ماجد أحمد عطا الله، مرجع سبق ذكره، ص 75.

<sup>2</sup> \_ محمد مطر، إدارة الإستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العملية، مرجع سبق ذكره، ص 61.

### المبحث الثاني: علاقة الإستثمار بمختلف المتغيرات الاقتصادية:

يعتبر الإستثمار كثير التقلبات و غير مستقر و ذلك لأنه عنصر حساس للكثير من العوامل المؤثرة كالإدخار، الدخل، الإستهلاك، سعر الفائدة والدورة الاقتصادية وهي بدورها سبب التقلب في الإنفاق الإستثماري.

#### المطلب الأول: الإستثمار وعلاقته بسعر الفائدة :

إن معظم المشاريع الإستثمارية تتحقق عن طريق الإقتراض لأن سعر الفائدة عن القروض الممنوحة للمستثمرين في سوق النقد تعبر عن نفقة اقتراض النقود ولذلك فإنه يمكن أن نتوقع لمقدار الإستثمار الذي يكون مربحا في الوصول إليه من طرف المستثمرين أن يتناسب عكسيا مع سعر الفائدة، حيث تعتبر هذه العلاقة هامة جدا، وتقوم الدول بالتأثير على الإستثمار حيث يرى كينز أن سعر الفائدة ليس له صلة بالإستثمار بل هو على علاقة مباشرة بالطلب و العرض على النقود في اقتصاد ما، إلا أن سعر له أثر قوي على مستوى الإستثمار، ولكن لا يعتبر سعر الفائدة العامل الوحيد المؤثر على قرار الإستثمار بل هناك عوامل أخرى تلعب دورا أكثر أهمية في ممارسة النشاط الإستثماري فحسب النظرية النيوكلاسيكية فإن رأس المال المرغوب فيه يتأثر بالإستثمار نتيجة التغير في الناتج و في أسعار خدمات رأس المال بالنسبة لأسعار الناتج.

حيث يزيد رصيد رأس المال المرغوب فيه بإنخفاض سعر الفائدة، و يصبح صافي الإستثمار موجبا، و يكون صافي الإستثمار سالبا عندما يتساوى رصيد رأس المال المرغوب فيه و الفعلي.

حسب كينز إذا أقبل المستثمرين على المشاريع الإنتاجية، فعليهم مقارنة سعر الفائدة بالكفاية الجديدة لرأس المال لأنه عندما ترتفع أسعار الفائدة، بالتالي تقل الأرباح و منه هنا لا يصبح حافز الاستثمار، هنا المستثمرون يقلون على الاستثمار إذا كانت الكفاية الجديدة لرأس المال تزيد عن سعر الفائدة السائد في السوق.

و يمكن للمستثمرين أن يستثمروا إلى أن يساوي معدل العائد بسعر الفائدة  $r=i$  كل استثمار إضافي يعد هذا ما ينتج عنه خسارة فيصبح  $r-i > 0$  و بالتالي يمكن أن نتوصل إلى أنه إذا انخفض معدل الفائدة (i) يصبح أقل من معدل المرودية (r) هنا يكون المستثمر في وضع يمكنه من زيادة الاستثمار. (1)

### المطلب الثاني: الاستثمار و علاقته بالدخل:

إن المحدد الرئيسي للنتائج هو الاستثمار لأنه دالة في حجمه لذلك تتزامن التغيرات في الاستثمار الكلي مع التغيرات في الناتج، حيث يتأثر الاستثمار بمعدل التغير في الدخل القومي أكثر مما يتأثر بالدخل القومي نفسه، و تفسير ذلك أن الإرتفاع في مستوى الدخل القومي (التغير في الدخل بالزيادة) تتضمن زيادة رقم المبيعات بما يعنيه ذلك من زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية و هو الأمر الذي يدعو إلى زيادة إنتاج هذه السلع مقابل الزيادة في الطلب عليها، و هذه الزيادة في إنتاج هذه السلع الاستهلاكية تتطلب بدورها زيادة الطاقة الإنتاجية أي زيادة الاستثمار، لأن التوقعات المؤسسة على الإتجاه التصاعدي لرقم الأعمال قد تكون توقعات ملائمة، والعكس صحيح، حيث عندما يكون الدخل متجهًا نحو الإنخفاض أي التغير في الدخل يكون بالنقصان فإن الأمر لا يستدعي حتى إحلال المعدات الرأسمالية عندما تبلى من الإستعمال و هكذا فإن الإنفاق الإستثماري لن يكون كبير.

و بالتالي يمكننا القول أن الاستثمار في هذه الحالة هو دالة للتغير في الدخل أي هناك علاقة طردية بين الزيادة في الدخل القومي و الزيادة على طلب الاستثمار، و هنا أيضا تلعب التوقعات في مجال رقم المبيعات دورا هاما إن اتجهت تصاعديا، زاد معه الاستثمار، إن اتجهت العكس انخفض معه الاستثمار.

إن يعتبر معدل التغير في الدخل هو محدد أساسي للإستثمار في جميع النظم الإقتصادية، أما الشريعة الإسلامية فهي تتعارض في إدراجه ضمن محددات الإستثمار. (2)

### المطلب الثالث: الاستثمار و علاقته بالتوقعات المستقبلية:

يتخذ المستثمر قراراته بناء على الثقة و الإستمرار في المستقبل حيث يحتاج إلى بعض الوقت لبيني أفكاره و إنتاجاته وفقا لتوقعاته الصحيحة التي يتخذها رجل الأعمال، فلو انزلق رجل الأعمال إلى الخطأ في حدسه حول التوقعات فإنه يمكن أن يتعرض للجزاءات الجسيمة.

فالتوقعات المتفائلة بخصوص ظروف الإستثمار مستقبلا تؤدي إلى زيادة مستوى الإستثمار و العكس صحيح، وتعتبر التوقعات بخصوص المستقبل بطبيعة السياسات الإقتصادية التي تتخذها الدولة لتحفيز الإستثمارات أو لتوجيهها لمجالات معينة، و تعتبر التوقعات من المحددات الرئيسية و المؤثرة على قرار الإستثمار في جميع النظم الإقتصادية، أما الشريعة الإسلامية فهي لا تتعارض مع هذا المحدد بإعتبارها أساسية في توجيه المال توجيها سليما، فهي أيضا إن اتجهت تصاعديا زاد معه الإستثمار وإن اتجهت العكس انخفض معه الإستثمار. (3)

### المطلب الرابع: الاستثمار و علاقته بالربح:

إن من وجهة نظر النظام الرأس مالي يتوقف مقدار الإنفاق الإستثماري على مقدار الأرباح التي تحققها المؤسسات، فالأرباح العالية تجعل من الممكن أن يتم التمويل الداخلي لحجم كبير من الإستثمارات فهي لا تقدم على القيام بالإستثمارات لو أن الوسيلة الوحيدة للتنفيذ هي التمويل الخارجي، فالبديل عن استخدام هذه الأرصدة (الأرباح) كإستثمارات هو أن توزع كأرباح، أو تضاف إلى رأس مال المؤسسة أو توضع في أحد البنوك أو تستثمر في سندات قصيرة الأجل و كل هذه البدائل أقل جاذبية من الإستثمارات المنتجة.

1 - محمد شريف ألمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص 22.

2 - محمد مطر، فايز تيم، إدارة المحافظ الإستثمارية، دار وائل للنشر، عمان، 2005، ص 15.

3 - بن دحلب عبد الرزاق، و دوالف رحيمة، ملتقى وطني تحت عنوان الشراكة و دورها في جلب الإستثمارات الأجنبية، جامعة تلمسان، 2001-2002.

أما النظام الإشتراكي فيعتبر عامل الربح محددًا أساسيًا للإستثمار غير أنه ينضبط بضوابط شرعية واضحة تنبثق من أهداف النظام و يعتبر الربح هو عائد تحمل المخاطرة بالمشاركة في النشاط الإقتصادي .

كما أن الشريعة الإسلامية تدرج الزكاة كمحدد للإستثمار لأنها تحت على الإستثمار حفاظا على رأس المال من النقصان فيتجه أصحاب رؤوس الأموال إلى استثمار مدخراتهم حتى لو انخفض معدل الربح المتوقع عن نسبة الزكاة شرط أن يكون معدل الربح المتوقع أقل من نسبة الزكاة، حيث يكون مقدار المال المتبقي بعد استثمار المدخرات أكبر من المال المتبقي بعد إخراج الزكاة من نماء المال أو عائد الإستثمار، بدلا من اقتطاعها من رأس المال نفسه، كما أن انخفاض نصاب الزكاة، يؤدي إلى دفع المدخرات الصغيرة أيضا للإشتراك في العملية الإنتاجية و استثمارها، حتى لا تستقطع الزكاة المستحقة عليها من أصل المال.(1)

### المطلب الخامس: الإستثمار و علاقته بالإدخار:

من الضروري فهم العلاقة التي تجمع بين الإستثمار و الإدخار من زاوية معينة قد يبدو أن الإستثمار والإدخار أمرًا واحدًا في علاقتهما بالدخل الوطني أو الناتج الوطني مع ذلك فيمكن التمييز بينهما.

بالنسبة لكينز يرى أن الإدخار يساوي الإستثمار حيث يعرف كينز الإدخار " أنه يعادل حصيلة المبيعات الكلية مطروحا منه حصيلة مبيعات السلع الإستهلاكية " و طبقا لهذا المفهوم نجد أن الإدخار يحدد عن طريق المعادلة التالية: الإدخار = الدخل - الإنفاق على الإستهلاك.

و يعرف كينز الإستثمار بأنه: " قيمة الإنتاج الحالي من السلع الرأسمالية و قيمة ما يضاف إلى المخزون من السلع النهائية، و منه نستخرج المعادلة التالية: الإستثمار = الناتج - الناتج من السلع الإستهلاكية.

و بما أن الدخل يساوي الناتج و الإنفاق على الإستهلاك يتعادل مع قيمة الناتج من السلع الإستهلاكية فإن هذا يؤدي إلى تساوي الإدخار و الإستثمار.

أما بالنسبة للحالة الثانية أين تفضل بين الإستثمار و الادخار بإعتبار أن علم الإقتصاد لا يتعامل مع كميات إقتصادية محاسبية و لكنه يتعامل بالدرجة الأولى مع وحدات إقتصادية لها سلوك إقتصادي و بصفة عامة فإن الوحدات التي تقوم بالإدخار تختلف عن الوحدات التي تقوم بالإستثمار، يخضع سلوك كل منها إلى دوافع مختلفة من الضروري التفريق بين الأمرين.

يمكن القول أنه يوجد قطاعين: قطاع العائلات و المؤسسات، أما قطاع العائلات فهو يستخدم جزء من دخله للحصول على سلع إستهلاكية و الجزء الباقي هو الإدخار، أما الإستثمار فهو عملية مرتبطة بالإنتاج يقوم بها قطاع المؤسسات و نظرا أن المؤسسات تكون في حاجة إلى الإقتراض من العائلات للقيام بالإستثمار.(2)

### المطلب السادس: الاستثمار وعلاقته بالدورة الاقتصادية :

يؤثر الإستثمار على النشاط الإقتصادي وذلك للضرورة الحتمية في تفسيره لهذا النشاط و لعل نظريته هي الأساس في تحليله للدورة الإقتصادية وذلك من خلال تفاعل زاويتين مما ينتج عنهما حدوث دورة إقتصادية كما يلي : فالإستثمار من ناحية هو المزيد من الإنفاق في الإقتصاد و هو بهذه الصفة يؤدي إلى زيادة في الدخل الوطني أكبر من حجم الإنفاق الأولي، هذا ما يعرف بإسم " مضاعف الإستثمار " ذلك أن الإنفاق يؤدي إلى توزيع دخول هذه الدخول بدورها ينفق منها نسبة للحصول على سلع إستهلاكية مما يؤدي إلى توزيع دخول أخرى و إنفاق آخر على سلع إستهلاكية...إلخ، و هذا يؤدي إلى إنفاق كلي أكبر من النفقة الأولية و هذا ما سميناه الأثر الأول.

1 - جميل أحمد توفيق، الإستثمار و تحليل الأوراق المالية، دار المصارف، مصر، بدون سنة، ص 124.  
2 - حازم البيلاوي، دليل الرجل العادي إلى التغيير الإقتصادي، دار الشروق، الأردن، 1992، ص 57.

و أما الأثر الثاني هو أن الإستثمار من ناحية أخرى هو الإضافة إلى الطاقة الإنتاجية يزداد الطلب عليه مع زيادة الدخل و زيادة الإستهلاك و هذا ما يعرف باسم " مبدأ المعجل " فكلما زاد الدخل، زاد الاستهلاك، و من ثم زيادة الطلب على الإستثمار و يؤدي هذا التفاعل بين المضاعف و المعجل إلى ظهور حركات تراكمية توسعية و انكماشية، فمزيد من الإستثمار يزيد من الدخل القومي عن طريق المضاعف و لكن زيادة الدخل تؤدي إلى الطلب على الإستثمار عن طريق المعجل و هكذا و قد اعتمد سامو ويلسون على هذا التفاعل بين الأثرين لتغيير الدورة الإقتصادية، كما بين كينز أن سبب البطالة و الإنكماش راجع إلى نقص في الطلب الفعلي وخاصة الإستثمار. (1)

### المبحث الثالث: علاقة قرار الإستثمار بمناخ الإستثمار:

يرى البعض أن مناخ الإستثمار ينصرف إلى مجموعة سياسات الإستثمار فهو الذي يعكس سياسات الإستثمار بالمعنى الواسع حيث يتضمن مناخ الإستثمار كل السياسات و المؤشرات و الأدوات التي تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على القرارات الإستثمارية بما في ذلك السياسات الإقتصادية و التي تنطوي بدورها على السياسة المالية و النقدية و التجارية.

#### المطلب الأول: سياسة الإستثمار:

يسعى القائمون على إدارة الإقتصاد القومي في أي دولة من دول العالم، إلى أن تكون عنك سياسات للإستثمار على درجة عالية من الكفاءة و ذلك لأن زيادة معدل النمو الإقتصادي لن يتحقق بالصورة المطلوبة إلا إذا كان سياسة الإستثمار تؤدي إلى تحقيق هدف محدد له.

#### الفرع الأول : تعريف سياسة الاستثمار:

ينطوي مفهوم سياسات الإستثمار على أنها لا تخرج عن كونها مجموعة من القواعد و الأساليب و التدابير التي تقوم بها الدولة في أي مجتمع و لقد تعددت التعاريف المتعلقة بسياسة الإستثمار نذكر منها:

**أولاً:** " من ناحية تعرف السياسة الإستثمارية على أنها: مجموعة من القواعد و المبادئ العامة و التوجهات المركزية التي تحكم العملية الإستثمارية في الإقتصاد القومي من حيث حجم و أولويات الإستثمار و توزيعه القطاعي و الإقليمي و جنسيته و ملكيته خلال فترة زمنية معينة " .

**ثانياً:** من ناحية أخرى يعرفها الأستاذ رضا عبد السلام بأنها: " مجموعة من القواعد و الأساليب و الإجراءات و التدابير التي تقوم بها الدولة في أي مجتمع لتحقيق مجموعة من الأهداف الإقتصادية و في إطار تحقيق أكبر

<sup>1</sup> - غنيم حسين عطا و يسري حسن خليفة، تحليل الإستثمار و إدارة محافظ الأوراق المالية، دار الثقافة العربية، مصر، 1998، ص - ص: 17- 18.

قدر ممكن من الزيادة في الطاقة الإنتاجية في الإقتصاد، مع توزيع الإستثمارات على القطاعات و الأنشطة والأقاليم الإقتصادية بالشكل الذي يحقق أعلى معدل نمو إقتصادي ممكن خلال فترة زمنية معينة<sup>(1)</sup>.

**ثالثاً:** عرفها صندوق النقد الدولي بأنها: " مجموعة القواعد و التدابير التي تقوم بها الدولة لإشراك القطاع الخاص المحلي والأجنبي في الإستثمارات التي تحقق النمو الإقتصادي لإستخدامه خلال فترة زمنية معينة"<sup>(2)</sup>. و من خلال التعاريف السابقة يتضح مجموعة من الملاحظات:

\* أن القواعد و الأساليب و الإجراءات و التدابير تقوم بها الحكومة و لا بد أن تتسم بالوضوح و الثبات والإستقرار.

\* أن هناك مناخ استثماري ينطوي على مجموعة من المؤشرات و الأدوات.

\* أن هناك مناخ استثماري ينطوي على مجموعة من المؤشرات و الأدوات.

\* أن هناك مجموعة من الأهداف تسعى إلى تحقيق سياسات الإستثمار على المستوى القومي.

\* أن سياسات الإستثمار يمكن أن تتغير من فترة لأخرى تتغير فيها الأولويات و الأهداف.

\* لا بد أن تصمم سياسة الإستثمار و تدرج في مبادئها البعد البيئي، أي تأخذ بعين الإعتبار مبدأ المحافظة على البيئة و الإستغلال الأمثل للموارد<sup>(3)</sup>.

### الفرع الثاني: أنواع سياسة الإستثمار:

إذا نظرنا إلى سياسات الإستثمار على المستوى القومي على أنها عبارة عن المبادئ و القواعد العامة والتوجهات و التدابير المركزية التي تحكم العملية الإستثمارية داخل الإقتصاد القومي و على ضوء ذلك يمكن الإشارة إلى عدة أنواع لسياسات الإستثمار كما يلي :

**أولاً: سياسة تحديد أولويات اختيار المشروعات الإستثمارية:** في هذه الحالة يقوم صانع السياسة الإستثمارية بتحديد أولويات معينة للبدائل الإستثمارية، من منطلق محدودية الموارد المتاحة و بالتالي لا بد من العمل على استخدام تلك الموارد أحسن استخدام ممكن في كل مرحلة من مراحل التطور الإقتصادي للإقتصاد الوطني، من خلال تحديد الأهداف الإستثمارية مع الإسناد إلى معايير الإستثمار الملائمة و قد اتفق في هذا المجال على أن معيار تعظيم القيمة المضافة، معيار مناسب لتحديد أولويات المشاريع الإستثمارية، و يتفق في ذلك مع الإشارة في بداية التحليل إلى أن الهدف الرئيسي لسياسات الإستثمار هو تحقيق أكبر معدل نمو اقتصادي و زيادة الدخل الوطني<sup>(4)</sup>.

**ثانياً: التوزيع القطاعي:** يعمل صانعي السياسة الإستثمارية على تصميم سياسة التوزيع القطاعي للإستثماري وفقاً لحالتين:

**1- في المرحلة الأولى:** يتم وضع خريطة استثمارية تقوم على أساس تحديد الأنشطة الإقتصادية بكل أبعادها، و هذه الأنشطة تنقسم في كل الأحوال من الناحية الإقتصادية إلى مجموعتين هما:

\* مجموعة الأنشطة الخدمية الإنتاجية و هي أنشطة الخدمات الإنتاجية، مثل النشاط السياحي و النقل و المواصلات و التجارة و غيرها، و أنشطة خدمية إجتماعية حيث تتضمن نشاط الخدمات الصحية، و الخدمات التعليمية و الإجتماعية الأخرى.

<sup>1</sup> - رضا عبد السلام، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة، دار السلام للطباعة و النشر، مصر، 2002، ص 118.

<sup>2</sup> - سعيد النجار، سياسات الإستثمار في البلاد العربية، صندوق النقد العربي بالإشتراك مع الصندوق العربي للإقتصاد و الإجتماعي، الكويت، 1989، ص 26.

<sup>3</sup> - Deepak , Metantu, M Flux decapitaux priveset croissance, Finance et développement, volume 38 no 21 juin 2001 P 123.

<sup>4</sup> - قادري عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 399.

\* مجموعة الأنشطة السلعية مثل: النشاط الزراعي و الأنشطة الصناعية التحويلية و الأنشطة الصناعية الإستراتيجية.

**2- في المرحلة الثانية:** يتم تحديد أولويات الأنشطة التي ستساهم بها السياسة الإستثمارية و بناءا على ذلك تتحدد توجيهات و حوافز و مزايا و أدوات سياسة الإستثمار.(1)

**ثالثا: توزيع الإستثماريين القطاع العام و الخاص:** يتجه صانع السياسة الإستثمارية في هذا المجال، باتخاذ التدابير و الإجراءات و وضع الأدوات التي تعطي وزن أكبر للإستثمار، إما من خلال القطاع العام أو القطاع الخاص أي قد يكون اقتصاد قائم على الملكية العامة أو على الملكية الخاصة أو المختلطة و لكن الإتجاه الأكثر هو تشجيع الإستثمار الخاص.

و المهم في هذا المجال أن يضع صانع سياسة الإستثمار الأوزان النسبية الملائمة للاقتصاد الوطني لكل من القطاع الخاص و العام و التي تؤدي في النهاية إلى تحقيق أكبر درجة من الكفاءة الإقتصادية الممكنة، و في إطار تحديد الأهداف التي يراد تحقيقها من كلا القطاعين، دون تحيز و بشكل موضوعي و يتوقف ذلك على طبيعة الإقتصاد و هيكله و طبيعة القطاعات المكونة له و الأنشطة الغالبة عليه.(2)

**رابعا: تشجيع الإستثمار الأجنبي و المناطق الحرة:** يتجه صانع السياسة الإستثمارية إلى هذا النوع لأنها:(3) مكملة للسياسة السابقة مباشرة، و تعني استخدام مجموعة الأدوات و الحوافز و الضمانات و الإجراءات و التدابير التي تعمل على جذب الإستثمار الأجنبي سواء في داخل البلاد أو من خلال المناطق الحرة ، و يتوقف نجاح سياسة تشجيع الإستثمار الأجنبي على موقف النظام السياسي و الإقتصادي و مدى تقبله داخل البلاد، و يتوقف نجاحها أيضا على نظرة الإستثمارات الأجنبية للبلد المضيف من ناحية أنه مؤهل لإستقبال الإستثمارات الأجنبية العملاقة أم لا.

وقد يكون البديل الأكثر ملائمة للدول النامية هو تشجيع الإستثمار من أجل التصدير في المناطق الحرة الصناعية العملاقة التي تستطيع استقبال الشركات المتعددة الجنسيات الضخمة التي تستطيع أن تربط الإنتاج بالمناطق الحرة بالأسواق الدولية.

**خامسا: التوزيع الإستثماري على الأقاليم الإقتصادية:** و تتم في هذا تحديد الخريطة الإستثمارية طبقا لتقسيم الإقتصاد الوطني إلى أقاليم إقتصادية ثم يتم تحديد الأقاليم ذات الأولوية في التوجيه الإستثماري، فتستخدم الأدوات و التدابير و الإجراءات و المزايا و الضمانات التي تحقق ذلك، و قد يكون الهدف هو إحداث التوازن في التنمية الإقتصادية في بعدها الإقليمي.(4)

**سادسا: سياسة إستثمار الخاصة بالتعامل مع العالم الخارجي:** يفضل صانع السياسة الإستثمارية بين سياسة الإستثمار من أجل الواردات و سياسة الإستثمار من أجل الصادرات، فالأولى ذات توجه داخلي و تستخدم المنتجات المحلية دون المنتجات المستوردة و لا تشجع على المنافسة، و الثانية ذات توجه خارجي و تنتج منتجات من أجل التصدير و تشجع على المنافسة و التكنولوجيا، و يتجه معظم دول العالم في الوقت الحاضر إلى سياسة الإستثمار من أجل التصدير.(5)

**سابعا: سياسة إتباع الإستثمار حسب الفن الإنتاجية:** يتحدد نمط الإستثمار و الخريطة الإستثمارية من منظور عناصر الإنتاج و أسعاره و مدى توافرها، و بالتالي هناك سياسة إستثمارية تتجه بدرجة أكثر نحو الإستثمارات في مشاريع كثيفة العمل.(6)

1 - رضا عيد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 120.

2 - محمد العريان و محمود الجمال، تقرير حول جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية واختيار الأسس والصحة، المؤسسة العربية لضمان الإستثمار، الكويت، 1997، ص 51

3 - نفسه، ص 52.

4 - Patrick Villioeu, macro économique : l'investissement, de la découverte, paris, France, 1997, p 15.

5 - قادي عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 16.

6 - حسين عمر، الموسوعة الإقتصادية، دار الفكر العربي، مصر، 1991، ص 40.

**ثامنا:** سياسة الاستثمار طبقا لمصادر التمويل: تتحد خريطة الإستثمار هنا وفقا لوضع مصادر التمويل من قبل السياسة الإستثمارية و ذلك من خلال المصادر الداخلية و الخارجية و هل هي كافية أو لا و هل توجد مدخرات محلية متوفرة لتحقيق الأهداف الإستثمارية و تتوقف على تكلفة كل مصدر من مصادر التمويل و مدى توافره.(1)

### المطلب الثاني: مناخ الاستثمار:

تبرز أهمية مناخ الإستثمار على إعتباره المتغير الأساسي الذي يؤثر مباشرة على المستثمر لإتخاذ قرار الإستثمار المناسب له و الذي يحقق أعلى عائد.

### الفرع الأول: تعريف مناخ الاستثمار:

يعبر المناخ الاستثماري عن البيئة التي يمكن للقطاع الخاص الوطني و الأجنبي أن ينمو المعدلات المستهدفة حيث تهيئه هذه البيئة تعد شرطا ضروريا لجذب الإستثمارات و يتعلق الأمر بمجمل الأوضاع الإقتصادية و السياسية و القانونية و الإجتماعية المؤثرة على حركات رؤوس الأموال.


**أولا: التعريف الأول:** عرفه الأستاذ " أشرف الدين أحمد" بأنه " مجمل الأوضاع المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الإستثمارية و بالتالي على حركات و اتجاهات الإستثمارات، و تتمثل هذه الأوضاع في الظروف السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية و القانونية و التنظيمات الإدارية".(2)

**ثانيا: التعريف الثاني:** عرفه الأستاذ أيضا: عبد المطلب عبد الحميد بأنه " مجموعة الظروف و السياسات و المؤسسات الإقتصادية و السياسية التي تؤثر في ثقة المستثمر و تقنعه بتوجيه استثماراته إلى بلد دون آخر".(3) و بالتالي فإنه الجو الذي يعبر عن توفر مجموعة من الظروف المساعدة على نجاح الإستثمار، تسمح للمستثمرين بالشروع في إنجاز مشاريعهم و الدخول إلى السوق".

### الفرع الثاني: مكونات مناخ الاستثمار:

و يتكون المناخ الإستثماري من مجموعة العناصر المتباينة من حيث صيغتها و المتفاعلة فيما بينها و تزداد أهميتها و تختلف باختلاف المكان و الزمان نوجز أهمها:(4)

### شكل رقم (3): المكونات الأساسية لمناخ الاستثمار:



1 - نفسه، ص 51.  
2 - علي لطفى، الإستثمارات العربية و مستثمرها.  
3 - سعيفان سمير، مقالات في الاقتصاد و الإدارة في  
4 - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 69-71.

المصدر : عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرار الإستثماري، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 69.

و يتضح من هذا الشكل أن مناخ الإستثمار يتكون من مجموعة العناصر و المكونات التي تؤثر إما إيجابيا أو سلبيا على الإستثمار، و يمكن التعليق على تأثير مكونات مناخ الإستثمار كما يلي: (1)

**أولا – الإطار المؤسسي و النظم:** يتضح من دراسة الإطار المؤسسي و النظم أن هناك أثر على الإستثمار إيجابيا فيكون موافيا أو العكس و تنطوي تلك النظم على:

1- **النظام الإقتصادي:** فكلما كان النظام الإقتصادي يتجه إلى الحرية الإقتصادية و آليات السوق كلما كان له أثر إيجابيا على الإستثمار و يطلق على هذه العوامل البيئة الإقتصادية.

2- **النظام السياسي:** إن النظام الإقتصادي يتأثر بالنظام السياسي، فكلما كان النظام السياسي ديمقراطيا كلما كان جاذبا للإستثمار و العكس صحيح فكلما كان ديكتاتوريا كلما كان طاردا له، و كلما كان هناك استقرار سياسي و أمني كلما كان جاذبا للإستثمار و العكس صحيح و يطلق على هذه العوامل بعوامل البيئة السياسية.

3- **النظام الإجتماعي:** فكلما كان نظام القيم و العادات و التقاليد التي يتكون منها المجتمع موافية للإستثمار كلما كان ذلك جاذبا للإستثمار و العكس صحيح و يطلق على هذه العوامل بعوامل البيئة الإجتماعية.

4- **النظام الإداري و المؤسسي:** فكلما كان النظام الإداري متميز بسلامة الإجراءات و وضوحها و عدم وجود تعقيدات مكتبية و معوقات إدارية كلما كان له أثر إيجابيا على الإستثمار و العكس صحيح، و كلما كانت الأجهزة القائمة على إدارة الإستثمار و الإطار التنظيمي الذي تعمل من خلاله تتميز بالكفاءة الإدارية و التنظيمية كلما كان ذلك جاذبا أكثر للإستثمار و العكس صحيح.

5- **النظام التكنولوجي و الفني:** و يطلق عليه بعناصر البيئة التكنولوجية و الفنية و يتم تحديد الإمكانيات الفنية المتاحة و المحتملة و نمط التكنولوجيا الملائم و مدى تأثيره الإيجابي أو السلبى على الإستثمار ويدخل في ذلك مدى توافر عناصر الإنتاج، و نتائج فحوص العينات و إمكانيات الحصول على المعونة من الجهات المختصة.

6- **نظام المعلومات الإستثمارية:** كلما توفر نظام معلومات استثمارية أدى ذلك إلى إتاحة البيانات و المعلومات الإستثمارية بالصورة التفصيلية المطلوبة و بالدقة المناسبة و بالتكلفة المعقولة كلما كان ذلك له أثرا إيجابيا على الإستثمار و العكس صحيح، مع الأخذ بعين الإعتبار مدى توافر الخرائط الإستثمارية و وضوحها و دقتها.

**ثانيا- قوانين و تشريعات الإستثمار:** تتضمن مجموعة من التشريعات المكتملة و القواعد مثل قانون البنوك، قانون الجمارك و غيرها من القوانين ذات العلاقة و المؤثرة على قرارات الإستثمار و قوانين المكتملة و يلاحظ في هذا المجال أنه:

\* كلما تميز قانون الإستثمار بالوضوح و عدم التضارب فيما بينها كلما كان جاذبا للإستثمار و العكس صحيح.

\* كلما كان قانون الإستثمار و التشريعات المكتملة يتضمن مجموعة من الحوافز و المزايا المناسبة من إعفاءات ضريبية و جمركية كلما أدى ذلك إلى جذب الإستثمار.

1 - عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الإستثمارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص - ص: 70 - 71.

\* من المفترض أن يكون الإستثمار في المناطق الحرة أكثر جاذبية للإستثمار من أجل التصدير من الإستثمار في الداخل، لأنها جزء من الحرية الاقتصادية.(1)

**ثالثا- السياسات الاقتصادية:** وهي سياسات الأنظمة الاقتصادية و البيئية و القانونية التي تؤثر على توجهات القرارات الإستثمارية في أي اقتصاد قومي و من أهمها نذكر ما يلي:(2)

1- **السياسة المالية:** كلما كانت السياسة الضريبية تحمل إعفاءات ضريبية و جمركية مناسبة كلما كان له أثر إيجابيا على الإستثمار و كذلك كانت السياسة الضريبية واضحة و مرنة و السعر و العبء الضريبي مناسباً كلما كان ذلك أفضل للإستثمار و العكس صحيح.

2- **السياسة النقدية:** تعتبر السياسة النقدية تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية، فكلما كانت هذه السياسة توسعية، كلما كانت جاذبة للإستثمار و العكس صحيح و يتم ذلك باستخدام الأدوات النقدية المناسبة.

3- **سياسة التجارة الخارجية:** كلما كانت هذه السياسة تحررية للواردات و مرنة و تتجه إلى معدلات منخفضة للتعريف الجمركية كلما كانت جاذبة للإستثمار كذلك كلما كانت تحررية محفزة لتنمية الصادرات و مشجعة للإستثمار من أجل التصدير، كلما كانت جاذبة للإستثمار.

4- **السياسة السعرية:** تؤثر هذه السياسة على جانبي التدفقات النقدية الداخلية و الخارجية للإستثمار فإذا تدخلت الدولة في تحديد سعر البيع أو في بنود التكاليف كلما كان غير صالح للإستثمار و منتجاته كلما أحدث ذلك أثر سلبي على الإستثمار و العكس صحيح إذا تميزت السياسة السعرية بالتحررية و إطلاق قوى السوق و التفاعل الحر بين العرض و الطلب كلما كان جاذباً أكثر للإستثمار.

**رابعاً: مؤشرات أداء الإقتصاد القومي:** و هي مجموعة من المعايير و المحددات التي يشير تحليلها إلى ما إذا كان أداء الإقتصاد القومي موافقاً و جاذباً بالإستثمار، و هناك مؤشرات كثيرة مثلاً المؤشرات الخاصة بقياس درجة الإنفتاح الإقتصادي على العالم مثل : نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي فكلما زادت هذه النسبة عبر الزمن كلما كان ذلك موافقاً أو مناسباً للإستثمار.

### المطلب الثالث: قرار الإستثمار:

لعل التأمل في التحليلات الخاصة بالمفاهيم الأساسية لدراسات سياسات الإستثمار و مناخ الإستثمار يكشف النقاب على الدراسات التي تمثل القاعدة التي يتم على أساسها صناعة و اتخاذ القرارات الإستثمارية في كل المجالات و لذلك من المهم دراسة قرار الإستثمار و مراحلها.

### الفرع الأول: تعريف قرار الإستثمار:

يستند مفهوم القرار الإستثماري على مبدأ الرشادة الاقتصادية الذي يقوم عليه علم الإقتصاد أساساً، حيث من المفترض أن متخذ القرار الإستثماري أن يتسم بالقدرة على حسن الصرف في الموارد النادرة المتاحة و لقد أعطيت لقرار الإستثمار عديد من التعاريف من أهمها:

**أولاً: التعريف الأول:** " قرار الإستثمار هو ذلك القرار الذي يقوم على اختيار البديل الإستثماري الذي يعطي أكبر عائد استثماري من بديلين على الأقل، و المبني على مجموعة من دراسات الجدوى الاقتصادية التي تسبق عملية الاختيار، في إطار منهجي ووفقاً لأهداف و طبيعة المشروع الإستثماري".(3)

**ثانياً: التعريف الثاني:** " هو ذلك القرار الذي يقوم على أسس علمية، تأخذ في الإعتبار جميع المتغيرات المؤثرة على هذا القرار، و تخضع للتحليل العلمي الدقيق للوصول إلى أدق التقديرات الممكنة للتدفقات النقدية الداخلية و التدفقات النقدية الخارجية المتوقعة".

1 - محمد بلفاسم حسن بلهول، الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص 24.

2 - عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية مرجع سبق ذكره، ص 82.

3 - حنفي عبد الغفار، الإدارة المالية المعاصرة، مدخل إتخاذ القرارات الدار الجامعية، مصر، 1990، ص 253.

و عليه فإن القرار الإستثماري الرشيد هو: " ذلك القرار الإستراتيجي الذي يقوم على اختيار الإستثمار الذي يعطي أكبر عائد و يضمن للمشروع البقاء و الإستمرارية و النمو".<sup>(1)</sup>

### الفرع الثاني: المقومات الأساسية لاتخاذ قرار استثماري:

يقوم القرار الإستثماري الناجح على ثلاث مقومات أساسية و هي:

\* تبني استراتيجية ملائمة للإستثمار.

\* الاسترشاد بالأسس و المبادئ العلمية لاتخاذ القرار الاستثماري.


\* مراعاة العلاقة بين العائد و المخاطرة.

**أولاً: الإستراتيجية الملائمة للإستثمار:** تختلف إستراتيجيات الإستثمار التي يتبناها المستثمرون و ذلك حسب إختلاف أولوياتهم الإستثمارية، و تتمثل هذه الأولويات بما يعرف بمنحنى التفصيل الإستثماري و الذي يختلف بالنسبة لأي مستثمر وفقاً لميله إتجاه العناصر الأساسية التالية:<sup>(2)</sup>

- الربحية - السيولة - الأمان .

و يعبر عادة عن ميل المستثمر لعنصر الربحية بمعدل العائد على الإستثمار الذي يتوقع تحقيقه من الأموال المستثمرة، بينما يعبر عن ميله تجاه العنصرين الآخرين (السيولة و الأمان) بالمخاطرة التي يكون مستعداً لقبولها في نطاق العائد على الإستثمار الذي يتوقعه، و على هذا الأساس فإن المنحنى التفصيلي لمستثمر ما هو ذلك المنحنى الذي ستقع عليه جميع النقاط الممثلة لبدائل المزج الممكنة أو بدائل المقايضة بين العائد الذي يتوقعه من جهة و المخاطرة التي يقبلها من جهة أخرى.

### **الشكل رقم (4):** منحنى التفصيل الإستثماري



يوضح هذا الشكل الأدوات الإستثمارية (أ، ب، ج، د، هـ) مقبولة من المستثمر لأنها تقع على منحاه التفضيلي، أما بالنسبة للأداتين (س، ص) فالأولى منهما غير مقبولة كونها تحقق للمستثمر عائداً أقل مما تحققه (د) مع أنها ستحملة نفس المستوى من المخاطرة، أما الثانية و هي (ص) فهي ستحقق له عائداً أعلى من (ب) و بنفس المستوى من المخاطرة إلا أنها غير متاحة لذلك المستثمر، و حسب هذا المنحنى فإن المستثمرون سينقسمون بشكل عام في ثلاثة أنواع و هي:<sup>(3)</sup>

1- **المستثمر المتحفّظ:** و هو مستثمر يعطي عنصر الأمان الأولوية و بالتالي ينعكس نمط هذا المستثمر على قراراته الإستثمارية فيكون حساساً جداً تجاه عنصر المخاطرة و غالباً ما نجد هذا النمط في كبار السن، و ذوي الدخل المحدود.

2- **المستثمر المضارب:** على عكس النوع الأول فإنه يعطي الأولوية لعنصر الربحية على ما عداه، و لذا تكون حساسيته تجاه عنصر المخاطرة متدنية فيكون على إستعداد لدخول مجالات إستثمارية خطيرة في

<sup>1</sup> - 13 boughaba, analyse et evaluation des projets, de beti, alger, 1998, p 13

<sup>2</sup> - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 40- 41.

<sup>3</sup> - مؤيد عبد الرحمان الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 54.

الحصول على معدلات مرتفعة من العائد على الإستثمار و يمكن وجود هذه الفئة من المضاربين بين صغار السن أو بين الكبار ممن يتصرفون بحفاظ إستثمارية كبيرة.

**3- المستثمر المتوازن:** و هو المستثمر الرشيد الذي يوجه اهتماماته لعنصري العائد و المخاطرة بقدر متوازن، و هكذا تكون حساسيته تجاه المخاطرة في حدود معقولة تمكنه من اتخاذ قرارات إستثمارية مدروسة بعناية تراعي تنوع الإستثمارات بكيفية تعظم العائد، و تدني درجة المخاطرة، و يندرج تحت هذا النمط الغالبية العظمى من المستثمرين.

**ثانيا: الأسس و المبادئ العلمية لاتخاذ القرار الاستثماري:** يفترض في متخذ القرار الإستثماري الرشيد مراعاة أمرين:

**1- الأمر الأول:** أن يسلك في إتخاذ هذا القرار ما يعرف بالمدخل العلمي لإتخاذ القرار و الذي يقوم عادة على خطوات محددة أهمها ما يلي: (1)

- تحديد الهدف الأساسي للإستثمار.
- تجميع المعلومات الملائمة لإتخاذ القرار.
- تحديد العوامل الملائمة ليتم من خلالها تحديد العوامل الأساسية و المتحكمة في القرار.
- تقييم العوائد المتوقعة للبدائل الإستثمارية المتاحة.
- اختيار البديل الإستثماري المناسب للأهداف.

**2- الأمر الثاني:** يجدر بمتخذ القرار الإستثماري لأن يراعي بعض المبادئ في إتخاذ قراره و من بين هذه المبادئ ما يلي: (2)

**1-2- مبدأ تعدد الخيارات الإستثمارية:** يعتبر هذا المبدأ ركنا أساسيا من أركان القرار الإستثماري، و يستمد أصوله من حقيقة أن الفوائض النقدية المتوفرة لدى المستثمر الفرد أو المؤسسة تتسم بالندرة.

و كلما زادت الفرص الإستثمارية المتاحة، تتوفر لمتخذ القرار الإستثماري مرونة أكبر في إتخاذ القرار الناجح الذي يحقق أهدافه.

**2-2- مبدأ الخبرة و التأهيل:** يقضي هذا المبدأ بأن إتخاذ القرار الإستثماري الرشيد يتطلب دراية و خبرة قد لا تتوفر لكل فئات المستثمرين و هناك فئة من المستثمرين السذج (عديمي الخبرة)، بالمقابل توجد فئة من المستثمرين المحترفين ممن يتمتعون بالخبرة و الدراية الكافية التي تؤهلهم لإتخاذ القرار الإستثماري، و هناك فئة أخرى تسمى بمحللو الإستثمار أو مدراء المحافظ الإستثمارية ممن لديهم خبرة و دراية كبيرة في المجالات الإستثمارية.

**2-3- مبدأ الملائمة:** يشكل مبدأ الملائمة واحدا من الأركان الأساسية التي يفترض بالمستثمر مراعاتها عند وضع إستراتيجية الإستثمارية، و يطبق المستثمر هذا المبدأ في الواقع العملي عندما يقوم باختيار المجال الإستثماري المناسب، ثم الأداة الإستثمارية المناسبة و يسترشد المستثمر في تطبيق هذا المبدأ بمنحى تفضيله الخاص و الذي يتحدد عادة في ضوء مجموعة من العوامل منها: عمره، وظيفته، مستوى دخله، حالته الإجتماعية و حالته الصحية... الخ. و يمكن تطبيق مبدأ الملائمة في إتخاذ القرار الإستثماري في نطاق ما يعرف في عالم الأعمال بإدارة الموجودات، و التي من خلالها يتم تحقيق المقايضة بين عنصري العائد و المخاطرة و ذلك سعيا نحو تحقيق العائد الأقصى على الإستثمار ضمن المستوى المقبول من المخاطرة.

**2-4- مبدأ التنوع أو توزيع المخاطر الإستثمارية:** يمكن تلخيص مجمل أهداف المستثمر في تحقيق ما يعرف بالعائد المستهدف على الإستثمار، هذا يعني أن كل مستثمر يحدد في العادة العائد على الإستثمار الذي يطمح في تحقيقه، بناء لما تقدم لا يمكن للمستثمر أن يضمن تماما تحقق العائد الهدف على إستثماراته إلا بتحقيق شرطين هما:

\* أن تكون التدفقات النقدية المتوقعة من الإستثمار مؤكدة تماما من حيث القيمة.

1 - محمد مطر، إدارة الإستثمار، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 41- 42.  
2 - نفسه، ص 43.

\* أن تكون أيضا مؤكدة تماما من حيث التوقيت.

و أي خلل يحدث أو عدم التأكد ينتج عنه مخاطرة و يمكن تصنيف هذه المخاطر إلى:

**2-4-1-المخاطر السوقية:** و التي يطلق عليها البعض مصطلح المخاطر العادية في أن أسبابها ترتبط بصورة عامة بظروف السوق المالي، و كذلك بالظروف الإقتصادية الشاملة و لكن نظرا لأنها مرتبطة بظروف السوق المالي فإن آثارها تنعكس على جميع أدوات الإستثمار المتداولة فيه و بالتالي لا يمكن تجنبها عن طريق عملية التنويع.

**2-4-2-المخاطر غير السوقية:** و التي يدعوها البعض بالمخاطر غير العادية، فتكون عادة مرتفعة كما أنها تحدث في ظروف إستثنائية غير منتظمة مما يجعل من الصعب التنبؤ بحدوثها و إذا ما حدثت فإن آثارها عن طريق تنويع الأدوات الإستثمارية بعينها من هنا يمكن تجنبها أو على الأقل تخفيض آثارها عن طريق تنويع الأدوات الإستثمارية.

### الفرع الثالث: خصائص القرار الإستثماري:

يمر قرار الإستثمار بكل أشكاله بمراحل و دراسات عديدة لأن أي قرار إستثماري يحتوي على عدد من الخصائص لعل أهمها ما يلي:

\* إن القرار الإستثماري هو قرار إستراتيجي يحتاج إلى أداة تمد البصر إلى المستقبل.  
\* إنه قرار متكرر حيث أن كل المجالات التطبيقية لدراسات الجدوى كلها لا يتم القيام بها إلا على فترات زمنية متباعدة.


\* إن القرار الإستثماري يترتب عليه تكاليف ثابتة ليس من السهل تعديلها أو الرجوع فيها.  
\* يحيط بالقرار الإستثماري عدد من المشكلات و الظروف التي من الضروري التغلب عليها، مثل ظروف عدم التأكد و تغير قيمة النقود و مشاكل عدم قابلية بعض المتغيرات للقياس الكمي و كلها تحتاج إلى أسس و منهجية علمية للتعامل معها .

\*يمتد القرار الإستثماري دائما إلى أنشطة مستقبلية و بالتالي يرتبط غالبا بدرجة معينة من المخاطرة.(1)

### الفرع الرابع: أنواع قرارات الاستثمار:

يواجه المستثمر ثلاثة مواقف تتطلب منه اتخاذ قرار، و تتوقف طبيعة القرار الذي يتخذه في هذه المواقف على طبيعة العلاقة القائمة بين سعر الأداة الإستثمارية من جهة، و قيمتها من جهة أخرى، ضمن هذا الإطار تندرج قرارات المستثمر تحت ثلاثة أنواع كما هو موضح في الشكل التالي.(2)

شكل رقم(5): نموذج القرار الإستثماري



1 - عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى ذكره، ص 39.  
2 - الطيب داودي، آفاق الإستثمار، المركز الجامعي بسكرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص 15.

المصدر : محمد مطر، إدارة الإستثمارات، دار وائل للنشر، الأردن، ط4، 2006، ص 47.

وفقا للنموذج الموضح أعلاه يمكن للمستثمر أن يتخذ واحدا من ثلاثة قرارات حسب ظروف السوق.(1)

**أولا : قرار الشراء:** يتخذ المستثمر عندما يشعر بأن قيمة الأداة الإستثمارية ممثلة بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة منها محسوبة في إطار العائد و المخاطرة تزيد عن سعرها السوقي أو بعبارة أخرى عندما يكون السعر السوقي (س) أقل من قيمة الأداة الإستثمارية(ت) و ذلك كما يراها المستثمر أي (س > ق)، مما يولد لديه حافزا لشراء تلك الأداة سعيا وراء تحقيق مكاسب رأسمالية من إرتفاع يتوقعه في سعرها السوقي مستقبلا.

يترتب على ما سبق تولد ضغوط شرائية في السوق على تلك الأداة مما يؤدي إلى رفع سعرها السوقي في الإتجاه الذي يخفض الفارق بين السعر و القيمة.

**ثانيا: قرار عدم التداول:** يترتب على الحالة السابقة و الناتجة عن الضغوط الشرائية أن تستجيب آلية السوق لتلك الضغوط فيواصل السعر الإرتفاع إلى نقطة يتساوى فيها السعر السوقي (س) مع القيمة(ق) من وجهة نظر المستثمر، وهنا يصبح السوق في حالة توازن تفرض من كان لديهم حوافز للشراء التوقف عن الشراء و كذلك من كان لديهم حوافز للبيع أيضا التوقف عن البيع، فيكون القرار الإستثماري في هذه الحالة هو عدم التداول حيث (س=ق)، لأن المستثمر عند هذه النقطة يكون في وضع يكون لديه آمال لتحقيق مكاسب رأسمالية مستقبلية، كما تنتفي لديه و لو مؤقتا المخاطر من إنخفاض السعر في المستقبل القريب إلا إذا تغيرت الظروف السائدة، و لذا يقرر الإحتفاظ بالأداة الإستثمارية.

**ثالثا: قرار البيع:** بعد حالة التوازن التي تمر في السوق عندما يتساوى السعر مع القيمة تعمل ديناميكية السوق فتخلق رغبات إضافية في شراء تلك الأداة من مستثمر جديد، أي مستثمر يرى أن (س) في تلك اللحظة ما زال أقل من (ق) مما يتطلب منه أن يعرض سعرا جديدا لتلك الأداة يزيد عن (ق) و هكذا يرتفع السعر عن القيمة(س<ق) مولدا و بالتالي حافزا لدى غيره للبيع فيكون قرار المستثمر حينئذ هو قرار بيع.

ذلك يخلق ظرفا جديدا ينعكس على آلية السوق ليصل إلى نقطة يصبح فيه المعروض من الأداة الأكثر من الطلب عليها، فيتجه السعر السوقي للأداة الإستثمارية للهبوط مرة أخرى و هكذا تدور الدورة.

#### المطلب الرابع: العوامل الأساسية لاتخاذ القرار الإستثماري:

يحظى القرار الإستثماري بأهمية بالغة، و ذلك بسبب تكاليفه و عوائده المتوقعة و مخاطره، لكن القرار الإستثماري لا يختلف بطبيعته عن أي قرار آخر كونه يبحث عن البدائل و طرق إستخدامها و إختيارها، إلا أنه يجب على المستثمر قبل إتخاذ القرار الإستثماري أن يتوصل إلى إختيار المعيار الأنسب من خلال القيام بما يلي:(2)

- \* حصر كل البدائل المتاحة و تحديد طابعها.
- \* الموازنة بين البدائل المختلفة خاصة عند الحديث عن الربحية، السيولة المخاطر في ضوء نتائج التحليل.
- \* القيام بالتحليل الإستثماري.
- \* إختيار البدائل الأنسب حسب المعايير و العوامل الداخلية التي تعبر عن رغباته.
- \* الأخذ بعين الإعتبار المبادئ و الأسس المتعارف عليها عند إتخاذ القرار الإستثماري أما العوامل الأساسية لاتخاذ قرار الإستثمار هي:(3)
- حجم التدفقات النقدية الداخلية و الخارجية.
- التدفقات النقدية لنهاية المدة المتعلقة بالأصل الاستثماري.

1 - محمد مطر، إدارة الإستثمارات، مرجع سبق ذكره، ط4، ص 38.

2 - جميل الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي المتطور العملي، دار وائل للنشر، الأردن، 2004، ص 253.

3 - (1-02-2012) le voie html /arabi a, leegue / arab, jo / gov, jedco, agreement, www

- التدفقات النقدية السنوية المتعلقة باستخدام الأصل الاستثماري وإدارته.
- التدفقات النقدية الخارجية ( ذات العلاقة بالضرائب).

من الجدير بالذكر أن المآخذ على هذه العوامل، قد يولد فيها عوامل مهمة أخرى لم تؤخذ بالحسبان، إضافة إلى ذلك أنه في بعض القرارات الإستثمارية ليست من الضرورة أن يتم أخذ كل العوامل السابقة.

#### المبحث الرابع: أثر مكونات السياسة المالية على الإستثمار:

تتأثر الإستثمارات من الجانب الكمي و النوعي بسياسات إقتصادية تستعملها الدولة و من بين السياسات، السياسة المالية التي تستخدم لسياسة الإيرادات العامة و سياسة الإنفاقات العامة، و هذا التشجيع و توجيه حركة و نشاط الإستثمار الخاص سواء المحلي أو الأجنبي و كذلك خلق ظروف أكثر ملائمة و ذلك لتتماشى مع المتطلبات الإقتصادية و المعاصرة، و عليه من المهم التعرض إلى الآلية التي يتم التعامل بها مع الإيرادات العامة و النفقات العامة من أجل التأثير على الإستثمارات.

**المطلب الأول: أثر سياسة الإيرادات العامة:**

تعتبر سياسة الإيرادات كأداة للتأثير على الإستثمار سواء المحلي أو الأجنبي خاصة و إنها تعتمد أساسا على مبدأ التنازل الجزئي للإيرادات، قصد تشجيع الإستثمارات و يتمثل هذا التنازل أساسا في التنازل على الإيرادات الجبائية بإستخدام سياسة التحفيز الجبائي.

### الفرع الأول: مفهوم سياسة التحفيز الجبائي:

تعد التحفيزات الجبائية من عناصر دعم و تطوير المؤسسات و التي تقدمها الدولة عن طريق هيآت الدعم، و ذلك لتحقيق الأهداف التنموية المسيطرة من طرف الدولة كما تعد هذه التحفيزات كموجه للإستثمار نحو قطاع معين.

**أولاً: تعريف التحفيز الجبائي:** إن التحفيز الجبائي مصطلح جديد نسبيا في الإقتصاد و غير محدد لكونه يستعمل للتعبير عن الوسائل والأساليب الإغوائية التي تستعملها الدولة لدفع الأعوان الإقتصاديين بقطاع معين، إذ يمكن أن نوجزه فيما يلي:

التحفيز الجبائي إجراء إختياري لسياسة إقتصادية تجعل المستثمرين يقبلون أو يتصرفون أو يسلكون طريق معين، و ذلك مقابل إجراءات تحفيزية و إمتيازات معينة."

كما يمكن تعريف سياسة التحفيز الجبائي على أنها: " تخفيض في معدلات الضرائب و الإلتزامات الجبائية التي تمنح للمستفيدين، بشرط تقييدهم بعدة مقاييس".

ويكمن تعريف هذه السياسة على أنها: تتجسد في تلك الطرق و الأساليب المستعملة حديثا لتنشيط السياسة الإقتصادية، هذه السياسة التي تهدف إلى التوفيق بين مصالح الدولة من جهة و الأعوان الإقتصاديين من جهة أخرى، كما تعرف أيضا بأنها مجموعة من الإجراءات و التسهيلات ذات الطابع التحفيزي الذي تتخذه الدولة لصالح فئة من الأعوان الإقتصاديين لغرض توجيه نشاطهم نحو القطاعات و المناطق المراد تشجيعها وفق السياسة المالية التي تنتهجها الدولة.(1)

إن هذه الأساليب تتمثل في الحوافز الضريبية التي يمكن أن تعرف أنها تلك الإلتزامات الجبائية التي تمنح وفقا للمكلفين ووفق مقاييس و شروط معينة، من هذا فإن هذه الحوافز الضريبية تمثل مساعدات مالية غير مباشرة، تمنح إلى بعض المستثمرين الذين يلتزمون بمعايير و شروط يحددها قانون الإستثمارات تأخذ هذه الحوافز بشكل تخفيضات و إعفاءات سواء دائمة أو مؤقتة و نظرا للخصائص التي تتميز بها الضريبة لأنها تستعملها كأداة للتأثير على قرار المستثمر و جعله يتمشى و سياسة التنمية.(2)

من التعاريف السابقة للتحفيز الجبائي يمكن إستنتاج ما يلي:

- 1- **إجراء إختياري:** أي أن الأعوان الإقتصاديين و المستثمرين خاصة لهم حرية الإختيار بين الإستجابة أو الرفض لما تحتويه سياسة التحفيز الجبائي.
- 2- **إجراء هادف:** مثل هذه الإجراءات ليست تلقائية فقط و المغزى من إستعمالها هو توجيه الأعوان الإقتصاديين إلى النشاطات و القطاعات التي هي بحاجة إلى تطوير.
- 3- **إجراء له مقاييس:** بإعتبار التحفيز موجه إلى فئة معينة من المكلفين بالضريبة و التي عليها إحترام بعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط، مكان إقامته، الإطار القانوني و التنظيمي للمستفيد، و يعتبر شرط ضروري للإستفادة من المزايا.
- 4- **الوسيلة:** أي الوسيلة التي تستخدمها سياسة التحفيز الضريبي لتشجيع و توجيه الأعوان الإقتصاديين إلى القطاعات و الأنشطة المنتجة ذات الأولوية و هي تمنح تسهيلات و إعفاءات و إمتيازات جبائية وهي الأكثر شيوعا.

والمستفيد هو شخص خاضع للضريبة إختير على أساس بعض الشروط أو معايير تنسب عادة على نوع الإطار القانوني و التنظيمي التي تمارس من خلاله الأنشطة و كذا جنسية الممول و نوع النشاط والخبرة،

1 - إبراهيم مهدي، الجبائية و الإستثمار، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، المعهد الوطني للمالية، دفعة 1993، ص 18.  
2 - ناصر مراد، الإصلاح الضريبي و أثره على المؤسسة، رسالة ماجستير، معهد العلوم الإقتصادية جامعة الجزائر، 1997، ص 91.

ومنه فإن الحوافز الجبائية هي عبارة عن إيرادات جبائية تخلت عنها الدولة، و هي مساعدات مالية غير مباشرة تمنحها الدولة ضمن سياستها الإقتصادية المنتهجة مع بعض الأعوان الإقتصاديين والذين يلتزمون بشروط معينة تحددها الدولة، و هي عادة تتمحور في طبيعة النشاط و مكان إقامته والإطار القانوني للمستفيد.(1)

### الفرع الثاني: دواعي و أهداف سياسة التحفيز الجبائي:

المقصود بدواعي سياسة التحفيز تلك الأساليب التي أدت إلى اللجوء مثل هذا الإجراء و لعل من أهم هذه الأساليب التطورات الجديدة التي دفعت بالدولة إلى تغيير سياستها و الإهتمام بجوانب أخرى أهمها، إعطاء أولوية إلى مجالات معينة، كونها تعتبر محورا أساسيا في عملية التنمية خلال العشرية الأخيرة، و بالإضافة إلى ذلك السعي وراء تحقيق التطور الإقتصادي و كذا الرقي الإجتماعي للأفراد و فك العزلة عن المناطق و خلق نوع من الحيوية و النشاط في المناطق المحرومة.

إن سياسة التحفيز التي تتخذها الدولة تهدف من ورائها للرفع بالمستوى الإقتصادي وتحقيق الرفاهية الاجتماعية، و لذلك فإنها تسعى جاهدة إلى تحقيق التنمية الشاملة من وراء تلك التحفيزات التي تعتبر بالنسبة لها تضحيات تهيء من خلال المناخ المناسب و المشجع للإستثمار حيث أن هذه السياسة الإغرائية تؤدي إلى تراكم رؤوس الأموال و تؤمن للمشروع أو مؤسسة التمويل الذاتي عن طريق التخفيف من العبء الضريبي و الإستفادة من الوفورات التي يمكن إستعمالها في تطوير النشاط و إنعاشه أو توسيعه كما تسمح بتوفير مصادر مالية للمشروع، و يتوقف نجاح هذه السياسة على مدى إستغلال هذه التحفيزات في خدمة المشاريع الإستثمارية.(2)

فالدولة من خلال هذه السياسة تهدف إلى توجيه المستثمرين إلى المشاريع التي تخدم الخطط التنموية كون الخواص يسعون دوما إلى تحقيق المصلحة الشخصية بغض النظر عن الطرق و العواقب الناجمة من إجراء ذلك، لذا فالدولة ترشدهم نحو:

- \* الإستثمار في المناطق المراد تنميتها و المشاريع التي تحقق تكاملا إقتصاديا و المسطرة في خطط التنمية.
  - \* توجيههم نحو المشاريع التي توفر مناصب شغل للتقليل من البطالة.
  - \* توزيع المشاريع في مختلف المناطق للحد من عدم التوازن الجهوي .
  - \* تكليف المشاريع الإنتاجية و تشجيع المنتج الوطني ليكون منافسا للمنتج الأجنبي و العمل على تشجيع الصادرات من غير المحروقات.
- و أخيرا يمكن القول أنه لتحقيق هذه الأهداف يجب تعبئة مختلف الطاقات المادية و البشرية و تكييفها لتتماشى مع الخطط التنموية و تحقيق التعويضات و لتغطية مختلف التضحيات التي قدمتها الدولة من أجل نجاح هذه السياسة.(3)

### الفرع الثالث: الأوجه المختلفة لسياسة التحفيز الجبائي :

تتخذ سياسة التحفيز الضريبي عدة أشكال و أوجه تؤثر الدولة من خلالها على قرار الإستثمار لهذه الأشكال تتمثل في ما يلي :

**أولا: الإعفاء الضريبي:** هو عدم إخضاع المشروع للضريبة قصد تشجيعه وحث المؤسسة على إتخاذ القرار الإستثماري ، و بذلك قد يكون هذا الإعفاء كليا أو جزئيا أي يخص كل أنواع الضرائب ، ومنه فإن الإعفاء الضريبي يؤدي أي الإنقاص من حصيلة إيرادات الدولة و قبل القيام بهذه الإجراء يجب القيام أولا بدراسة لجميع المعطيات لتحديد مدة وكذا نوع الإعفاء الذي قد يكون دائما أو مؤقتا .

1 - علي صحراوي، مظاهر الجبائية في الدول النامية و أثرها على الإستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 1992، ص 92.

2 - ناصر مراد، مرجع سبق ذكره، ص 180.

3 - سفيان لكشيتي، دور السياسة الجبائية في تحفيز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية جامعة قلمة، 2010/2009، ص 158.

فالإعفاء الدائم: هو الذي تكون مدته مرتبطة بمدى حياة المشروع أي يستمر على طول العمر الإنتاجي للمشروع، و يكون هذا الإعفاء بنشاطات محددة تهدف الدولة من خلالها إلى تشجيع جوانب إقتصادية، إجتماعية و ثقافية لمساعدة بعض فئات المجتمع.

**ثانيا: الإعفاء المؤقت:** فهو ذلك الإعفاء الذي يدوم فترة من حياة المشروع تتراوح ما بين 3 و 10 سنوات ويكون هذا الإعفاء مرتبطا أساسا بأهمية المشروع و يخص المؤسسات الصناعية حديثة النشأة كونها تحتاج في بداية نشاطها إلى السيولة لتغطية تكاليفها.(1)

**ثالثا: التخفيض الضريبي:** يمثل التخفيض الضريبي هو الجزء الناقص من مبلغ الضريبة الواجب دفعها من طرف المؤسسة و المكلف، وتلجأ الدولة إلى هذا الإجراء من أجل تخفيف العبء من المكلف و التأثير في إتخاذ القرار و قد يكون التخفيض إما في معدل الضريبة أو في الوعاء الضريبي.

**رابعا: نظام الإهلاك:** يعرف الإهلاك بأنه التسجيل المحاسبي للخسارة التي تتعرض لها الإستثمارات التي تتدهور قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها بالميزانية بقيمتها الصافية.

**خامسا: المعاملة الضريبية للأرباح و الخسائر:** يعد الربح المحقق هو المصدر الأول للإستثمارات الجديدة، ولهذا تعمل أغلب الدول على تقوية الحوافز لتشجيع إعادة الإستثمار و تنمية هذا المورد الذاتي، تعبر المعاملة الضريبية للخسائر المحققة من الغرض الإستثماري أحد الوسائل الهامة التي يمكن للحد من الآثار السلبية للضرائب بأنواعها، بل أيضا لتشجيع الإستثمارات الخاصة و زيادة التراكم الرأسمالي في إتجاه الأنشطة الإقتصادية المرغوبة.(2)

**سادسا: إعادة الإستثمار فائض القيمة:** يقصد بفائض القيمة هو ذلك المبلغ المتحصل عليه عن طريق التنازل عن عنصر من عناصر الأصول الثابتة بسعر أعلى من السعر المحاسبي و يحسب هذا الفائض كالتالي:

فائض القيمة = سعر البيع - القيمة المحاسبية المتبقية.

حيث: القيمة المحاسبية المتبقية = سعر شراء الاستثمار - مجموع الإهلاكات المتراكمة.

عند حساب فائض القيمة تستفيد المؤسسة من تخفيضات و ذلك حسب مدة إقتناء الإستثمار و تتمثل هذه التخفيضات في:

70% من الربح الخاضع للضريبة بالنسبة لفوائض قصيرة المدى.

30% من الربح الخاضع للضريبة بالنسبة لفوائض طويلة المدى.(3)

**سابعا: إقامة نظام ضريبي فعال:** إن إقامة نظام ضريبي مرن و فعال لتحفيز و تشجيع المكلف إلى المبادرة في الإستثمار و يكون بمثابة محفز يدفع إلى الإستمرارية و التوسع و التجديد في إستثماراته، أما ما يميز هذا النظام الضريبي الفعال هو بساطته و الشفافية في تطبيقه و عدم وجود الإزدواجية الضريبية و غيرها.(4)

**المطلب الثاني: أثر سياسة النفقات العامة:**

تؤثر السياسة المالية على الإستثمارات سواء كانت خاصة أداة أجنبية من خلال أدواتها الأساسية و منها سياسة الإنفاق العام، و عند قيام الدولة بتمويل الهياكل و البنى التي من شأنها تهية الأرضية فإنها توفر مناخ مناسب للإستثمارات التي يعجز القطاع الخاص بها لإرتفاع تكاليفها، خاصة في ظل الإقتصاد المبني على المعرفة و المنافسة و كذا حرية إنتقال رؤوس الأموال و تتجلى مجالات الإنفاق فيما يلي:

\* الإنفاق على البحث و التطوير.

\* تحويل الديون إلى إستثمارات.

1 - محمد بوتين، المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص 200.

2 - قانون المالية لسنة 99، المصدر جريدة الشعب، العدد 11814، الصادرة في 5 جانفي 1999.

3 - المادة 173 من قانون الضرائب و الرسوم.

4 - المادة 143 من قانون الضرائب و الرسوم.

- \* الإنفاق على البنية التحتية ( الطرق، الموانئ، المطارات، الاتصالات).  
\* تخفيض أسعار الفائدة على القروض الإستثمارية.

### الفرع الأول: الإنفاق على البحث و التطوير:

إن التطور الحاصل في وسائل الإنتاج و نوعيته دفع العديد من الدول إلى ضرورة اللجوء إلى الإبداع والإبتكار، من أجل توفير الإمكانيات البشرية و المادية المتطورة للإستثمارات الخاصة المحلية و الأجنبية و هذا لزيادة فعاليتها.

**أولاً: نظرية النمو الجديدة في شكلها المبسط:** طرحت هذه النظرية من قبل الإقتصادي " رومر" و التي تربط النمو الإقتصادي بالتكنولوجيا مباشرة:<sup>(1)</sup>

$$y = A - K \dots (1) \quad y : \text{المستوى الناتج المحلي الإجمالي}$$

$$\Delta y : \text{النمو الناتج المحلي الإجمالي}$$

$$\Delta Y/Y = \Delta A/A + \Delta A : \text{المستوى التكنولوجي}$$

$$K/\Delta K \dots \dots \dots (2) \quad \Delta A : \text{النمو التكنولوجي}$$

$$\Delta K = S \cdot Y \dots \dots \dots (3) \quad \text{ولدينا:}$$

K: رأس المال

$\Delta K$ : نمو رأس المال

$$\Delta K + S \cdot A \cdot K \dots \dots \dots (4) \quad \text{و بالتعويض العلاقة (1) في (3) نجد:}$$

S : نسبة الإدخار.

$$\Delta Y/Y = \Delta A/A + S \cdot A \quad \text{و بتعويض العلاقة (4) في (2) نجد:}$$

و بالتالي : النمو = التغيير التكنولوجي + تعميق رأس المال

و عليه من خلال العلاقة الأخيرة يتبين أن معدل النمو الإقتصادي  $\Delta Y/Y$  يعتمد على معدل النمو التكنولوجي  $\Delta A/A$  من جهة أخرى إضافة إلى إعماده على مستوى الإدخار فأصبح من الضروري الإهتمام بالمستوى التكنولوجي A من جهة أخرى إضافة لإعماده على مستوى الإدخار.

فأصبح من الضروري الإهتمام بالمستوى التكنولوجي من خلال زيادة التمويل أو الإنفاق على البحث و التطوير عبر المراكز البحث العلمي للجامعات و مراكز البحوث العامة و الخاصة.

**ثانياً: علاقة الإنفاق على البحث و التطوير بالإستثمار:** تكمن علاقة الإنفاق على البحث و التطوير بالإستثمار في أن نمو المستوى التكنولوجي عن طريق زيادة الإنفاق على البحث و التطوير، يؤدي إلى زيادة فعالية الإستثمارات و بالتالي تعاضم النمو الإقتصادي و زيادة اليد العاملة المؤهلة و التقنية، كما تدعم العديد من الدراسات هذه النتائج الهامة و منها دراسات قام بها خبراء في الإتحاد الأوروبي، أن هناك إنخفاض في النسبة المئوية لمعدل البطالة في المناطق الأوروبية التي يزيد فيها الإنفاق على البحث و التطوير في القطاع الخاص.<sup>(2)</sup>

فالإقتصاديات التي تملك مستوى تكنولوجي عالياً، بجانب رؤوس الأموال و تجذب المستثمرين و العكس صحيح، كما تخلص من هذا إلى نتيجة مهمة تفسر هجرة رأس المال العربي (أكثر من 1300 بليون دولار) إذ

1 - محمد مرياتي، قضايا عامة و آليات تنفيذية للنقل الداخلي للتكنولوجيا و توظيفها في الوطن العربي على الخط ،  
www, arabschoul.org , sy/ celebration/ d, mohamed 20% mrayati ,doc 212 voie le (29-12-2012) .  
2 - محمد مرياتي، مرجع سبق ذكره ، ص 2.

أن الإنفاق في توظيف التكنولوجيا يؤدي إلى طرد عاملين أساسيين من عوامل النمو الإقتصادي الحديث هما رأس المال الفيزيائي ورأس المال البشري.(1)

### الفرع الثاني: تحويل المديونية الخارجية إلى استثمارات:

تعتبر من بين سياسات الإنفاق التي تستعملها الدول المدينة للتخفيف من مديونيتها الخارجية من جهة، ومن جهة أخرى وسيلة لجلب الإستثمارات الأجنبية.

حيث تعاني أغلب الدول وخاصة النامية من مشكل المديونية الخارجية إلا أنها تضاعفت في العقود الماضية، إذ زاد حجمها من 49 مليار دولار في عام 1980 إلى 325 مليار دولار في عام 2000، ففي بداية الفترة كانت الديون الخارجية تشكل نسبة 12% من الناتج المحلي الإجمالي لهذه الدول، فأصبحت في نهاية الفترة تمثل نسبة 46% من الناتج المحلي الإجمالي، تشكل خدمة هذه الديون عبئا ثقيلا على ميزانية هذه الدول.

و في ظل تفاقم حدة المديونية والعجز على سدادها عند وصول أجل استحقاقها، اضطرت هذه الدول إلى جدولة ديونها، إلا أن هذه الأخيرة خدمت مصلحة الدائنين (الدول المتقدمة، المؤسسات والشركات الدولية) أكثر مما خدمت مصلحة البلدان المدينة، وذلك لما ترتب عنها من تنامي حجم المديونية، ووضع الشروط القاسية، الأمر الذي دفع بعض الدول إلى التخلي عن إمكانية اللجوء إلى إيجاد بدائل أخرى، منها تحويل الديون إلى إستثمارات.

حيث تختلف آثار الميزانية عن تحويل الديون إلى إستثمارات من تخفيض الديون و تنمية الإستثمارات الأجنبية المباشرة و مخاطر التضخم إلى هروب رؤوس الأموال أو ترحيلها و تعديل توازن ميزان الأداءات، و تختلف هذه الآثار باختلاف الوضعيات و الأحوال في البلدان المعينة و المضمون الدقيق لتحويلات الديون.

كما يجب توضيح الهدف من تحويل الديون لأجل معرفة ما إذا كانت هذه التقنية تهدف إلى إنعاش و إعادة دفع الإستثمارات أو الخصخصة، و الطرق التي قد يساهم من خلال التحويل في زيادة الصادرات الوطنية.(2)

### الفرع الثالث: الإنفاق على البنية التحتية:

إن توفير البنية الإقتصادية يعتبر مهما من حيث خلق الطلب و تحفيز القطاع الخاص المحلي و الأجنبي على الإستثمار، إذ أن توفير وسائل المواصلات و الإتصالات تعتبر من إيجابيات المناخ الملائم للإستثمار في المؤسسات بكافة أحجامها، صغيرة و متوسطة و كبيرة، فقد أصبح من الضروري توسيع عمليات الدولة في الإنفاق على الطرق و الشوارع و محطات الإرسال الإذاعي، المطارات و الموانئ و المرافئ و شبكة الكهرباء ومياه الشرب و الري.(3)

وتجدر الإشارة أن الإنفاق على إنشاء الطرق و تعبيدها و كذا إنشاء الموانئ و المطارات من شأنه أن يزيد من فعالية قطاع النقل في الإقتصاد، بإعتبار أن قطاع النقل ذو أولوية، حيث يشكل بعناصره المختلفة من سكك حديدية الطرق البرية، الموانئ، المطارات، أساسا جوهريا في أحداث التقدم إذ لا يمكن إحداث تقدم دون هذا المكون الهام، ولا مجال لنمو التجارة على المستوى المحلي و الدولي دون وجود و وسائل نقل فعالة، و ليس أن العامل الرئيسي للإنتاج لا يتوفر بسهولة دون توفر تقنيات نقل متقدمة تجعل من اليسير نقل عناصر الإنتاج إلى و من مراكز الإنتاج.(4)

### الفرع الرابع: تخفيض أسعار الفائدة على القروض الإستثمارية:

إن تخفيض أسعار الفائدة على القروض الإستثمارية من بين سياسات الإنفاق التي إتبعها العديد من الدول، قصد تشجيع الإستثمارات الخاصة المحلية و الأجنبية، و هذا لتخفيض تكلفة الإقتراض على المستثمرين، و بإعتبار أن أغلب الدول إتبع سياسة تحرير النظام المصرفي و إدماج القطاع الخاص في هذا الميدان، فإن

1 - نفسه ، ص 120.

2 - صباح نعوش، صعود صاروخي في حجم المديونية،

www.algareera.net/nr/exeres/1899d715\_4d84\_4007\_acgc\_735787\_ee\_7b37.htm=0, voie le (2-5-2012).

3 - ضياء مجيد الموسوي، العولمة و إقتصاد السوق الحرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 138.

4 - عبد الرزاق علي الله، مؤتمر قضايا النقل في السودان ،

www.ahwatan.com,sa/daily/2003\_9\_21/first page 8 ntm, voie le( 28-3-2012).

الفارق ما بين أسعار الفائدة الحقيقية و أسعار الفائدة المطبقة على القروض الإستثمارية تتحملها الدولة و تقوم بتسديدها لصالح البنوك التي قامت بعملية الإقراض و بالتالي فهي تكلفة تتحملها خزينة الدولة. إلا أن سعر الفائدة الطويلة الأجل تؤثر على الإقتصاد عن طريق دورها في تمويل المشاريع القطاع الخاص فعندما تنخفض معدلاتها تهبط كلفة الحصول على القروض فترتفع المقدره الإنتاجية للمشاريع و يزداد الإستهلاك و تتراجع البطالة و تتحسن معدلات النمو، لذلك تركز السياسات الإقتصادية الحديثة في البلدان النامية والصناعية على أسعار الفائدة.(1)

## خلاصة:

- من خلال دراسة الإستثمار يمكن إستخلاص مجموعة من العناصر الأساسية وهي:
- الإستثمار عنصر حساس من العناصر الرئيسية في أي نظام إقتصادي، و يتأثر بمجموعة من العوامل و المحددات لذلك كان شديد التقلب إتجاهها لأنه يمثل القاعدة الأساسية للنمو الإقتصادي.
  - إن جوهر الإستثمار هو تحقيق مجموعة من الأهداف و التي تختلف بإختلاف النظام الإقتصادي السائد فيها.
  - اعتمدت الدولة على عدة أساليب و نصت الكثير من القوانين من أجل تحفيز الإستثمار و توفير المناخ المناسب له حتى يستطيع المستثمر إتخاذ القرار الإستثماري الملائم له، و الذي يحقق له أكبر ربحية.
  - تعتبر السياسة المالية أهم العناصر المكونة لسياسة الإستثمار و التي تستعمل كأداة للتأثير الخاص المحلي، الأجنبي من خلال أدواتها السابقة الذكر و لقد قامت الكثير من الدول بإتباع هذه الإستراتيجية و خاصة الجزائر و هذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثالث من خلال ما قامت به من تغييرات في قوانينها و نظامها الإقتصادي السائد.

<sup>1</sup> - ضياء مجيد الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص 140.

## تمهيد

بادرت السلطات الجزائرية إلى التطبيق مجموعة من الإتفاقيات مع نهاية عشرية الثمانيات من القرن العشرين ، بادرت السلطات الجزائرية إلى التطبيق مجموعة من الإصلاحات التي مست مختلف الجوانب الإقتصادية المالية و ذلك في إطار الإتفاقيات المبرمة مع المؤسسات المالية و النقدية الدولية، و كذا مختلف البرامج التنموية الضخمة التي شرعت في تنفيذها منذ مطلع الألفية الثالثة.

و قد استهدفت الإصلاحات المتعلقة بالسياسة المالية لترقية و تطوير الإستثمارات خاصة المتعلقة بالقطاع الخاص المحلي و الأجنبي، و عليه يعالج هذا الفصل مختلف التطورات المتعلقة بالسياسة المالية، ووضعية الإستثمار بعد الإصلاحات إلى جانب الكيفية التي إستعملتها السياسة المالية في ترقية لتأثير على الإستثمار في الجزائر.

### **المبحث الأول : السياسة المالية بعد الإصلاحات :**

إتخذت السلطات الجزائرية مجموعة من الإجراءات المالية قصد زيادة الإيرادات العامة و ترشيد الإنفاق العام لتحقيق الإنضباط في سياسيتها المالية و عليه يعالج هذا المبحث تطورات السياسة المالية خلال الفترة ( 1994-2010 ) .

### **المطلب الأول : السياسة المالية خلال الفترة (1994-1999) :**

جاءت الإصلاحات خلال الفترة (1994-1999) يتدخل المؤسسات الاقتصادية الدولية و هذه الإصلاح سياسي الإيرادات و النفقات العامة و عليه ندرس التغيرات و التطورات الحادثة على هاتين السيارتين خلال الفترة (1994-1999) .

### **الفرع الأول : سياسة الإيرادات العامة خلال فترة (1994-1999):**

تهدف عملية إصلاح السياسة المالية خلال هذه المرحلة لزيادة الإيرادات خارج قطاع المحروقات الذي يعتبر المورد الرئيسي لميزانية الدولة .  
**أولا : تطور معدل أسعار النفط خلال هذه الفترة (1994-1999):** يبين الجدول التالي تطور معدل أسعار النفط خلال هذه الفترة .

**جدول رقم (1) : تطور معدل أسعار النفط خلال الفترة (1994-1999)**

السنوات البيان	1994	1995	1996	1997	1998	1999
سعر البرميل	16,31	17,58	21,6	19,46	12,95	17,80

**المصدر:** بنك الجزائر : النشرة الإحصائية الثلاثية رقم 11، 2012، ص 23 .  
 من خلال الجدول السابق يتضح أن أسعار النفط ارتفعت الى 21,6 سنة 1996 بعد ما كانت 16,31 دولار للبرميل في سنة 1994 ، و بعدها انخفضت لتسجيل 12,95 للبرميل في سنة 1998، ثم سجلت إرتفاع طفيف لتصل إلى 17.8 دولار للبرميل .  
**ثانيا : تطور معدل الصرف الدولار مقابل الدينار :** بإعتبار إن الدولار هو العملة التي يتحدد على أساسها سعر البترول فهذا يلزم على الدولة أن تقوم بإصلاح سياسة الصرف ، وإعطاء القيمة الحقيقية بالدينار مقابل الدولار ، هذا ما يوضحه الجدول التالي :

**الجدول رقم(2): تطور معدل سعر الصرف خلال الفترة (1994-1999).**

السنوات البيان	1994	1995	1996	1997	1998	1999
دولار مقابل الدينار	42,9	52,2	56,2	58,4	60,60	66,60

**المصدر :** قانون 5-16 المؤرخ في 31 ديسمبر 2005 المتضمن قانون المالية لسنة 2006 .  
 من خلال الجدول يتبين أن قيمة الدولار مقابل الدينار ارتفعت الى 66,60 سنة 1999 بعدما كانت 42,9 سنة 1994 ، في هذه السنة كانت البداية فعلية لقابلية تحويل الدينار مقابل الدينار .  
**ثالثا : تطور الإيرادات العامة 1994 -1999:** ما يميز هذه الفترة جملة من الإصلاحات الجبائية ومن أهمها الإصلاح الجبائي لسنة 1992.(1)

**1. الإطار العام للإصلاح الجبائي :** قبل سنة 1992 ، كانت الجزائر تطبق نظاما ضريبيا معقدا ومشوها بدرجة عالية كانت هذه النظام قائما على أساس تدبير المطبق في ظل اقتصاد نخطط مركزيا .  
 وفي عام 1992 ، نفذت السلطات برنامجا للإصلاح الضريبي التحسن هذا النظام و تبسيطه بدرجة كبيرة ، لإزالة بعض المشاكل المرتبطة بتصميم النظام الضريبي الجديدة ، وأدخلت ضرائب إضافية وفقا للاحتياجات اقتصاد السوق ، فيما يتعلق بالضرائب المباشر ، طبقت الضريبة على أرباح الشركات بتطبيق معدل عادي قيمته 42% في سنة 1992 ، الذي أصبح فيما بعد 38 % ثم خفض الى 33 % عام 1999 و معدل مخفض 5 % للأرباح المعاد إستثمارها ثم ارتفعت السنة الى 33 %

نورالدين قيور : اثر السياسة المالية على النمو الاقتصادي ، الجزائر ، نموذج خلال الفترة (1994-1999) مذكرة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة فرحات عباس ، سطيف ، 2008 ، ص13

سنة ، نتيجة التهرب الضريبي ، الذي يصعب الى إدارة الضرائب متابعته ، ولكن المعدل 33 % انعكس سلبيا على مدى تحفيز المؤسسة لإعادة استثمار أرباحها ، لذلك تم تخفيضه الى 15 % وفق المادة 14 من قانون المالية لسنة 1999 طبقت ضريبة مورد على دخل الأفراد محل نظام الضرائب المجدولة المتعددة ، أما فيما يتعلق بالضرائب المباشرة كان العنصر المهم في الإصلاح هو إدخال نظام الرسم على القيمة المضافة و الذي تضمن أربع معدلات و هي = 7% ، 13% ، 21% ، 40% . وكل معدل يطبق على قائمة معينة من المنتجات ولكن قانون المالية العام 1995 الغي المعدل المضاف 40% كما تم تعديل المعدل المخفض الى 14% في قانون المالية لعام 1997 و في إطار الحد من استهلاك بعض السلع تم رفع الضريبة على كثير من السلع مثل الدخان ، الخمر ، وكذلك تم إلغاء المعاملة التفضيلية للقطاع العام ، وخفضت الرسوم الجمركية من خلال حد أقصى يقدر ب 60% الى 50% ليصل الى 45 % لسنة 1997 .

## 2. العناصر المعتمدة في بيئة إصلاح النظام الضريبي : لقد استقر الإصلاح عن بيئة جديدة النظام الضريبي تعتمد التالية :

1-2 الفصل بين الضرائب العائدة للدولة و تلك العائدة للجماعات المحلية : و يدخل هذا ضمن الإتجاهات العالمية السائدة الى تعزيز اللامركزية ، الحكم من جهة و التمييز الجماعات المحلية التي يمكن توجيهها نحو جهود التنمية المحلية .

2-2 الفصل بين الجباية البترولية و الجباية العادية : وذلك في إطار السعي الى إحلال الجباية البترولية و الجباية العادية ، بالنظر الى عدم استقرا الأولى وخضوعها لمتغيرات كثيرة خارج سيطرة السلطة خاصة بعد الهزة التي عرفتها السوق النفطية سنة 1986 ومن أهم أهداف الإصلاح الضريبي هي تقليص تبعية الميزانية العامة للمعطيات النفطية ، تتمتع الجباية البترولية بمجموعة من الخصائص أهمها :

\* إن مراجعة الجباية البترولية ترتبط بالتطور تقنيات الاستكشاف و الإستغلال في المجال النفطي .

\* إن أساس فرض الضرائب البترولية هو كونها مقابل الترخيص الممنوح من قبل الدولة في حين أن أساس فرض الضرائب العادية هو المساهمة في الأعباء العامة لدولة دون مقابل مباشرة .

\* ومن هنا فإن الإصلاح الجباية البترولية في الجزائر ارتبط بإصلاح القوانين المتعلقة باستكشاف و الإستغلال و النقل عن طريق القنوات و التي يعود أحرها الى قانون 86-14 المعدل و المتمم بالقانون 91-12.

## 3-2 تخفيض الضغط الضريبي : يتضح مستوى العام في الجزائر في الفترة مابين 1994-1999 في الجدول التالي :

جدول رقم(03) : الضغط الضريبي مابين الفترة (1994-1999) نسبة من الناتج الداخلي الخام  
الوحدة: %.

السنوات البيان	1994	1995	1996	1997	1998	1999
نسبة من الناتج الداخلي الخام	29,74	33,48	34,84	35,34	28,44	30,95

المصدر : - الجريدة الرسمية : 1994 ، العدد 88 ، ص 65 .

- الجريدة الرسمية : 1995 ، العدد 82 ، ص 92 .

- الجريدة الرسمية : 1996 ، العدد 85 ، ص 63 .

- الجريدة الرسمية : 1998 ، العدد 98 ، ص 53 .

من خلال الجدول السابق يتضح جليا إن الضعف الضريبي سجل إرتفاعا متتاليا إلى نسبة 35,34% . في سنة 1997 بعدما كانت نسبة 29,74 في سنة 1994 ثم سجل انخفاضا ب 28,44 في سنة 1998 بسبب انخفاض أسعار البترول إلا أن هذا المعدل يظل بهذا الشكل لكون جزء كبير من الناتج المحلي الخام يصل أحيانا إلى 35 % . هو عبارة عن نفط ، وان الجباية البترولية كانت مساهمتها دائما

أكبر من 53%. من الحصيلة الضريبية ومن هنا فان اعتماد الضغط الضريبي للجباية العادية مساويا إلى الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات يكون أكثر دلالة و تعبير كما يوضحه الجدول التالي :

**جدول رقم (04): الضغط الضريبي الى الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات**

الوحدة: %

السنوات البيان	1994	1995	1996	1997	1998	1999
نسبة من الناتج الداخلي من المحروقات	18,95	22,02	20.51	20,43	19,33	18,65

المصدر : موقع الوزارة المالية : WWW.finances algeria ,dz ,voi le 2-5-2012

مثل هذه المعدلات تعتبر أقل مما هو سائد في الكثير في الدول ، ففي الدول الصناعية يتجاوز معدل الإقتطاع أحيانا 42,5%، و لا يقل عن 27%. وهذا يؤشر على ضعف الإدارة الضريبية الملائمة ذات المردودية فالكثير من الضرائب المكونة للهيكل الضريبي الجزائري ذات مردودية ضعيفة .

رابعا : هيكل الإيرادات العامة خلال الفترة (1994-1999): ترتب عن الإصلاح الجبائي على مجموعة من النتائج يمكن رصدها من خلال تطور الإيرادات العامة بصفة عامة و هذا ما يوضحه الجدول التالي:

**جدول رقم (05) : هيكل الإيرادات العامة خلال الفترة (1994-1999).**

الوحدات:ملياردينار .

السنوات البيان	1994	1995	1996	1997	1998	1999
الجباية العادية	176,1	244.5	290,6	317.8	342,5	343,7
الجباية البترولية	222,1	336,1	507,8	570,7	378,5	560,1
إيرادات غير جبائية	78,8	33,6	38,5	47,8	66,1	77,6
نسبة الجباية العادية	36,9	39,08	34,7	33,9	43,5	35,05
المجموع	447	614,2	836,9	936,3	787,1	979,4

المصدر : الإحصائيات صندوق النقد العربي : www.anf.org ,alar,voi le 2-4-2012

من خلال الجدول السابق يلاحظ أن الإيرادات العامة للدولة تعتمد أساسا على الجباية البترولية ، حيث ارتفعت لتصل إلى 560,1 مليار دينار في سنة 1999 مقابل 222,1 مليار دينار 1994 ، باستثناء سنة 1998 أين إنخفضت هذه الجباية بسبب إنخفاض من أسعار البترول ، أما بالنسبة للجباية العادية فقد سجلت هي الأخرى إرتفاعا طفيفا حيث وصلت الى 343,7 مليار دينار سنة 1999 مقابل 176,1 مليار سنة 1999 ، حيث سجلت أقصى إرتفاعا عاما في سنة 1998 ، بسبب إنتعاشه المؤسسات إلا أن نسبتها من مجموع الإيرادات بقيت في حدود 40% طوال هذه الفترة بالنسبة للإيرادات الأخرى فمساهمتها قليلة جدا مقارنة بالمصادر الأخرى .

**خامسا : هيكل الجباية العادية خلال الفترة ( 1994-1999):** إن تحليل هيكل الجباية العادية معرفة مدى أهمية تركيبها يبين الأثر الذي استطاعت إن تحدته الإصلاحات الضريبية على هذه البنية .

**جدول رقم : (06) : هيكل الجباية العادية خلال الفترة ( 1994-1999):**  
الوحدات: مليار دينار .

السنوات	1994	1995	1996	1997	1998	1999
البيان						
مجموع إيرادات الجباية العادية	215,7	322.3	360.8	389.3	418.5	426.3
الضرائب المباشرة	79 ,3	130.0	131.8	17 .8	162 .7	158.3
نسبة الضرائب المباشرة %	364 ,8	40.3	36.5	38.0	38.9	37.1
الضرائب الغير مباشرة	136,	192.2	229	241.4	255.5	268.0
نسبة الضرائب الغير مباشر %	63 ,2	59.7	63.5	62.0	61.1	62/9

المصدر : الديوان الوطني للإحصائيات  
www.ons.dz, voi le 15-4-2012  
من خلال الجدول يتضح أن هيكل إيرادات الجباية العادية بقيت تسيطر عليها الضرائب الغير مباشر خلال هذه الفترة و التي تميزت نسبتها بالتزايد من سنة الى أخرى ، وذلك عكس الضرائب المباشرة التي تتناقض نسبتها و هو ما بين عدم فاعلية الإصلاح الضريبي .  
نتيجة لهذا فان فعالية الإصلاح الضريبي كانت جد متواضعة في الرفع من مكانة الضرائب المباشرة و هذا نظار للمساهمة الضعيفة لكل من الضرائب على الدخل و على أرباح الشركات التي كانت مردوديتها ضعيفة جدا .  
وعليه فان النظام الضريبي الجزائري من سهولة في التحصيل تقود أسياذ ضعف الجباية العادية مقارنة بالجباية البترولية الى :

\* كثرة الإعفاءات و التخفيضات الرامية الى تشجيع الإستثمار .  
\* وجود توجه كبير نحو التهرب الضريبي الناجم عن الحجم الكبير للقطاع الموازي ، ومع ضعف تأهيل الإدارة الضريبية .

**الفرع الثاني : سياسة النفقات العامة خلال الفترة : (1994-1999):**

إن سياسة ترشيد الإنفاق العام تأتي في إطار إصلاح السياسة المالية و ذلك بتقليص الإنفاق العام ورفع لكل أشكال الدعم المعتمدة من قبل الدولة و بالتالي إتباع سياسة مالية تقشفية .

**أولا : تضيق النفقات العامة في التشريع الجزائري:** لقد صنف المشرع الجزائري النفقات العامة الى صنفين: (1)

**1- نفقات التسيير :** وهي الإعتماد المخصصة لمختلفة مصالح الدولة بدورها تضمن إستمرارية سير هذه المصالح من الناحية الإدارية و تعتبر الوزارة هي الوحدة الأساسية في توزيع نفقات التسيير في الميزانية الجزائرية و تصدر في قانون المالية و الجريدة الرسمية.

**2-نفقات التجهيز :** وهي التي لها طابع إستثماري الذي يتولد عنه إزدياد الناتج الوطني و بالتالي بإزدياد ثروة البلاد ، والتصنيف الذي تعتمد عليه هو التصنيف الوظيفي الإداري ، حيث أن وظائف الدولة الأساسية تظهر فيه بشكل قطاع و يذكر حصة كل قطاع بالتحصيل على حدى .

**ثانيا : تطور النفقات العامة في الجزائر** يمكن تقسيم تطور النفقات العامة في الجزائر الى مراحل وهي:(2)

**1-المرحلة الأولى : 1994-1990:** خلال هذه المرحلة كان الإقتصاد يخفق من جراء تسديد المديونية التي كانت تتجه على 67% من المداخل الخارجية وكانت الموارد الباقية تتوزع على واردات غير قابلة للتقليص كالأدوية ، إن هذه للوضعية لم تؤدي الى ارتفاع نسبة الإنفاق العمومي في بداية التسعينات بل على العكس انخفضت نسبة الإنفاق العام من الناتج الداخلي الخام 34,42% سنة 1988 الى 24,6% من هذه الناتج سنة 1991 ويرجع هذا بالدرجة الأولى إلى تخلي الدولة عن النهج الاشتراكي ، والانتقال الى اقتصاد السوق من خلال التخلي التدريجي عن التدخل في الإقتصاد خاصة فيما يتعلق بدعم الأسعار غير أن سنتي 1992,1993 عرفنا نوعا من الإرتفاع إلى رفع الأجور و الرواتب و كذلك نفقات الشبكة الإجتماعية ابتداء من فيفري 1992 ، بحيث أنتقلت من 71 مليار دينار سنة 1991 الى 114,9 مليار دينار سنة 1993 ضف إلى ذلك إرتفاع نفقات التطهير المالي للمؤسسات العمومية .

**2-المرحلة الثانية 1994- 1999 :** شهدت هذه الفترة تراجعاً في الإنفاق العام مقارنة بالناتج المحلي الإجمالي و قدر خبراء صندوق النقد الدولي هذه التراجع بين عامي 1994-1999 بحوالي 9 % من إجمالي الناتج المحلي ، ويعود هذا التراجع في الأساس الى التدابير المتخذة في إطار برنامج الإصلاح الإقتصادي و التي نصت على ضرورة ترشيد الإنفاق العام و تحرير الأسعار وتحسين و ترتيب الأولويات للاستثمارات العامة ، وبالتالي تحقيق فوائض تستخدم لعلاج العجز شبه المالي و تعزيز شبكة الحماية الاجتماعية و ضبط التوازن المالي.

**جدول رقم (07):** نسبة العام الى الناتج الإجمالي خلال الفترة : 1994- 1999 .  
الوحدات :بمليار دينار .

السنة	1994	1995	1996	1997	1998	1999
الناتج المحلي الإجمالي	1487,4	2004,9	2570.2	278.2	2830.4	3248.2
الإنفاق العام	566,3	759.6	724.6	845.1	875.7	961.6
نسبة الإنفاق المحلي الى الناتج المحلي الإجمالي %	38,07	37.88	28.19	30.39	30.93	29.6

**المصدر :** موقع الوزارة المالية [www.mf.dz](http://www.mf.dz), voie le (5-5-2012)  
شهدت هذه المرحلة أيضا زيادة كبيرة في نفقات التسيير حيث تضاعفت مرتين لتشكّل 88,55 % من إجمالي النفقات سنة 1999 ، وتعكس هذه الوضعية لكلفة تسيير الخدمات العمومية و المستوى الكبير للنفقات الغير قابلة للتقليص ، في حين شهدت تراجع الإنفاق الرأسمالي ( نفقات التجهيز ) و العائد الى

1- القانون 84-17 المؤرخ في جويلية 1984 المتعلق بقانون المالية الموارد من 24 الى 42 .  
2- شبيبي عبد الرحيم وإبن بوزيان محمد ، الأثار الإقتصادية الكلية لخدمات السياسة المالية بالجزائر، دراسة تطبيقية ، تلمسان، 2006 ،ص7.  
[www.erf.org.eg/cms](http://www.erf.org.eg/cms), voie le (15-3-2012)

ترجع دور الدولة في الحياة الاقتصادية نظرا للإصلاحات الجوهرية التي مست جميع قطاعات الإقتصاد الوطني على اثر توقيع اتفاقية stand by و تطبيق مخطط التعديل الهيكلي و يتجلى هذا من خلال إلغاء إعانات الدعم العامة على السلع الغذائية و المنتجات البترولية وخفض الإعانات المقدمة للمنتجين المزارعين و إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية وتصفيتها.

وهذا بالرغم من سلسلة الإجراءات و التدابير الرامية إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي منها: (1)

\* تحرير الأسعار و عدم تحديد هوامش الربح باستثناء الأدوية و الأغذية الأساسية.

\* الإرتفاع الطفيف لنفقات التجهيز سنة 1998 فهو راجع للإرتفاع في تكاليف الاستثمار الذي تسبب في خفض قيمة الدينار الجزائري .

\* استطاعت الدولة التحكم في كتلة الأجور من خلال تحديد حد الأدنى للأجور سنة 1996 بحوالي 6000 دينار جزائري رغم الإرتفاعات المتتالية في الأسعار في ظل إرتفاع معدلات للتضخم السنوي ، حيث أدى ذلك الى تراجع القيمة الحقيقية للأجور بأكثر من 30% خلال هذه الفترة رغم الزيادات المعتدلة في الأجور.

أما عن توزيع نفقات التجهيز خلال هذه الفترة على القطاعات الاقتصادية فقد شهدت تباينا كبيرا حسب الأهمية الإستراتيجية للقطاع ومكانته ضمن الإصلاح الإقتصادي كما هو موضوع في الجدول التالي :

**الجدول رقم (08): توزيع نفقات التجهيزات حسب القطاعات خلال الفترة 1994- 1999**  
الوحدات: مليون دينار جزائري.

السنة / القطاع	1994	1996	1997	1999	معدل النمو %
المحروقات	-	-	-	-	-
الصناعات المصنعة	1950	10000	300	350	82
الطاقة و المناجم	6000	6800	6450	8700	45
الفلاحة و الري	22160	28000	28520	422338	91
الخدمات المنتجة	1090	28000	2160	4383	302
المنشآت الأساسية الاقتصادية	26800	31900	37100	47153	75
التربية و التكوين	17400	22900	25650	37795	117
المنشآت الاجتماعية	6300	8800	9550	10270	63
السكن	10000	12800	12430	63741	537
المخططات البلدية للتنمية	18800	19500	2850	24000	27
مواضيع مختلفة	19500	3900	43500		17

المصدر :

- الجريدة الرسمية : 1993 ، العدد 88 ، ص 68.
- الجريدة الرسمية : 1995 ، العدد 82 ، ص 94.
- الجريدة الرسمية : 1996 ، العدد 85 ، ص 64.
- الجريدة الرسمية : 1998 ، العدد 98 ، ص 55.

من خلال الجدول السابق يتضح أن قيمة النفقات التجهيز الموجهة حسب القطاعات شهدت تزايد في مجملها ، كما يلاحظ غياب الإستثمارات المباشرة في قطاع المحروقات الموجهة للتنقيب، أما قطاع الصناعات فهو القطاع الوحيد الذي شهد تراجعا كبيرا في حجم الإعتمادات المالية المخصصة له ، في حين شهدت باقي القطاعات زيادة متباينة في حجم الإعتمادات الإستثمارية المخصصة لها، كما عكست هذه الفترة إستمرار الدولة في عمليات دعم إلية صندوق تطهير المؤسسات العامة محاولة منها لإسترجاع

نجاحاتها ، حيث خصصت لها اعتمادات رأسمالية ( نفقات التسيير ) كبيرة قدرت ب : 124,4 مليار دينار جزائري سنة 1996 و 78 مليار دينار جزائري سنة 1997 قبل أن تتخلى عن الصندوق سنة 1999 ، أما في جانب الإهتمام بتكاليف الدعم فقد تم تخصيص ما يقارب ب 17,4 مليار دينار الجزائري لدعم أسعار السميد 10,2 مليار دينا جزائري للحبوب و 7,2 مليار للحليب و دقيق الأطفال وفق ما جاء في قانون المالية لسنة 1994 ، رغم الإصلاحات المنتهجة آنذاك و التي إهتمت فقط بإعادة الهيكلة التنظيمية للمؤسسات العمومية مصحوبة بتطهير المالي لهذه الأخيرة غير أنها لم تمس علاقات التشغيل نتيجة غياب للإستثمارات الجديدة ، من قبل المؤسسات الإقتصادية العمومية و الخاصة في ظل تطبيق السياسة العامة منه أصبحت هذه المؤسسات غير منتجة ، وبذلك وصلت معدلات التضخم الى مستويات مرتفعة حيث بلغت نسبة 28 % سنة 1998 أما النمو الإقتصادي فقد عرف في هذه الفترة معدلات سلبية ( -0,9 % سنة 1994 ) ، وكذلك معدلات البطالة وصلت إلى أعلى مستوياتها.

غير أن أهم ما يميز هذه المرحلة هو إرتفاع في حجم الدين العام للدولة إذا بلغ نسبة 98,9 % من الناتج المحلي الخام سنة 1998 ما يدل على ضعف التمويل الذاتي للدولة آنذاك ، وهذا ما أسفر عن إختلال في المالية العامة للدولة أضفى ميزة عدم القدرة على الإستمرار في تحمل العجز الموازي (1).

### المطلب الثاني : تطور الساسة المالية في الجزائر من سنة 2000 إلى غاية 2010:

في سياق ضعف نسبي في الإستثمار في الأعمال التجارية و خاصة في قطاعات الحساسة بالنسبة للسوق باستثناء موارد النفط و الغاز ، وإرتفاع في أسعار العامة للبترول برزت أهمية كبيرة للإنفاق الأعم كأداة للتأثير على واقع الإستثمار في الجزائر و تخصيص الموارد أكثر و هذا التخفيف الضغوط على قطاع الغاز و النفط فيها.

### الفرع الأول : تطور العائد المالية النفطية 2001 الى غاية 2010 :

نظرا لإرتفاع أسعار البترول على المستوى العالمي إستطاعت الجزائر تكوين وفرات مالية مما ساعد على تخصيص المزيد من الموارد لزيادة نسب الإستثمار فيها ، كما إستطاعت الجزائر من خلال هذه الوفورات أيضا تخفيض نسب المديونية بصور كبيرة و هذا لتخفيض إلى أقل من 3 مليارات خلال سنة 2010 عن طريق إعادة جدولة الديون ، وهذا ما يساعد أيضا على تحسين الوضعية الإقتصادية للجزائريين تستطيع النهوض بإقتصادها و جذب المزيد من الإستثمارات ، كما ساعدت كذلك هذه الإدخارات على تقليص حجم عجز الميزانية حتى يصل الى 11 % من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2010.(2)

### جدول رقم (9): تطور أسعار النفط خلال 2006- 2010 .

الوحدات: ملياردينار جزائري .


السنوات	2006	2007	2008	2009	2010
صافي الإيرادات	3639.8	3687.8	5190.5	3676.0	4379.6
موارد المحروقات	2799	2796.8	4088.6	24.127	2905.8
نسبة المحروقات	76.89	75.83	78.77	65.63	66.35

-عمر بجاوي ، مساهمة في دراسة المالية العامة ، النظريات العامة وفقا للتطورات الراهنة ، دار هومة ، الجزائر ، 2003 ، ص 48-50.<sup>1</sup>  
-2 (www.bank of algeria,dz voie le (15-4-2012)

### الفرع الثاني : هيكل الإيرادات و النفقات العامة في الجزائر : (2006-2010)

لقد تطورت و إختلفت الوسائل لتحديد حجم النفقات و الإيرادات العامة للدولة في الجزائر و يمكن توضيح هذا التطور كما يلي :

شكل رقم (6): الإيرادات العامة للدولة خلال فترة : (2006-2010)



www,bank of algeria ,dz voie le (16-4-2012)

المصدر : تقرير بنك الجزائر 2010

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن اغلب إيرادات الدولة تتكون من إيرادات النفط و الغاز أما الباقي فأغلبه ضرائب مباشرة أما بالنسبة التالي تكون ضرائب على الأعمال داخل حدود الدولة و النسبة التالية هي رسوم جمركية و النسبة الأخرى هي إيرادات الأخرى.

كما نلاحظ أيضا :


\* إنخفاض في نسبة الإيرادات النفطية خلال الفترة 2009-2010.

\*ارتفاع معدلات الضريبة المباشرة المفروضة على قطاعات أخرى قطاع المحروقات عموما و نظرا لغلبة عائدات النفط و الغاز في إجمالي العائدات المالية في الأونة الأخيرة بالنسبة لإجمالي الناتج المحلي مع ذلك ظلت الضريبة على الأنشطة الغير نفطية خلال الفترة 2004-2010 مستقرة نسبا

\*و كما نلاحظ أيضا الرسوم المفروضة على الدخل و الأجور تعريف زيادة نسبة أسرع من الضرائب على السلع و الخدمات و الرسوم الجمركية .

ثانيا : هيكل النفقات العامة في الجزائر : 2006-2010

شكل رقم (7): هيكل النفقات العامة في الجزائر 2006 - 2010




www.bank of algeria ,dz voie le (16-4-2012)

المصدر : تقرير بنك الجزائر : 2010

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن نفقات الجزائر بنسب كبيرة تكون نفقات التشغيل مثل الأجور و الرواتب و كذلك تخصص جزء من نفقاتها كل سنة الى تغطية خدمة الديوان و تحتل نسبة الإنفاق الجاري الى 22.3% و 22,9% في سنة 2009 أما النفقات الرأسمالية فكانت كالتالي 10,8% سنة 2003 ، 15,2% سنة 2007 ، 17,8% سنة 2008 أي لها وتيرة تصاعدية في السنوات الأخيرة كذلك أصبحت الجزائر تغطي نفقات التشغيل عم طريق العائدات الغير نفطية بنسبة 58,4% من عام 2006 الى 49,7% في عام 2008 و الى 54,9% سنة 2009 و هذا الإرتفاع نسبة الإيرادات الغير نفطية في الجزائر وذلك لأنها وضعت إستراتيجيات وقواعد لتنمية الإيرادات خارج قطاع المحروقات كما نلاحظ أيضا أن الزيادة التصاعدية في الأجور و الرواتب التي قامت بها لتحسين مستوى المعيشة قد إحتل نسبة كبيرة من هذه النفقات ، وعليه فالنفقات هي وسيلة فعالة في يد الدولة لترقية و محاولة تحسين الإطار الإقتصادي العام فيها من خلال الرفع من المستوى المعيشي لأفراد المجتمع .

### الفرع الثالث : علاقة النفقات بالإيرادات و قدرة الجزائر على التمويل :

الشكل رقم(8): العلاقة بين تطور الإيرادات العامة للدولة و زيادة النفقات بالنسبة إلى PIB



www.bank of algeria ,dz ,voie le (16-4-2012)

المصدر : تقرير بنك الجزائر 2010

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن هناك علاقة طردية بين إيرادات الدولة و نفقاتها فكلما زادت إيرادات كانت هناك زيادة في النفقات في سنة 2009 نلاحظ أن النفقات ارتفعت بنسبة أكبر من الإيرادات المحققة في تلك السنة نتيجة وجود انخفاض بسيط في أسعار البترول خاصة في هذه السنة نتيجة أزمة الرهن العقاري او ما يطلق عليها الأزمة المالية العالمية وما نتج عنها من انهيار البورصات العالمية ، وكذلك نلاحظ أن هناك علاقة بين نسبة الإيرادات و نسبة النفقات فكلما كانت هذه النسبة متقاربة كان العجز في الميزانية منخفض و العكس صحيح ، وقد وصل عجز الميزانية الى-1,7 % من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2009 ليصل سنة 2010 إلى -0,95% في نفس السنة تعززت قدره الخزينة للتمويل لتصل الى 40.2 % من PIB وهنا ظهرت النفقات العامة كأداة فعالة أكثر من الإيرادات لتحفيز وإستثمار النشاط الإقتصادي ومواجهة التقلبات الدورية المالية على المدى المتوسط.

**جدول رقم(10):** تطور النفقات و إيرادات العامة الجزائر خلال الفترة (2006-2010):

الوحدات: مليار دينار جزائري

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010
الإيرادات	3639.8	3687.8	5190.5	3676.0	4379.6
النفقات	2453	3108.5	4191	4246,3	4512.8
الرصيد المالي	1186.8	579,3	999.5	570.3-	-133,2

www.bank of algeria ,dz voie le (18-4-2012)

المصدر : تقارير بنك الجزائر السنوية 2010

من خلال الإحصائيات السابقة نلاحظ أن الجزائر إستغلت فائض في إيرادات المحروقات و قامت أكثر بتخصيص الموارد المتاحة نحو إنفاقات عديدة و هذا ما يتجلى من خلال ما سبق من معطيات كما نلاحظ أنها قامت بتحقيق فوائض مالية كبيرة تحسب في الرصيد المالي الايجابي الذي كان له استخدام وحيد وهو

احتياطي في خزينة الدولة أما في السنوات الأخيرة فكانت نفقاتها تتجاوز بكثير من إيراداتها نظرا للإستراتيجية المتبعة نحو مزيد من النشاط الإقتصادي و تهيئة الإقتصاد الوطني للمنافسة الأجنبية.

### المطلب الثالث : النمو الإقتصادي في الجزائر

منذ الأزمة العالمية تم وضع إفتراضات على السياسة المالية التحفيزية على المدى الطويل حيث طعنت هذه الأخيرة بعض الشيء بسبب حجم الأزمة الإقتصادية العالمية لما تتخذه من إجراءات و تدابير لمحاولة التخلص من الركود الإقتصادي و أثاره من بطالة و إنخفاض في الدخل الحقيقي .. الخ

وهنا التمويل ليس العقبة الرئيسية لكن مستوى الإستثمار وارتباطه بالنشاط الإقتصادي فهو يعبر عن التباطؤ و الضعف و خاصة في البلدان النامية بما في ذلك الجزائر ، حيث عرفت هذه الأخيرة ضعفا كبيرا في البنى التحتية في سنة 1990 مما خلق ضعفا في النشاط الإستثماري و إنخفاضا في معدلات النمو ، فعرف القطاع العام سيطرة كبيرة و ذلك كمحاولة منه لتحسين الخدمات العامة ، وتشكيل راس المال البشري وتطوير البنى التحتية و ظهرت بإعتبارها أولويات لها ، ولذلك نفذت الحكومة بعض المخططات و الإستراتيجيات و ذلك بفضل زيادة عائدات النفط و الغاز وكذا قدمت حوافز مالية و هذا التحقيق النمو الإقتصادي وتحسين المؤشرات الإجتماعي و الإقتصادية .

خلال الفترة 2006-2010 بلغ متوسط الإستثمارات العامة 13% من الناتج المحلي الإجمالي وكان هذا متوسط مابين(8,2% سنة 2000 و 15,2% سنة 2010) وكانت هذه النسبة الأعلى بين الدول الناشئة و الدول المصدرة للبتروول و التي كانت أقصاها 8% في إفريقيا و هو مستوى مرتفع موضوع من قبل المؤسسات المالية الدولية ن فقط أظهرت الإحصائيات أن تحفيز القطاع العام قد أدى بشكل رئيسي أدى الى رفع نسب الإستثمار الخاص نتيجة للتنمية التي عرفتها البنى التحتية و السياسة العامة المنتهجة من طرف الدولة (1).

وتفصيل هذا يكون بدرجة كبيرة في المبحث الموالي .

## المبحث الثاني : تطور السياسة الإستثمارية في الجزائر :

إن السياسة الرشيدة للإستثمارات ، تعتبر من بين الأدوات و العوامل الرئيسية النجاح الإستراتيجية الترموية ، وان ضرورة اللحاق بركب الإقتصاد العالمي أدت بالسلطات العمومية الجزائرية انطلاقا من سنة 1988 الى خوض برنامج الإصلاح الإقتصادي ، ضمن إقتصاد تميزه هيمنته القطاع العمومي و التسبير المركزي ، وذلك بوضع آليات تشريعات ضرورية للإنتقال الى إقتصاد السوق فأصرت عدة نصوص و قوانين .

### المطلب الأول : السياسة الإستثمارية في الجزائر في ظل الإقتصاد الموجه 1962-1988

عالجت الجزائر مسألة الإستثمارات منذ الإستقلال عن طريق مجموعة من القوانين المتعاقبة حيث صدرت عدة تشريعات تضمنت العديد من الحوافز و المزايا للمستثمر.

#### الفرع الأول : الإجراءات القانونية : من هذه القوانين نجد:(1)

أولا : قانون الإستثمارات الصادر في سنة 1963(قانون رقم 63 / 277 الصادر بتاريخ 1963/07/26) : يتعلق هذا القانون برؤوس الأموال الإنتاجية الأجنبية ، و قد منحهم ضمانات عامة يستفيد منها كل المستثمرون الأجانب و ضمانات خاصة متعلقة بالمؤسسات المنشأة و ذلك عن طريق اتفاقيات

ثانيا : قانون الاستثمار الصادر في 1966 ( أمر رقم 284/66 المؤرخ في 15/06/1966): بعد أن تبين أن قانون 1963 قد باء بالفشل ، تبنت الجزائر قانونا جديدا للإستثمارات ، يحدد دور راس المال في إطار الضمانات الخاصة به و لقد وضع قانون 1966 المتعلق بالإستثمارات المبادئ التالية.

**1- الإستثمارات الخاصة لا تنجز بحرية في الجزائر :** لقد حدد هذا القانون أن الإستثمار في القطاعات الحيوية يرجع الى الدولة و الهيئات التابعة لها ، ويمكن لرأس المال الخاص الوطني او الأجنبي ، أن يستثمر في القطاعات الأخرى ، و معه فان المستثمر الخاص الذي يريد أن يستثمر في الصناعات او السياحة ، لا بد عليه أن يحصل على اعتماد مسبق من قبل السلطات التجارية .

**2-مناخ امتيازات و ضمانات للإستثمار :** تتعلق الامتيازات بالإستثمار الأجنبي و هذه الامتيازات تتمثل في منع الإعتمادات و من بينها:

\* الإعتمادات الممنوحة من طرف الوالي خاصة بالمؤسسات الصغيرة .

\* الإعتمادات الممنوحة من طرف أمانة اللجنة الوطنية للإستثمارات و هي خاصة بالمؤسسات المتوسطة.

\*الإعتمادات الممنوحة من قبل وزير المالية والوزير التقني المعني بالقطاع.

عبد القادر بابا ، سياسات الاستثمارات في الجزائر و تحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة ، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه،<sup>1</sup> قسم علوم الاقتصادية فرع التخطيط ، جامعة الجزائر ، 2004 ، ص 220.

**3- السياسات الاقتصادية :** في مراسيم سنة 1963 انشأ نظام التسيير الذاتي ، الذي يهدف الى تأميم أملاك المعمرين التي تركوها و خاصة المزارع و الوحدات الصناعية ، إذ أن قطاع التسيير الذاتي يضم 80% من الأراضي المزروعة و يساهم بنسبة 30% من الدخل القومي الجزائري ، و نسبة 60% من الدخل الإجمالي من القطاع الزراعي ، كما تم إنشاء دواوين و شركات وطنية مثل شركة الكهرباء و الغاز و ديوان الحبوب ... الخ حيث قامت الجزائر في تلك المرحلة بعد تأميمات ، كتأميم الأراضي الزراعية سنة 1963 و تأميم المناجم سنة 1966 ثم تأميم البنوك عام 1967 ، و كان الهدف الأخير من هذه الإجراءات هو التحكم في الموارد الوطنية و حماية الإقتصاد ، كمرافقة التجارية الخارجية و إنشاء شركات وطنية تمتلكها الدول ، أما على مستوى القطاع الصناعي كان يشمل هذا القطاع مؤسسات صغيرة الحجم بحيث قدر عددها عام 1964 ب 33 مؤسسة فيها 3000 عامل. أما حجم الإستثمارات الإجمالي كان في تراجع ملحوظ خلال الفترة (1963-1966) نتيجة لضعف التراكم إذ أن الشركات الأجنبية هي التي حققت الحجم الأكبر من تراكم راس المال المنتج ، خاصة في قطاع المحروقات و الذي أخذ حصة 60% من إستثمارات الشركات و الميزة التي تلك المرحلة أن الإقتصاد الجزائري التي أصيب بالركود ، بحيث نلاحظ إنخفاض في حركة البناء و الأشغال العمومية ، و ركود في قطاع المحروقات ، وهذا نتيجة لضعف الاستثمارات .

### **الفرع الثاني : السياسة الإستثمارية في ظل المخططات التنموية (1967-1989)**

السياسة الإستثمارية الى أصدر عدة مخططات و ذلك الأعضاء أهمية الإستثمار ذلك في شتي المجالات من صناعات و زراعة و تشييد القواعد الهيكلية .

#### **أولا السياسات الإستثمارية : في ظل الثلاثي الأول ( 1969-1970 ) :**

كان هدف هذا المخطط ، إنشاء قاعدة إقتصادية و إجتماعية و ثقافية مهمة لتلبية حاجيات المواطنين ، و كما كانت في هذا المخطط تعطي الأولوية في الإستثمارات لقطاع التصنع و حجم الإستثمار المخصص لهذا المخطط قدر ب : 11,081 مليار دينار جزائري أما الحجم المنجز بلغ 9,124 مليار دينار الجزائري ، أي أن نسبة الانجاز بلغت 82% .

**ثانيا السياسات الاستثمارية : في ظل المخطط الرباعي الأول (1970-1973) :** كانت أهداف هذا المخطط ترمي الى تعزيز و بناء اقتصاد اشتراكي مستقل ، و إنشاء صناعات قاعدية تسهل فيما بعد إنشاء صناعات خفيفة وبالتالي كان هدف هذا المخطط تشييد القواعد الهيكلية للتنمية الإقتصادية ، بتفصيل الإستثمار في الصناعة الثقيلة ، مع إعطاء الأهمية للإستثمار في ميدان المحروقات من بترول و غاز كما تم تحديد نسبة النمو في هذا المخطط ب 9% و حجم الإستثمارات ب 28 مليار دينار جزائري.

**ثالثا السياسة الإستثمارية في ظل المخطط الرباعي الثاني (1974-1977):** تعتبر أهداف هذا المخطط متطابقة مع أهداف المخططات السابقة مع التركيز أكثر على زيادة الإنتاج و توزيع الإستثمارات على مختلف مناطق الوطن، و كانت الأولوية دائما تعطي لقطاع التصنيع فيما يخص الإستثمارات ، وكانت التوقعات فيما يتعلق بالنتائج الوطني الإجمالي ، أي أن يرتفع بنسبة 48% و بالتالي ارتفاع معدل النمو الإقتصادي الى 10% ، وهذا ما يستلزم حجم استثمار عمومي مقداره 110,22 مليار دينار جزائري و يزيد هذا الحجم هن الحجم الإستثماري التقديري المخطط الرباعي الأول ب 4 مرات و تقرر توظيف 50 مليار دينار جزائري للمحروقات ، إن بنية هذه الإستثمارات تستدعي الملاحظات التالية :

الملاحظ أن هناك نمو سريعا في حجم الإستثمارات السنوي الذي ينطلق من 3,2 مليار دينار جزائري خلال المخطط الثلاثي إلى 9,2 مليار دينار جزائري خلال المخطط الرباعي الثاني ليصل الى 52 مليار

خلال عام 1978، بينما نصيب البني الأساسية يزيد بسرعة اقل من المتوقع ، بنفس نسبة الهبوط في الزراعة ، ونلاحظ أن النسب الأساسية لمخطط لم تحترم.

رابعا السياسة الإستثمارية في إطار المخطط الخماسي الأول ( 1980 -1984) : أصدرت الجزائر في إطار المخطط عدة قوانين تضمنت العريض من المزايا للمستثمرين ومن هذه القوانين نجد :

1- الإجراءات القانونية : قانون سنة 1982 رقم 11/82 المؤرخ في 21 أوت 1982 ويمكن تطوير أنشطة القطاع الخاص الوطني فيها كمايلي :

\* نشاطات خدمات التوزيع الصناعي ، صيانة التجهيزات ، الصغيرة ، ماكينات صنع الأدوات ، ميادين الصيد البحري ، البناء الأشغال العمومية السياسية ، النقل من بين تسهيلات قانون 511-68 هي التسهيلات المقدمة للمستثمرين الخواص ، و خاصة فيها يتعلق شراء الأراضي في المناطق المهيأة ، وكذا التمويل بمواد التجهيز و المواد الأولية ، قطع الغيار ، أما الحدود القصوى لمبلغ الاستثمار هي : 12 مليون دينار جزائري للمؤسسة الفردية و 35 مليون دينار جزائري لمؤسسة الشركات.

2- السياسة الاقتصادية : لقد جاء و هذا المخطط لهذه تقويم المرحلة السابقة ، كانت أهداف هذا المخطط ترمي الى التحكيم في التوازن و التقليل من حجم الديون ، و استيعاب التأخر في بعض القطاعات وإدخال اللامركزية في اتخاذ القرار.

ومنذ سنة 1980 شرع في رفع قيمة الإستثمارات العمومية في قطاع الفلاحة و الري وتدعيم المنتجين ، أما أهداف هذا المخطط في القطاع الصناعي هي مضاعفة العمل الصناعي و كذلك إدماج القطاع في عملية تطوير الصناعة .

نلاحظ أن المخطط الخماسي الأول ، قد حدد ترخيصا ماليا للإستثمارات مقدراها 400,6 مليار دينار الجزائري ، وهي اقل من حجم الإستثمارات التقديرية المقررة في هذا البرنامج و البالغة 560,5 مليار دينار الجزائري ، مما يدل على أن جزء من الإستثمار في هذا البرنامج يبقى غير منجز في نهاية الفترة ، وهو 159,9 مليار دينار الجزائري ، سيتم نقله الى المخطط التالي، كما يبرز توزيع الإستثمارات في هذا المخطط إن 63,3% تعتبر إستثمارات إنتاجية والباقي هي إستثمارات غير إنتاجية ، وهي أولوية متوافقة مع أهداف المخطط في استغلال الموارد الإنتاجية المتاحة في المجتمع ، وبذلك أعطيت الأولوية القطاع الصناعي ، الذي يمثل معدل استثماراته المعتمدة ما يقرب من 44% و من نتائج هذا المخطط ، أن في ذلك المرحلة تضاعف الإنتاج الداخلي الخام بالأسعار الجارية حيث انتقل من 113,2 مليار دينار الجزائري سنة 1979 إلى 225,4 لسنة 1984 وسجل بغض النظر عن المحروقات زيادة قدرها 5,8% من حيث الحجم في هذه السنة و القطاعات التي ساهمت أكثر في ذلك هي الصناعة بزيادة قدرها 9,5% و بزيادة قدرها 8,6% في قطاع البناء و الأشغال العمومية في حين لم يسجل القطاع الزراعي سوى 1,2% من الزيادة.

خامسا : السياسة الإستثمارية في إطار المخطط الخماسي الثاني (1985-1989) الإجراءات القانونية : قانون رقم 588-25) المؤرخ في 12/07/1988 جاء متوافقة مع الإصلاحات الاقتصادية ، التي أدت الى ظهور المؤسسات العمومي و الاقتصادية ، استخلافا للمؤسسات الإشتراكية ذات الطابع الإقتصادي.

1- السياسات الاقتصادية : لقد كانت أهداف هذا المخطط ، ترمي الى دعم و توسيع الإنتاج من اجل تلبية حاجات السكان ، والتحكم في التوازنات الخارجية ، وعليه تم تخصيص مبلغ قدره 550 مليا دينار جزائري للاستثمار في هذا المخطط ، أما نسبة النمو المتوقعة باستثناء المحروقات هو 7% و إنشاء 180000 منصب شغل عمل سنويا ، وتخفيض حجم الديون و تحقيق فائض في ميزان المدفوعات لكن الظروف السيئة منذ 1985 ، قد أثرت سلبا على توقعات هذا المخطط نتيجة الإنخفاض الإيرادات

البتروولية يقدره 20 % بسبب الأزمة الاقتصادية الدولية نتيجة إنبهار أسعر البترول التي انخفضت من 60% الى 70% ، حيث أصبحت الجزائر عاجزة عن تمويل مشاريعها التنموية .

### المطلب الثاني : السياسة الإستثمارية في ظل الإصلاحات الاقتصادية : (1990-1993) :

لقد انتهت الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية سياسة متعددة الجوانب تهدف في محملها الى تحقيق تنمية اقتصادية متكاملة ، عملت الدولة على تشجيع الإستثمار المحلي و الأجنبي وذلك منذ انتهاج سياسة الإنفتاح الإقتصادي وسياسة الإصلاحات الاقتصادية ، والغرض هو تشجيع المبادرات او موالية رؤوس الأموال لتوجيه الإستثمارات .

#### الفرع الأول: الإجراءات القانونية : قانون النقد و القرض رقم 90610 المؤرخ في 1990/04/14:

الذي خول لبنك الجزائر مسؤولية مراقبة البنوك التجارية في توزيع القروض إضافة الى محاربة التضخم و الترخيص للإستثمارات الأجنبية و إلغاء الأحكام المتعلقة بنسبة الملكية بالنسبة للشركات المختلطة و كذا إلغاء التمييز بين القطاعي العام و الخاص مع حرية الإستثمار و حرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأثير بنك الجزائر و بنص مضمون هذا القانون بالسماح لغير المقيمين بالإستثمار المباشر في الجزائر حيث تنص المادة 181 من القانون 90-10 يعتبر غير مقيم كل شخص طبيعي او معنوي ، يكون المركز الرئيسي لنشاطه الإقتصادي في الجزائر ، وقد كرس هذا القانون مجموعة من المبادئ الأساسية في مجال الإستثمار نذكر منها:(1)

\* تشجيع الإستثمار الأجنبي ، وكذا القطاع الخاص ، عدم التفرقة بينه وبين القطاع العام ، وإزالة العراقيل أمام الإستثمار الأجنبي خصوصا.

\* حرية تحويل رؤوس الأموال ، بعد تأشير بنك الجزائر في مدة شهرين ، أي انه يتم ذلك بعد 60 يوما من تقديم الطلب الى بنك الجزائر.

\*تحديد الضمانات الواردة في الإتفاقيات الدولية ، التي وقعت عليها الجزائر ، وتجدر الملاحظة انه في التاريخ الذي صدر فيه هذا القانون ، لم توقع و لم تصادق ولم تنظم الجزائر أية اتفاقية متعلقة بالإستثمارات .

\*إن عملية قبول الاستثمار، يخضع الى الرأي بالمطابقة ، وذلك بتقييم الطلب الى مجلس النقد و القرض ، ويبث في الملف خلال شهرين ، إذا لم يبلغ المستثمر ، بقرار مجلس النقد والقرض خلال شهرين ، يعتبر طلبه مرفوضا لكن القانون 90-11 لم ينص على الامتيازات الممنوحة للمستثمرين ، رغم أنه نص على الضمانات المتعلقة بتحويل رؤوس الأموال ، إذ نجد أن الامتيازات المطبقة هي السارية المفعول المدرجة في القوانين : 82-13 و 86-13 المتعلقين بالشركات الاقتصادية المختلطة (la société du économie mixte).

الى إن جاء قانون الإستثمار لعام 1993 الذي الغي كل القوانين الصادرة في نفس الموضوع و القوانين المخالفة له ، أما في الأوانة الأخيرة ، طرأت إن بعض التعديلات على قانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض نظرا للتغيرات التي طرأت في الإقتصاد ، هذا التعديل تمثل في الأمر رقم 1-1 الموافق (27 فيفيري 2001) لجعل القانون مرنا بعدما كانت السلطة النقدية ، على رأس النظام المصرفي و أفرادها بالهيمنة الكاملة في ميدان تسيير النقد والقرض ، ودورها الحصر أساسا على صحة العملة الوطنية بالدرجة الأولى و عدم الإهتمام بالمجالات الأخرى هنا تدخلت الحكومة في هذا الشأن و اعتبرت انه ليس من الحق ان تخول مؤسسة واحدة، في أمر هام للغاية يخص الأمة ، بل يجب تكريس هذه الثروة التي هي من حق الشعب بالدرجة الأولى ، فيما يعود عليه بالفائدة كإنعاش الإقتصادي و الإستجابة لبعض المتطلبات الإجتماعية الأخرى ، أما فيما يتعلق بتشخيص التعديلات التي طرأت على هذا القانون تمثلت في فصل مهام مجلس النقد و القرض ، ودعم هذا الأخير بثلاثة أعضاء جدد يعينهم رئيس الجمهورية ، من بين

-المادة 181 ، 182 من الأمر رقم 82-13 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14-4 ، 1990 ، الجريدة الرسمية ، العدد 42، الصادر في 1990.<sup>1</sup>

الكفاءات العلمية في المسائل الإقتصادية و النقدية وهذا ما يؤدي الى التوازن في قوة القرار ويساعد الحكومة بتطبيق برامجها الإقتصادية و الإجتماعية في أي لاقت تراه مناسباً .  
قانون سنة 1993 المرسوم التنفيذي رقم 12/93 المؤرخ في أكتوبر 1993 المتعلق بتشجيع و ترقية الإستثمار في الجزائر ، الذي جاء في سياق التوجه نحو اقتصاد السوق و الإستعداد للإندماج في الإقتصاد العالمي إذا لم يعد وفق هذا القانون أي تمييز بين الإستثمار الخاص و العام و لا بين المستثمر المقيم و المستثمر غير المقيم ، كما أعطيت حرية انجاز هذه الإستثمارات الى المستثمر الذي يتولى التصريح بها ، كما جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 12/93 المؤرخ في أكتوبر 1993 المتعلق بتشجيع و ترقية الإستثمار في الجزائر .

**الفرع الثاني: السياسات الإقتصادية :** لقد إنتهجت الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية سياسات متعددة الجوانب تهدف في مجملها الى تحقيق تنمية اقتصادية متكاملة ، في مجال الإستثمار عملت الدولة على تشجيع الإستثمار المحلي و الأجنبي منذ انتهاج سياسة الإنفتاح الإقتصادي ، وضمت التوجه الرامي الى تشجيع الإستثمار المحلي و استقطاب المزيد من راس المال الأجنبي ، ما فتئت الجزائر في تطبيق الإجراءات و التدابير ذات الإبعاد التصحيحية ، حيث كان هدفه من التشوهات الهيكلية و إعادة تأهيل المؤسسات الإقتصادية بالإضافة الى تقديم المزيد من الضمانات لفائدة المستثمرين المواطنين الأجانب مستمع تسهيل و تبسيط الإجراءات .

كما أن الجزائر بعد انتهاج سياسة الإصلاحات الإقتصادية اكنسبت خبرة لا يستهان بها في ميدان تشريع و تنظيم الإستثمارات فبعدها كان التشريع الخاص بالإستثمارات يلحد أساسا بعين الاعتبار قيمة رؤوس الأموال المستثمرة عند منحه التسهيلات للمستثمرين ، حيث كان الغرض هو تشجيع المبادرات و حجب رؤوس الأموال التي كانت منعقدة في بداية الأمر ، لكن شيء فشيئا فرضت تدابير جديدة نفسها لتوجيه الإستثمارات وفقا لثلاث محاور أساسية :

\* نحو المشاريع الخالقة لمواطن الشغل ، ثم نحو القطاعات الخالقة لمواطن الشغل بتكاليف معتدلة (الصناعات المتوسطة و الصغيرة ) ثم نحو أنشطة الصناعات التقليدية و الحرفية و المهن الصغرى التي تحقق عادة اقل من عشر مواطن شغل ( مشاريع وكالة تشغيل الشباب ) .

\* من ناحية أخرى و تقادي لتكريس حالة التوازن الإقليمي الحاد اتخذت ترتيبات شجاعة للحث على اللامركزية بإقرارات تحفيزات هامة للمناطق المراد ترقيتها .

\* أخيرا و نظرا للإحتياجات المتعلقة بالموارد الخارجية فإن الأنشطة التصديرية و هي المصدر الأساسي للعملة الصعبة الخارجة لقت تشجيعها كبيرا في كل قوانين المالية السنوية و في قوانين الإستثمار المتعاقبة (1).

### **المطلب الثالث : السياسة الاستثمارية في ظل اقتصاد السوق (1994-2011) :**

تميزت هذه الفترة بعودة الإستقرار السياسي و الأمني وتحسن في الأوضاع الإقتصادية

#### **الفرع الأول : الإجراءات القانونية:**

إن مواكبة الأوضاع الجديدة بصدور حزمة كبيرة من القوانين و المراسيم و الأوامر كلها تدخل في عمق الإصلاحات قد مست كل القطاعات بدون استثناء حيث سعت الجزائر من خلال وضعها قانون الغسنتمار سنة 1993 او التعديلات التي طرأت عليه سنة 1994 و 1995 او مشروع قانون الإستثمار الجديد و الخوص الى وضع محفزات للإستثمار الأجنبي و إزالة كل العقبات التي تقف في طريقة لكن العائق على هذا الصعيد هي ان هذه القوانين هي قوانين نظرية فقط فهي لا تطبق على هذا

عيد القادر بابا ، مرجع سبق ذكره ، ص 85.

الصعيد هي ان هذه القوانين هي قوانين نظرية فقط فهي لا تطبق على الواقع ، لهذا جاء الأمر الرئاسي رقم 03-01 المرافق ل 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار حيث أصبح بموجبه تدخل الدولة لا يتم إلا بهدف تقديم الإمتيازات التي طلبها المستثمر وذلك عن طريق الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) من خلال الشباك الوحيد الذي أنشأته لهذا الغرض ، كما أكد هذا القانون على ضمان تحويل رأس المال و الإرباح و إمكانية اللجوء الى التحكيم الدولي في حالة نشوب خلاف بين الأطراف المتعاقدة ، إضافة الى أن هذا القانون تناول التعريف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الدور الذي يمكن ان تلعبه في تحريك التنمية.(1)

**أولا الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003 :** متعلق هذا الأمر بالنقد و الغرض حيث تم إلغاء القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد و القرض بموجب الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 الذي يسمح بإعادة النظر في تنظيم و سير القطاع البنكي خاصة فيما يتعلق بدور كل من بنك الجزائر و مجلس النقد والقرض وكذا عملية مراقبة البنوك و المؤسسات المالية الى جانب قواعد الصرف و حركة رؤوس الأموال واهم ما جاء في هذا الأمر فيما يخص تشجيع الإستثمار الأجنبي المباشر نذكر:

\*يسمح لغير المقيمين إنشاء بنوك و مؤسسات مالية لوحدهم او بالمساهمة مع المقيمين ، حيث نصت المادة 84 و المادة 85 من الأمر رقم 11/3 انه يسمح للبنوك و المؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعاً في الجزائر شريطة ان تتم المعاملة بالمثل .

\*السماح بتحويل المداخل و الفوائد و إعادة تحويلها رؤوس الأموال وهذا ما نصت عليه صراحة المادة 126 من الأمر رقم 11/3 ن رؤوس الأموال وكل النتائج و المداخل و الفوائد والإيرادات وسواها من الموال المتصلة بالتمويل يسمح بإعادة تحويلها و تتمتع بالضمانات المنصوص عليها في الإتفاقيات الدولية التي وقعتها الجزائر.(2)

**ثانيا : البرنامج الخماسي التكميلي (برنامج دعم النمو 2005-2009) :** تتجلي هذا البرنامج فيما يلي (3):

لقد فكرت الحكومة الجزائرية انطلاقاً من المبادرة الأولى التي قام بها رئيس الجمهورية الجزائرية في إعداد برنامج وطني لدعم النمو الإقتصادي ، برنامج خماسي تكميلي لبرنامج الإنعاش الإقتصادي 2004-2005 يكون الآتية في مستوى التحديات التي كان لابد للجزائر من رفعها في حدود الإمكانيات المتوفرة

وقد جاء لتنمية مناطق الجنوب و الهضاب العليا بمبلغ 250 مليار دينار جزائري و رصد قرابة 1700 مليار دينار لتنمية المنشآت القاعدية عبر البلد كالتالي :

\*700 مليار دينار جزائري لقطاع النقل قصد إستكمال كبريات المشاريع الجاري انجازها ، مباشرة جديدة منها تحديث شبكة السكة الحديدية.

\* 600 مليار دينار لقطاع الأشغال العمومية ، ذلك على الخصوص الإستكمال المشاريع الجاري منها الطريق شرق ، غرب ، و لمباشرة مشاريع جديدة منها شق و إعادة تأهيل تكثر من 15000 كلم من الطرقات.

\*قرابة 400 مليار دينار جزائري لكبريات مشاريع الري من سدود و محولات للمياه فمن بين القطاعات التي سيشملها هذا المجهود ، يستفيد الفلاحة و التنمية الريفية من 300 مليار دينار

- المرسوم التشريعي رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار ، الجريدة الرسمية العدد 67 ، بتاريخ 20 أوت 2001.<sup>1</sup>

- الأمر 11/3 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003.<sup>2</sup>

www.economy.algeria.tk voie le (12-4-2012)

3 - شبكة عالم الجزائر ، اقتصاد الجزائر من 1962 الى يومنا هذا

الجزائري على قدر العناية الخاصة التي أولاهها البرنامج الحال الأهالي الأرياف ، ولإسهام النشاط الفلاحي في خلق الثروة الوطنية و يهدف هذا المخطط الى إفساح المجال للمؤسسات الأجنبية للاستثمار أكثر في الجزائر .  
\*كما يعد كذلك فرصة أمام الجزائر لإستغلال الطاقات ، في تعميم طريق الوصول الى بناء اقتصاد بديل غير مرهون بالمحروقات.

### الفرع الثاني : السياسة الإقتصادية :

تقوم سياسة التكيف الهيكلي التي تتبناها المؤسسات المالية الدولية و تكاد تفرضها على الدول النامية من أجل تصحيح الإقتصادية ، وتقوم على أساس إنسحاب القطاع العام من الأنشطة الإنتاجية إطلاق قوى السوق. ويقصد بنظام إقتصاد السوق الحديث ذلك النظام الذي يعتمد على الفلسفة الإقتصادية الليبرالية الهادفة الى تصحيح مسار الإقتصاد القومي ونقله من نظام يعتمد على التخطيط الى نظام يأخذ بأسباب التنظيم الإقتصادي السوقي الإقامة قطاعات إقتصادية جديدة قادرة على خلق النمو الذاتي (1).

**أولا : السياسة الإستثمارية و التوزيع الجغرافي و القطاعي للمشاريع :** حسب السياسة الإستثمارية المتبعة من طرف الدولة ، فقد سجلت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار تزايد كبير في عدد المشاريع الإستثمارية في هذا العام

**1-التوزيع الجغرافي للمشاريع الإستثمارية :** أكد المدير العام لوكالة الوطنية لتطوير إستثمار لوكالة الأبناء الجزائرية ان هذه المشاريع التي تقدر قيمتها ب 702 مليار دينار جزائري من المتوقع أن تسمح بإستحداث أكثر من 125 ألف منصب شغل جديد و سجلت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في 2010 ب 6426 مشروع ، مقابل 5377 أي إرتفاع بحوالي 1100 مشروع يبين الترتيب حسب المناطق إن الشمال يستحوذ على 73% من المشاريع المعلنة متركزة أكثر حول ولايات الجزائر ، تيزي وزو ، البليدة ، وهران، بومرداس ، بجاية ، إضافة الى منطقة الهضاب العليا تمثل 15% من سنة 2010 تقدما معتبرا من حيث المشاريع الإستثمارية المصرح بها بجموع 862,2 مشروع بقيمة 151,86 مليار دينار جزائري ومن المفروض أن تستحدث 26086 منصب عمل كما أوضحت نفس الوكالة المعطيات إن منطقة الهضاب العليا إستقطبت 1659 مشروع بقيمة 75,65 مليار دينار جزائري و ستسمح بإستحداث 14241 منصب عمل وقد إستقطبت الولايات الواقعة جنوب البلاد 1010 مشروع إستثمار مصرح به بقيمة 52,899 مليار دينار جزائرية من المترقب أن تستحدث 9422 منصب عمل وللاشارة فان هذه النجاحة المحققة في سنة 2010 تفسير أيضا بأهمية الإمتيازات الجبائية وشبه الجبائية الممنوحة للمستثمرين وكذا الإجراءات لتسهيل و تبسيط في التعاملات الإستثمارية التي إتخاذها من خلال تطوير شبكة الشبائيك الموحدة ويشير توزيع المشاريع الإستثمارية المصرح بها على أساس المناطق في سنة 2011 إلى أن ولايات المناطق الشمالية من البلاد تبقى الأكثر إستقطاب في مجال الإستثمارات بالرغم من الجهود التي تبذلها السلطات العمومية حتى تشهد البلاد نفسه الوتيرة التنموية عبر كل مناطقها.

**2- التوزيع القطاعي للمشروعات الإستثمارية :** تتجلى سياسة توزيع مشروعات الاستثمار حسب كل قطاع وفقا للجدول التالي :

الجدول رقم (11): توزيع المشروعات الإستثمارية حسب كل قطاع في الجزائر (2002-2010)

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	مليون دج	عدد المناصب العمل	%
الزراعة	1.597	2.36	95.831	28933	1.42
PTPH	12.155	17.93	1301105	248207	19.34
الصناعة	7.209	10.63	2598459	244225	38.62
الصحة	566	0.83	55188	12508	0.82
النقل	39.563	58.35	1008984	227821	15
السياحة	485	0.72	339862	41275	5.05
الخدمات	6.226	9.18	1086856	118747	16.15
التجارة	2	0	37514	15500	0.56
الاتصالات	5	0.01	204964	93616	3.05
المجموع	67.808	100	6728763	940832	100

المصدر : إحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

من خلال الجدول السابق نستنتج: يظل قطاع النقل يحتل قائمة مجموع المشاريع الإستثمارية المسجلة في قطاعات النشاط الإقتصادي الأخرى ، ويفوق إجمالي حجم إستثمارات هذه القطاع أكثر من 93 ألف مشروع وهو بذلك ، يستقطب يد عاملة تقدر ب 15% كما بقي قطاع البناء و الأشغال العمومية و السكن في المرتبة الثانية من حيث ترتيب القطاعات المستقطبة للإستثمار و الخالفة لليد العاملة ، بلغ عدد المشاريع المسجلة بهذا القطاع 12155 مشروع أن يوفر هذا الأخير 19,34% مناصب عمل ، ويليه قطاع الصناعي بقيمة تقدر ب 7209 مشروع و يوفر الإقتصاد نسبة يد عاملة تقدر ب 38,62% ثم قطاع الخدمات بقيمة 6226 مشروع موفرا بذلك نسبة 16,15% من اليد العاملة ويليها قطاع الزراعة ، الصحة و السياحة بقيم = 1597,566 ، 485 مشروعا موفرة بذلك نسبة يد عاملة مقدر ب = 1,42% ، 0,82% و 5,05% على التوالي وفي الأخير نجد قطاعي الاتصالات ، التجارة بقيمة 52 مشروع مع توفير مناصب شغل تقدر بالنسبة التالية = 3,05% و 0,56%

الفرع الثالث : سياسة الإستثمارية الأجنبية المباشرة في الجزائر :

فيما يخص توزيع مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI) ، في إطار الشراكة مع الدول أجنبية ، تعتبر أوروبا الشريك الأول للجزائر ب 264 مشروعا إستثماريا ثم تليها دول الإتحاد ب 220 مشروعا ، فالدول العربية ب 208 مشروعا و انسياب 37 مشروعا أمريكا ب 12 مشروعا ، الشركات متعددة الجنسيات ب 05 مشاريع و أخيرا إفريقيا و إستراليا بمشروع لكل منهما ، والجدول التالي يبرز أهم التفاصيل ،

**جدول رقم (12):** توزيع المشروعات المصرح بها في الجزائر في إطار الشراكة الدول الأجنبية

( 2000- 2010 ) :

مناطق	عدد المشاريع	مبالغ الإستثمار <sup>10</sup> دج
أوروبا	264	305008
الإتحاد	220	264602
آسيا	37	5136233
أمريكا	12	59559
الدول العربية	208	802097
إفريقيا	1	4510
أستراليا	1	2974
شركات متعددة الجنسيات	5	6366
المجموع	528	1693748

المصدر: إحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار.

#### الفرع الرابع : برنامج الاستثمارات العمومية : 2010 2014 المخطط الخامس الجديد :

يعبر هذه المخطط من أحدث المخططات التنموية التي إطلاقها بحقيبة مالية بلغت 286 مليار دولار ، مخصصة لشقين هما :<sup>(1)</sup>

\* إطلاق مشاريع جديدة بمبالغ 156 مليار دولار.

\* إستكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها ( السكك الحديدية و الطرق و المياه ) بمبلغ 130 مليار دولار).

<sup>1</sup> - منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، ANDI ، 2010.

حيث يشكل خطوة أولى في مسارات التأسيس لجزائر جديدة متعددة الأقطاب الإقتصادية ، والخطة التنموية الجديدة التي خصصت بالفترة 2012-2014 جاءت لتضع الجزائر في طريق التطور والتنمية و تسمح بإنطلاق مسار جديد للنمو من خلال توفير الظروف الملائمة لتطوير مؤسسات جديدة و بروز

مناخ خاص بتجديد الموارد البشرية و المادية الذي بدوره يسمح بين حسين المناخ الإستثماري وجعل الجزائر بذلك قطب للإستقرار و الإقلاع الإقتصادي.

#### أولا : أهداف المخطط:

\*تحسين التنمية البشرية و التنمية الصناعية.

\*مواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية و تحسين الخدمة العمومية.

\*دعم تنمية الإقتصاد الوطني وتشجيع إنشاء مناصب شغل.

\*تطوير إقتصاد المعرفة.

\*الغاء البيروقراطية الخاصة بالملفات التي تمثل عائق أمام المستثمرين.

\*تسهيل إمكانية الحصول على العقارات المخصصة للمشاريع الإستثمارية .

**ثانيا : القطاعات الرئيسية المعنية ببرنامج الإستثمارات العمومية 2012-2014 :** دعمت الجزائر في إطار برامجها الإستثمارية الممتدة في الفترة 2012-2014 عدة قطاعات التي إستفادت من انجزاتها العمومية من بينها:

**1-قطاع التربية الوطنية و التعليم العالي :** إستفاد هذا القطاع من 852 مليار دينار في إطار برنامج الإستثمارية العمومية للفترة ما بين 2010-2014 و الذي أفرد له إغلاق مالي قدره 21.214 مليار دينار موجه لإنجاز العديدة من البنيات التحتية و سيخصص هذا الغلاف المالي الذي أعلن عنه خلال مجلس الوزراء الأخير لإنجاز 3000 مدرسة ابتدائية و 1000 متوسطة بالإضافة الى 850 ثانوية و أزيد من 2000 مرفق ما بين الإقامات الداخلية و نصف الداخليات و المطاعم وقد سمحت هذه الإنجازات بخلق عدد إضافي من المناصب المالية التي شهدت زيادة قدرها 10,055 منصبا بالنسبة للعمل الإداريين و عمال الصيانة علاوة إرتفاع عدد المناصب المخصصة للمفتشين و التي ستبلغ 210 منصبا ، كما إستفاد قطاع التعليم العالي من 600000 مكان بيداغوجي و 400000 مكان إيواء للطلبة و أكثر من 300 مؤسسة للتكوين و التعليم المهنيين .

**2-قطاع السكن:** خصص غلاف مالي قدرت قيمته بأكثر من 3700 مليار دينار جزائري أي ما يعادل 50 مليار دولار لقطاع السكن من أجل إنجاز مليوني وحدة سكنية و إعادة الإعتبار للنسيج العمراني بالنسبية للفترة الممتدة من 2010-2014 ومن مجموع الإلتزامات المالية المقدره قيمتها ب 21214 مليار دينار جزائري ( حوالي 286 مليار دولار ) التي تمت تعبئتها من طرف لبرنامج الخماسي الجديد الخاص بالإستثمارات العمومية تم تخصيص حصة نسبتها 17,4 % بهدف إمتصاص العجز المسجل في هذا القطاع على المستوى الوطني .وللإشارة يأتي البرنامج السكني هذا تكملة للبرنامج الخماسي 2005-2009 الذي حدد هدفا مبدئيا لإنجاز مليون وحدة سكنية مسجلا بذلك زيادة نسبتها 65 % .

**3-قطاع الري :** رصد برنامج الإستثمارات العمومية للفترة الممتدة 2010-2014 في قطاع الري و الموارد المائية غلafa ماليا قيمته 21214 مليار دينار جزائري ( 286 مليار دولار ) بهدف تحقيق إنجازات بالقطاع بينها إنجاز 335 سد ليرتفع العدد الإجمالي لها الى 104 سدود عبر الوطن و 25 نظام خاص بتحويل المياه إضافة إلى إستكمال كل محطات تحلية مياه البحر الجارية إنجازها .

**4-قطاع العدالة :** خصص لقطاع العدالة في إطار تحسين الخدمة العمومية التي جاء بها البرنامج الإستثمارات العمومية للفترة الممتدة بين 2010-2014 حوالي 379 مليار دينار جزائري و توجه إلى إنشاء 110 مجلس قضائي و محاكم و مدارس تكوينية و أزيد من 120 مؤسسة عقابية إلى جانب عصرنته وسائل العمل بقطاع العدالة القضائية.

**5-قطاع الأشغال العمومية :** يتميز البرنامج العمومي للتنمية الاقتصادية و الإجتماعية للفترة 2010-2014 في قطاع الأشغال العمومية بالإستمرارية و يؤكد بالتالي إرادة الدولة في فك العزلة عن السكان في كل مناطق و تعزيز المنشآت الأساسية.

يتضمن هذا البرنامج الخماسي للتنمية الذي تموله الدولة ميزانية شاملة بقيمة 310 مليار دينار خصص منها 6447 مليار دينار جزائري لتطوير المنشآت القاعدية و أزيد من 3100 مليار دينار جزائري منها للأشغال العمومية من أجل إتمام شبكة الطرق الوطنية السيار شرق غرب و إستكمال ربطها ب 830 كلم من الطرق و إزدواجية الطرق الوطنية على طول 700 كلم و إنجاز أكثر من 2500 كلم من الطرق الجديدة و تحديث و إعادة تأهيل أزيد من 8000 كلم من الطرق و إنجاز و تحديث حوالي 20 ميناء لصيد البحري و القيام أخيرا بتعزيز 25 ميناء بالإضافة إلى تعزيز ثلاثة مطارات .

**6-قطاع الفلاحي :** إستفاد قطاع الفلاحة في إطار البرنامج الخماسي من غلاف مالي قدره 13,5 مليار دولار بهدف تحديث التقلبات و الوسائل التي يعتمد عليها هذا القطاع العام ، إلى جانب خفض أسعار المحاصيل ، و زرع 360 ألف هكتار من الغابات و 70 ألف هكتار من المناطق الرعوية إلى جانب مليون هكتار من الزيتون و تهدف المخصصات المالية للقطاع الفلاحي بالأساس إلى تعزيز مخطط التوجيه الفلاحي الذي تم إدراجه منذ عامين إلى جانب وضع خطة للسنوات الخمسة المقبلة .

**7-قطاع الصحة :** إستفاد قطاع الصحة من غلاف مالي بقدر ب 619 مليار دينار جزائري في إطار برنامج الإستثمارات العمومية للفترة الممتدة بين 2010-2014 المصادق عليها مجلس الوزراء المنعقد يوم 24 ماي 2009 و سيخصص هذا المبلغ الانجاز 172 مستشفى و 45 مركب متخصص في الصحة و 377 عيادة متعددة الاختصاصات و 100 قاعدة علاج و 17 مدرسة للتكوين الشبه طبي .

**8-قطاع البحث العلمي و التكنولوجي الجديد للإعلام و الإتصال :** خصصت الدولة غلafa ماليا بقيمة 250 مليار دينار جزائري لتنمية البحث العلمي و التكنولوجيا الجديدة للإعلام و الإتصال و 50 مليار دينار للتجهيزات الموجهة لتعميم تعليم الإعلام الآلي و 100 كمليار دينار جزائري لوضع الحكومة الإلكترونية.

**9-قطاع الشباب والرياضة :** سيستفيد قطاع الشباب و الرياضة بميزانية تقدر ب 1130 مليار دينار لإنجاز عدة مشاريع رياضية تتمثل في 20 ملعب لكرة القدم 750 مركب للرياضة الجوارية و 160 قاعة متعددة الرياضات الجوارية و أكثر من 400 مسبح و أزيد من 3500 فضاء الالعاب و 230 بيت للشباب و أكثر من 150 مركز للتسلية العلمية.

**10-قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :** يشكل بعث للإنتاج الصناعي ودعم مؤسسات صغيرة و متوسطة و إستحداث مناصب شغل مستقرة أهم إنشغالات برنامج التنمية الخماسي 2010-2014 الذي خصص له مبلغ 21214 مليار دينار جزائري أي 286 مليار دولار. بهذا أعاد الرغبة في بعث الإنتاج الصناعي و بشكل خاص جعل المؤسسات الوطنية العمومية و الخاصة تسترجع نجاعتها و فعاليتها. ومن خلال الأرقام المقدمة تتأكد إرادة الدولة في دعم المؤسسات الصناعية في هذا البرنامج الإنمائي الخماسي الذي سيعبئ نحو 150 مليار دينار جزائري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أوضح بيان مجلس الوزراء أن هذا الدعم الذي تقدمه الدولة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة يتأكد من خلال إنجاز مناطق صناعية و الدعم العمومي لإعادة تأهيل المؤسسات و كذا منح قروض بفواد مخفضة قد تصل إلى 300 مليار دينار .

من جهة أخرى ستجد التنمية الصناعية أزيد من 200 مليار من القروض البنكية بنسبة فائدة مخفضة من طرف الدولة لإنجاز محطات لتوليد الكهرباء و تنمية صناعة البتروكيما و عصرنة المؤسسات العمومية ، وقد مر القطاع الصناعي خلال السنوات الأخيرة بفترة صعبة متميزة بتأهيل صعب للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة غير مجهزة بقدر الكفاية لمواجهة سوق دولية غالبا ما تكون المنافسة فيها غير شريفة على الموارد الصناعية الإستراتيجية و بالتالي تبقى السياسة الوطنية في هذا المجال موجهة بقوة خلال السنوات الخمسة المقبلة نحو دعم و مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في إندماجها بأقل تكلفة اجتماعية ممكنة في التقسيم العالمي الجديد للعمل المتميز بمتطلبات صعبة غالبا و لفائدة البلدان المصنعة الكبرى و قواعد مشددة للتجارة الدولية .

وسيمت التركيز خلال البرنامج الخماسي نحو تنويع الإنتاج الصناعي الوطني لإستقطاب الموارد المالية التي مصدرها الإستثمارات الأجنبية المباشرة حتى تتمكن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المساهمة بفاعلية في نمو إقتصاد الوكن و تحسين القيمة المضافة للقطاع .

**11- قطاع السكك الحديدية** : كشفت مصالح وزارة النقل عن البرنامج إنجاز 6561 كلم من خطوط السكك الحديدية في إطار المخطط الخماسي الجديد (2010-2014) بقيمة 38 مليار دولار.

**ثالثا : سياسات تنموية في إطار المخطط الخماسي (2010-2014) :** إنتهجت الجزائر سياسات تنموية في ظل هذا المخطط و ذلك للتسيير الفعال و تطوير الصناعات و التكنولوجيا الملائمة و من بين هذه السياسات نذكر مايلي :<sup>(1)</sup>

**1- الإستراتيجيات الصناعية:** تتمثل هذه السياسات في تثمين الموارد الطبيعية بواسطة ترقية الصناعات يسمح إستغلالها الجيد بنقل الجزائر من مرحلة مصدر للمواد الأولية نحو منتج و مصدر للمواد إضافة إلى تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع الصناعات المساهمة في عملية إدماج النشاطات الموجودة في مؤخرة سلم الإنتاج و تطوير صناعات جديدة غير موجودة و غير متطورة .

**2- الإستراتيجية الفلاحة :** من بين السياسات إعادة تأهيل المستثمرات الفلاحة ، تكثيف المنتجات ن تطوير الفلاحة الصحراوية و الشبه صحراوية ، تعيين و مضاعفة أراضي الإستغلال الفلاحي ذا التحصيل القوي ، خلق مناصب شغل و إستقرار سكان الريف و تحسين الأمن الغذائي للبلاد بالتكيف مع القحط الدائم ( التسيير الفعال للجفاف )

**3- الإستراتيجية السياحية :** تعمل على تثمين القدرات الطبيعية ، الثقافية و التاريخية للبلاد و وضعها في خدم السياحة الجزائرية ، و إعادة تنظيم النشاط السياحي في إطار الحكم الجديد تحديد قواعد التهيئة على أساس مستويات الأعباء البيئية و السكانية ، إدارة السياسة السياحية و تحسين المواطن بالواقع السياحي .

**4- إستراتيجيه تطوير الصيد و تربية الحيوانات و النباتات المائية :** تقوم على الإستغلال العقلاني الواسع للقدرات الصيدية ، تنوع مصادر تمويل السوق بالموارد الصيدية ، تطوير صناعة تربية المائيات و تهيئة و انجاز هياكل قاعدة لإستقبال نشاطات الصيد و توسيع إستغلال الهياكل المتمتازة الموجودة إضافة الى تحسين التأطير الإداري ، القانوني العلمي ، التقني و المهني لنشاطات القطاع .

### المبحث الثالث : مناخ الإستثمار في الجزائر وواقع و آفاقه :

تتمتع الجزائر بعدة مقومات إقتصادية ملائمة تجعلها جذابة للإستثمارات الأجنبية والمحلية و كذلك تتوفر على الموارد الإقتصادية و الإجتماعية و البشرية إلا أنه هناك العديد من المعوقات تضر بدرجة كبيرة على واقع التنمية فيها.

#### المطلب الأول : مناخ الاستثمار في الجزائر

حسب خبراء البنك الدولي في تقدير هم لمناخ الأعمال في الجزائر ، فان الفترة الزمنية اللازمة لبعث مشروع إستثماري في الجزائر قد قلصت من 120 يوم إلى 27 يوم وحددوا بدقة أن العقار الصناعي يشكل أهم العقبات للمشاريع الإستثمارية ن وان مناخ الاعمال متعلق بالهيكل القاعدية (موانئ ، مطارات ، وشبكة الطرقات ). إلا انه أصبحت في الآونة الأخيرة تعد قطبا مهما للاستثمار لتوفير مجموعة من المزايا.(1)

#### الفرع الأول : الوضعية الاقتصادية :

أصبحت الوضعية مستقرة و مشجعة للأعمال لان شروط استقطاب أصبحت متوفرة وهذا يرجع الى:

\* عودة الإستقرار السياسي و الإطار العام للإقتصاد الكلي.

\* تحديد سياسات تنموية.

\* تنفيذ برامج الإنعاش الإقتصادي و تطوير البنيات القاعدية.

\* إنشاء الإطار القانوني و المؤسسي لتنفيذ السياسات التنموية.

\* ضمان معاملة مماثلة بين المستثمرين المحليين و الأجانب.

\* إنضمام الجزائر لمختلف الإتفاقيات الدولية في مجال ضمان و حماية الإستثمارات و الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالإستثمارات الأجنبية المباشرة.

### الفرع الثاني : سوق كبيرة و موارد طبيعية وفيرة:

حيث بلغ تعداد السكان في الإحصائيات الأخيرة ما يعدل 34 مليون جزائري مقيمين داخل حدود الدولة الجزائرية و كذلك إرتفاع الفرص الإستثمارية المستخلصة من الواردات الجزائرية و التي تعادل 40 مليار دولار نتجة إرتفاع إيرادات الجزائر من البترول حيث بلغ الناتج الداخلي الخام 110 مليار دولار .

الجزائر تعد أول منتج ومصدر للبترول و الغاز الطبيعي في البحر المتوسط حيث تحتل المرتبة 15 في مجال الاحتياطات العالمية البترولية و المرتبة 18 كمنتج للبترول 12 كمصدر للبترول و المرتبة 4 و5 كمنتج و مصدر للغاز على التوالي .

### الفرع الثالث :بنية تحتية جيدة وموارد بشرية مؤهلةو مخاطر الإستثمار منخفضة :

وجود شبكة واسعة لتوزيع الكهرباء وشبكة الإتصالات في تطور جد سريع مع توفر الإنترنت بالتدفق العالي ن كذلك وجود نسبة 75% من الشعب الجزائري في سن بين التعليم ، مقارنة بالسنوات الماضية إنخفضت نسب المخاطرة في الجزائر .

### الفرع الرابع إمتيازات إضافية :

\*حق الإمتياز على العقار.

\*التكفل بأشغال البيئة التحتية.

\*إمكانية التمويل عن طريق :

- الصندوق الوطني للإستثمار.

- البنوك المحلية الخاصة أو العمومية.

\*تشجيع التصدير مثال على ذلك :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة وحقوق الجمارك.

-الإعفاء من الضريبة على الأرباح و الرسم على النشاط المهني.

### المطلب الثاني : المؤسسات المكلفة بالإستثمار في الجزائر :

في مجال تدعيم الغطاء القانوني الإستثمار ثم إنشاء هياكل إدارية ترمي الى مساندة و تطوير مشاريع الاستثمار تتمثل في :

### الفرع الأول: على المستوى العلمي و التنفيذي

لقد تعددت التشاريح إختلفت و تتمثل هذه المؤسسات فيما يلي :

أولا : وكالة ترقية ودعم الاستثمارات APSI: تأسست الوكالة بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-5 والمؤرخ في 5 أكتوبر 1993 و المتضمن إنشاء وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها و متابعتها و تتمثل مهامها أساسيا في: (1)

<sup>1</sup> - المادة 4 من المرسوم التنفيذي 94-319 ، المؤرخ ب 1994/10/17 المتضمن صلاحيات وسير وكالة ترقية الاستثمارات و متابعتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 76 بتاريخ 1994/10/19.

- \*تدعيم ومساعدة المستثمرين في إطار المشاريع الإستثمارية.
  - \*تضمن ترقية الإستثمارات و تنفيذ كل التدابير التنظيمية.
  - \*تضمن متابعة إحترام المستثمرين بالإلتزامات المتعاقد عليها.
  - \*توفير المعلومات المتعلقة بالإستثمار في الجزائر.
  - \*تساعد على الاستفادة من الإجراءات للتحفيزية للإستثمار.
  - \*تجري تقييم المشاريع للإستثمار و إحصائه.
  - \*تنشر القرارات المتعلقة بالإستثمارات التي إستفادت من إمتيازات.
  - \*تنسيق بين الوكلاء في المناطق الحرة.
  - \*تنظيم ندوات ، متلفيات و أيام دراسية يرتبط محتواها بهدف ترقية الإستثمارات.
- ثانيا: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI :** حسب المادة 21 من الأمر 03-01، فالمؤسسة العمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي ظهرت كنتيجة لتطوير الوكالة الوطنية لترقية ودعم و المتابعة الاستثمار (APSI) من سنة 2001 إلى غاية يومنا هذا و تتولي الوكالة في ميدان الإستثمارات بالإتصال مع الإدارات و الهيئات المعنية على الخصوص بالمهام التالية :
- \*ضمان ترقية الإستثمارات و تطويرها و متابعتها.
  - \*إستقبال المستثمرين المقيمين و غير المقيمين و إعلامهم و مساعدتهم.
  - \*تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات تجسيد المشروعات بواسطة خدمات تتميز بتقديمها.
  - \*تسيير وتمنح مزايا مرتبطة بالإستثمار في إطار الترتيب المعمول به.
  - \*التأكد من احترام الإلتزامات التي تعهد بها للمستثمرين خلال مدة الإعفاء.
  - \*تقدم كل الخدمات الإدارية و المعلومات المتعلقة بالإستثمار سواء للمقيمين و غير المقيمين.
  - \*تولي تقديم المساحات العقارية لإستثمار الصناعي و السياحي و الخدمي. (1)

**ثالثا : لجنة دعم المواقع الإستثمارية المحلية وترقيتها (CALPI):** تأسست لجنة (CALPI) بناء على التعليمات الوزارية المشتركة رقم 28 المتعلقة بإجراءات توزيع الأراضي للمستثمرين هذه اللجنة مسؤولة بالدرجة الأولى بالرد على كل الطلبات العقارية و هذا على أساس وجود امتياز مقدم من طرف الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارية.(2)

**رابعا: الشبكة الوحيد اللامركزي (G.U) الشبابيك الوحيدة اللامركزية تنشأ على مستوى كل ولاية** ويشمل الممثلين المحليين للوكالة والهيئات والإدارات المعنية بالإستثمار وهذا من أجل تسهيل العمليات الإستثمارية وله جميع الإصلاحات القانونية بعد الوكالة الوطنية لترقية تطوير الإستثمار.(3)

1 (12-1-2012) www.andi.com.voie le  
2 جمال عمورة ، دور تطوير و تشجيع الاستثمارات في امتصاص البطالة ، دراسة حالة الجزائر مجلة العلوم الإنسانية ، عدد 29 ، الجزائر ، 2006 ، ص26.  
3 - منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، نفس الموقع السابق.

### الفرع الثاني : على المستوى الإستراتيجي و السياسي : وتتمثل في

أولا المجلس الوطني للاستثمار : وهو جهاز إستراتيجي لدعم و تطوير الإستثمارات يرأسه رئيس الحكومة و يتولى هذا المجلس المهام التالية :

\* يقترح إستراتيجية لتطوير الإستثمار .

\* يقترح تدابير الإستثمارية مسايرة للتطورات الملحوظة.

\* يقترح على الحكومة القرارات و التدبير الضرورية لتنفيذ دعم الإستثمار و تشجيعه.

يعد المجلس الوطني للإستثمار من أهم ما جاء به الأمر 01-3 فهو مكون من أكبر وصاية للدولة و يترأسه رئيس الحكومة و يتكفل بتطبيق التشريعات المتعلقة بالاستثمار.(1)

ثانيا وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار : تتميز بقيامها بالمهام التالية :

\*تنسيق الأنظمة و تجسيد برامج الخصخصة.

\*إقتراح إستراتيجيات ترقية و تطوير الإستثمار.(2)

**المطلب الثالث: المعاهدات و الاتفاقيات المتعلقة بالاستثمارات المبرمة بين الجزائر و الدول والهيئات الدولية :**

أبرمت الجزائر العديد من الإتفاقيات سواء على المستوى الثنائي او متعدد الأطراف مع الدول والهيئات الدولية و هي : (3)

### الفرع الأول : الاتفاقيات المبرمة على المستوى الثنائي :

لقد أبرمت هذه الإتفاقيات من اجل تدعيم و تشجيع الإستثمار أن الأجنبية بأنواعها المختلفة بين البلدان و حمايتها سواء كانت هذه البلدان عربية أو إفريقية أو غيرها .

### الفرع الثاني : الاتفاقيات المبرمة على مستوى متعدد الأطراف :

هناك عدة إتفاقيات على المستوى المتعدد الأطراف للضمان الحماية المتبادلة بين الدول المستثمرة في الجزائر و الدول المضيفة للإستثمارات الجزائرية و قد أبرمت هذه الإتفاقيات من أجل :

\*ترقية و تشجيع الإستثمار .

\*تجنب الإزدواج الضريبي و تفادي التهرب الضريبي.

- المادة 14 و 16 من نفس الأمر 03-01 . 1

- 2 (1-3-2012) www.mf-gov.com.voie le

.www.ulum.ul voie le (21-12-2011)

3 - أمينة اوزلاق : تطور الإطار القانوني للإستثمار في الجزائر.

وبغرض إستقطاب المزيد من رأسمال الأجنبي و ترقية الإستثمار الوطني كثفت الجزائر من جهودها الترويجية عن طريق:

\* عقد العديد من المؤتمرات في الجزائر للترويج للإستثمار ، إلى جانب استعراض مجالات أخرى منها إدارة أعمال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و السياحة.

\* المشاركة في العديد من الملتقيات بعدة دول بهدف الترويج للإستثمار.

\* القيام بزيارات ميدانية قامت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و بعض رجال الأعمال الجزائريين.

### المطلب الرابع: عراقيل وتوقعات الإستثمار في الجزائر :

عانت الجزائر عدة مشاكل و عراقيل المتعلقة بالإستثمار و هذا ما انعكس سلبا على التنمية الإقتصادية وفي جميع الميادين الأخرى أدت إلى تراجع نسب الإستثمار الخاص بصورة كبيرة و لذلك قامت الجزائر بعدة محاولات لترقيته و تشجيعه و اختفت توقعاته المستقبلية.

#### الفرع الأول : معوقات الإستثمار في الجزائر :

رغم التحسن الكبير الذي عرفته بيئة الإستثمار في الجزائر ، إلا أن بعض المعوقات كانت و لازالت تطيح بهذه البيئة و ظلت تقف وراء إحجام المستثمرين عن الإستثمار في الجزائر من بين هذه المعوقات مايلي : (1)

#### أولاً: المعوقات الإجتماعية :

\* إنخفاض الوعي الإدخاري و الإستثماري لدى أغلب أفراد المجتمع.

\* ضعف السياسات التعليمية و التكوينية المنتهجة.

\* إرتفاع المعدل السنوي للنمو الديمغرافي مقابل نمو سنوي أقل مما أدى إلى تفاقم نسب البطالة.

ثانياً : المعوقات السياسات و الأمنية : إبتداء من سنة 1988 شهدت الجزائر بعض المشاكل السياسية الأمنية مما أثرت على واقع الإستثمار نذكر منها :

\* حالة الأزمة السياسية التي إنعكست بمظاهرات شعبية شاملة في 5 أكتوبر 1988 كانت كإستغاثة الشعب عن تدني مستوي المعيشة و تفاقم البطالة.

\* مشاكل سياسية إنبثقت عن عدم ثقة الشعب بالسلطة السياسية ، نتيجة لإنتخابات المحلية في جوان 1990 و إستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد في 11 جانفي 1992.

\* العشرية السوداء التي عاشتها الجزائر إبتداء من سنة 1992 و التي أثرت بدرجة كبيرة على الإقتصاد الجزائري و أدت الى تراجعها.

وأخيرا فإن هذه المشاكل السياسية و الأمنية كانت عائق أمام ترقية و تطوير الإستثمار في الجزائر .

ثالثاً : المعوقات الإدارية : إن الإستثمار في الجزائر يواجه عدة مشكلات إدارية أهمها :

\* مشكل الحصول على الموافقة على المشاريع الإستثمارية فهي تعد عملية معقدة كذلك كثرة و صعوبة المعاملات الإدارية.

\* مشكل الحصول على التجهيزات الضرورية للإستثمارات في وقتها المناسب و تتأخر آجال التسليم دائما.

\* مشاكل الحصول على أراضي و صعوبة تحصيل أوراق الملكية لتنفيذ المشاريع الإستثمارية.

**رابعا : المعوقات البنكية و التمويلية :** رغم أهمية المشاكل السابقة الذكر ، إلا أنه يبقى المشكل الرئيسي الذي يواجه المستثمرين يتمثل في تمويل المشاريع الإستثمارية فعدم وضوح قواعد السياسة النقدية وضعف فعالية وسائلها يؤثر على سياسة التمويل ، ويؤدي إلى الإنحراف عن المسار الذي رسم لها وهذا بإبتعاد عن الأسس التي يعتمد عليها نظام التمويل و يتجسد هذا المشكل في صعوبة الحصول على رؤوس الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الإستثمارية خاصة الضخمة منها مما يؤدي إلى تعطيل هذه الأخيرة ، نتيجة الضعف و النقص الذي منه النظام البنكي و المصرفي الجزائري وهذا ما وقف في وجه عملية التنمية الجزائر .

### الفرع الثاني : آفاق الإستثمار في الجزائر :

إن الإمكانات الموجودة في الجزائر تضعها ضمن الدول المتوفرة على أساسيات ومتطلبات الإستثمار التي تعمل على تشجيع و ترقية الإستثمار المحلي و الأجنبي وبعد مرور الإقتصاد الجزائري بعدة هزات عنيفة و وضعيات حرجة نتيجة الأزمة الإقتصادية و المالية الخانقة التي مرت بها خلال السنوات الأولى في التسعينات من القرن العشرين إلا أنه إسترجع عافيته و أصبح يتجه شيئا فشيئا نحو تحرير الأمن من خلال سياسة رشيدة في تسيير أمور الدولة الجزائرية بأسس عملية و بخبرات محلية و دولية تمس مختلف جوانب الإقتصاد ، إذ أصبحت الجزائر تتمتع بكثي من المؤهلات و العناصر التنافسية فليها موقع جغرافي متميز يتوسط بلدان المغرب العربي و على مقربة من بلدان أوروبا الغربية و تمثل مدخل إفريقيا كما تملك ثروة من الموارد البشرية الشبابية و تملك كفاءات عالية كما تتوفر الجزائر على قاعدة صناعية ضخمة تم بناءها خلال العقود السابقة مع وجود موارد طبيعية هامة كالبترول و الغاز. و الجزائر تسعى جاهدة إلى توفير المزيد من المناخ الملائم لترقية الإستثمارات محلية كانت أم دولية من خلال :

\*توفير بنك معلومات خاصة بالإستثمارات و بكل الجوانب المتعلقة به.

\*تطهير المحيط الإقتصادي من البيروقراطية و الرشوة و الفساد.

\*احترام نظام الضمانات و الإتفاقيات التي وقعتها الجزائر مع مختلف الدول و الهيآت الدولية.

\*إنحاز سوق مالية مفتوحة لرأس المال و بعث البنوك و الهيئات المالية الخاصة بالإستثمار.

\*إستقرار المحيط التشريعي و السياسي و خاصة الأمني.

\*تحرير التجارة العالمية و الإسراع بالإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

\*إعطاء المزيد من الحوافز و الإعفاءات الضريبية للإستثمارات الإستراتيجية للتنمية.(1)

منصوري الزين ، واقع و آفاق سياسة الإستثمارات في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، عدد 2 ، الجزائر ، 2006 ، ص147.

## المبحث الرابع: الإجراءات المالية الجديدة التي قامت بها الجزائر لترقية الإستثمار في سنة 2012:

لقد قامت السلطات الجزائرية في إطار مخططها الخماسي 2010-2014 بالعديد من الإجراءات وسن الكثير من القوانين لتفعيل الإستثمار بإستخدام أدوات السياسة المالية وبذلك قامت بإستحداث قانون المالية في سنة 2012 بما يتماشى مع وضعيتها الإقتصادية وكذا وضعت قانون تكميلي يعالج الإختلالات الطارئة وهذا كالتالي.

### المطلب الأول : قانون المالية 2012

من الإجراءات التي أقرتها السلطات الجزائرية في قوانين المالية 2008-2009 وتحديد نسبة ملكية الإستثمار ب: 49% للمستثمر الأجنبي و51% للشريك الجزائري يعتبر هذا الإجراء إحدى القرارات الإقتصادية المتخذة من طرف السلطات الجزائرية وقد نجم عنه عدة آثار من أهمها انخفاض الاستثمارات الأجنبية فيها لذلك جاء قانون المالية 2012 لمحاولة تلافي هذه الآثار حيث أقر مجلس الأمة ، يوم الأربعاء 16 نوفمبر 2011 جملة من الإجراءات لصالح المواطن أولا ، ثم المؤسسة و الإستثمار دون اللجوء إلى فرض ضرائب أو رسوم جديدة ، ويمكن القول أن قانون المالية القيام قد جاء ليجعل الجباية في خدمة المواطن و المؤسسات و الإستثمار .

ويقترح القانون إلغاء الجباية المطبقة على القمح الصلب المستورد حيث سيعفي هذا الأخير من الضريبة المفروضة عليه في قانون المالية 2010 عندما يكون سعر القنطار المستورد أقل من السعر المطبق في السوق المحلية . كما يقترح في ذات السياق إلغاء الضريبة على القيمة المضافة وتخفيض الحقوق الجمركية من 30% إلى 5% على حليب الأطفال الطبي الخاص.

وسيعفي أصحاب النشاطات أو المشاريع القابلة للمساعدة من طرف الصندوق الوطني لدعم القروض المصغرة من الرسم على النشاط المهني ، ومن جانبهم سيستفيد الخبازون من خفض الضريبة الجرافية

الموحدة من 12% إلى 15% وإلغاء الضريبة على النشاطات الملوثة أو التي تشكل خطورة على المحيط، وينص القانون أيضا على تخفيض ضريبة التوطين البنكي بنسبة 3% على عمليات إعادة التأمين و هذا بهدف تقليل أعباء شركات التأمين التي تأسست بموجب القانون الجزائري إضافة إلى البنوك و المؤسسات المالية التي تنجز عمليات اقتناء تتعلق بعقود القروض الإجارية من الرسم على القيمة المضافة ، كما سيقوم الصندوق الوطني لتطوير الصيد و تربية الأحياء المائية بالتكفل بالنفقات المتعلقة بدعم الصيادين خلال فترة الإغلاق البيولوجي الإجباري فيما سيقوم صندوق ترقية التنافسية الصناعية بتغطية النفقات المتعلقة بإنشاء المناطق الصناعية .

وفي إطار ترقية وسائل الإعلام سيتم التكفل حسب نص القانون بالمصاريف المتعلقة بنشاطات التكوين و تحسين مستوى الصحفيين و المتدخلين في مهن الإتصال من خلال صندوق دعم أجهزة الصحافة المكتوبة و السمعي البصري و الإلكترونية و نشاطات التكوين . ومن جهة أخرى تضمن قانون المالية لسنة 2012 العديد من التدابير الجبائية الأخرى منها رفع الحصة من مداخل الجباية البترولية المخصصة للصندوق الوطني الإحتياجات التقاعد من 2 إلى 3% .

وفي ذات الإطار تم تخصص مداخل التنازل عن الإستغلال السياحي للشواطئ خلال موسم الإصطياف لفائدة البلديات الموجودة في الساحل ، ولتعزيز ضمانات المكلفين بالضرائب فان أهم ما جاء به قانون المالية تخفيض نسبة الغرامة على الغش الضريبي إلى النصف لتنتقل من 200% إلى 100% ومن 100 إلى 50% حسب مبلغ الحقوق التي تم التهرب منها ما من شأنه تحسين المر دودية في مجال تحصيل الغرامات و التخفيف من الضغوطات المالية على المكلفين بالضريبة وتمثلت باقي الإجراءات التي جاءت في نفس السياق في إمكانية إعداد جدول لدفع الدين الجبائي لأكثر من 5 سنوات و تأسيس إجراء المحررات الجبائية الذي يحدد النظام الجبائي الذي سيخضع له النشاط الممارس و كذا تخفيض آجال فحص الحسابات إلى النصف و هذا لضمان سرعة إجراءات التحقيق و القليل من الضغط المسبب للمؤسسة ، كما أقرر القانون تأسيس إجراء نزاعي مسبق يلزم مدرء الضرائب بإجراء نقاش تناقضي مع المكلف بالضريبة محل التحقيق قبل إرسال الإعلام بالتقويم من جانب آخر تضمن نص القانون الإعفاءات من حقوق تسجيل العقود المتضمنة التنازل عن الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة لغرض التقليل من الأعباء المتعلقة بالحصول على العقار الصناعي .

كما تضمن أيضا إلغاء التنازلات على أصول عينية من حقوق التسجيل ورسوم الإشهار العقاري و كذا الراتب الملكي في سبيل خفض الأعباء المتعلقة بالحصول على العقارات الصناعية و التشجيع على استخدام طريقة التنازل ، ومن بين الإجراءات الأخرى ذات الطابع الإقتصادي الإجتماعي التي شملها نص القانون أيضا تقليص مدة خطر التنازل عن السكنات الإجتماعية التساهمية من 10 إلى 5 سنوات من تاريخ الحصول على السكن .

كما نص القانون أيضا على إلغاء الإجراء الذي يتضمن الترخيص بجمركة المواد الرثة ( الألبسة المستعملة ) الذي جاء به قانون المالية التكميلي لسنة 2011 بهدف تشجيع المتعاملين الذين يستوردون التونة البيضاء كمادة أولية لتحويلها فيما بعد فقد تم تخفيض نسبة الرسوم الجمركية المطبقة على هذا الواردات من 30% إلى 15% .

وسيمت تزويد الصندوق الوطني لمكافحة السرطان بموارد جديدة بعد إضافة ثلاثة رسوم ستشرع في تمويله ابتداء من سنة المقبلة ، حيث تم إدراج موارد جديدة إلى نص القانون تقض برفع الرسم على رقم أعمال متعاملين الهاتف النقال بنسبة 0,5% ليصبح 1% إضافة إلى رسم نسيبته 0,5% على رقم أعمال منتجي و مستوردي المشروبات الغازية ، كما إستفاد الصندوق أيضا من زيادة دينارين على رسم التبغ حيث انتقل من 9 دينار إلى 11 دينار . ويتوقع قانون المالية لسنة 2012 إيرادات في ميزانية الدولة ب 3455,5 مليار دينار الجزائري و نفقات بلغت 7428,7 مليار دينار سيخصص 4608,3 مليار دينار للتسيير و 2820,4 مليار دينار للتجهيز وكذا عجزا إجماليا للميزانية يقدر ب 25,4% مقارنة بالنتائج

الداخلي الخام ، وستبقي نفقات التسيير مرتفعة و هذا للتكفل بالآثار الناجمة عن تطبيق الأنظمة التعويضية و القوانين الأساسية الصادرة في السنة الماضية و كذا الأثر المالي للأعباء المتكررة المتعلقة بتسيير المؤسسات الجديدة ، أما المبلغ المخصص للتدخل الإقتصادي للدولة و الذي يقدر ب 500 مليار دينار سيخصص لدعم أسعار القمح و مسحوق الحليب و زيادة التخصصات لفائدة المؤسسات ذات الطابع العمومي و الصناعي و التجاري التابعة أساسا لقطاعات المياه و النقل و الإتصال و الداخلية و الجماعات المحلية و الشباب و الرياضة سعيا لتحسين أداء الخدمة العمومية .

كما سيستمر خلال سنة 2012 التدخل الإجتماعي للدولة للتكفل أساسا بالمستفيدين من المنحة الجغرافية للتضامن و بمختلف أجهزة العمل و وبأعباء أرباب العمل فيما يخص الضمان الإجتماعي في إطار نظام نشاطات الإدماج الإجتماعي و بالمنحة الخاصة للتندرس و مجانية الكتاب المدرسي و المطاعم المدرسية وستبقي نفقات التسيير مرتفعة و هذا للتكفل بالآثر الناجمة عن تطبيق الأنظمة التعويضية و القوانين الأساسية الصادرة في السنة الماضية، كما خصصت الميزانية احتياطي قدر ب 237 مليار دينار للتغطية المحتملة للنفقات المتعلقة بالأنظمة التعويضية و القوانين الأساسية غير المكتملة كما يضاف الى ذلك احتياطي مجمع بقيمة 220 مليار دينار .

وفيما يخص نفقات التجهيز التي قدرت ب 2820,4 مليار دينار خصص منها 1442,3 مليار دينار للإستثمار منها 1332,5 مليار دينار بعنوان البرنامج الجاري و 811.5 مليار دينار تخص البرنامج الجديد وخصص مبلغ 676,1 مليار دينار للعمليات براس المال (1).

### المطلب الثاني : قانون المالية التكميلي :

دخل قانون المالية التكميلي 2012 حيز التنفيذ بع نشرة في الجريدة الرسمية عددها الثامن مطلع شهر أفريل ورصد الأمر رقم 12-3 المؤرخ في 2012/2/13 و المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 مخصص ماليا إضافيا قدر 3170 مليار درج لميزانية التسيير لتكفل بالزيادات المقررة في سنة 2011 و منح التقاعد وسيغطي هذا المبلغ الزيادات في الإنفاق المترتبة عن رفع اجر الوطني الأدنى المضمون من 15000 الى 18000 دينار و مراجعة القوانين الأساسية و الأنظمة التعويضية للموظفين فضلا عن التكفل لميزانية الدولة بالزيادات الاستثنائية في معاشات و مع التقاعد أما اعتماد الدفع الخاصة لميزانية التجهيز فلا يدخل عليها أي تغيير، كما يتضمن قانون المالية التكميلي بشقه التشريعي إجراء وحيد يخص تكفل ميزانية الدولة بالزيادات الإستثنائية في معاشات و منح التقاعد المقررة من قبل مجلس الوزراء الذي إنعقد يوم 2011/12/18 و يذكر أن هذه الزيادات تمثلت في رفع الحد الأدنى الشهري لمعاشات التقاعد المباشر و المعاشات المتقاعد الرئيسية المحولة لذوي حقوق الإجراء و غير الإجراء و التي الشهرية للمعاشات المحولة للأرملة ذات الحق الوحيد إلى 15000 دينار جزائري كما تقرر أيضا منح زيادة إستثنائية على درجات في معاشات و منح التقاعد بالنسبة للأجراء و غير الأجراء و تتراوح بين 15 % بالنسبة لتلك التي تساوي أو تتعدى 40000 دينار إلى 30% بالنسبة لتلك التي تقل عن 20000 دينار و أصبحت هذه الزيادات كلها سارية المفعول ابتداء من أول جانفي 2012 ، و رصد قانون المالية التكميلي ميزانية قيمتها 72428,7 مليار دينار منها 4608,3 مليار دينار جزائري خاصة بنفقات التسيير و 2820,4 مليار دينار جزائري موجهة للنفقات التجهيز ، وتمت المصادقة على نص قانون المالية التكميلي من طرف المجلس الشعبي الوطني ، و مجلس الأمة في شهر مارس 2012.

وأكد الوزير الذي قدم كتابه بعنوان **التحولات في الإقتصاديات الناشئة** أنه أمام الجزائر مجموعة من خيارات للإقلاع الإقتصادي و الوصول إلى مستوى الإقتصاديات الناشئة في دول أمريكا اللاتينية و آسيا على رأسها إنشاء سوق مالية و تنظيم سوق العقارات و إصلاح البنوك و إستحداث سوق للخدمات و الأملاك و القضاء على السوق الموازية ن مضيفا أن هذه الخيارات هي " خيارات متاحة " ، إذا ما

إعتمدت الجزائر على طاقاتها البشرية و شجعت الإبتكار مستفيدة من إرتفاع مداخيل البلاد الحالية و كذلك أسعار النفط .

و تباينت مجموعة من المؤشرات الإيجابية بالجزائر منها إرتفاع الإستثمار العمومي لتحسين ظروف معيشة السكان ب 40% خلال أربع السنوات الماضية و نمو الإنتاج خارج المحروقات بنسب تقدر ب 5,6% و تحسين الكبير في الإنتاج الفلاحي بما زاد من نسبة تغطيه الحاجيات المحلية.(1)

## خلاصة

من خلال دراسة تأثير السياسة المالية على الإستثمار في الجزائر يمكن استخلاص مجموعة من النتائج يتمثل أهمها في مايلي :

- \* أبدت الجزائر إرادة قوية وبذلك جهودا معتبرة لتطوير و ترقية الإستثمار و ذلك بانتهاج سياسة إصلاح إقتصادي ونص التشريعات و القوانين وبعث المؤسسات المؤطرة له تخصيص للأموال اللازمة لتطويره.
- \* ميزات السياسة المالية في الجزائر بالنمو و الإرتفاع من سنة لأخرى و ذلك نظر لتوسيع أنشاط الدولة ، وشكلت نفقات التسيير الجانب الأكبر منها 72% ، أما الإيرادات العامة فقد عرفت أيضا زيادة مستمرة و اتسمت باعتمادها بدرجة كبيرة على الجباية البترولية بنسبة تفوق 50% طول هذه الفترة ،
- \* سجلت الميزانية العامة للدولة عجزا في اغلب السنوات نتيجة زيادة النفقات العامة بمعدل اعلي من الإيرادات العامة .
- \* أما على المستوى الخارجي فان الجزائر حققت نتائج حسنة في اغلب السنوات و ذلك بخفض في معدلات البطالة و تحقيق فوائض في ميزان مدفوعاتها.

## قائمة المراجع المعتمدة:

### أولاً: الكتب

#### 1-بالغة العربية:

1. السيد عطية عبد الواحد، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 1993.
2. الطيب داودي، آفاق الإستثمار، المركز الجامعي بسكرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
3. المرسي السيد حجازي، مبادئ الإقتصاد العام، الدار الجامعية، مصر، 2009.
4. باهر محمد غنيم وسامي السيد، إقتصاديات المالية العامة، دار الثقافة، مصر، 1998.
5. بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسة التمويل المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
6. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2004.
7. جميل أحمد توفيق، الإستثمار و تحليل الأوراق المالية، دار المصارف، مصر، بدون سنة.
8. جميل الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي المتطور العملي، دار وائل للنشر، الأردن، 2004.
9. جودة عبد الخالق، الإقتصاد الدولي، دار النهضة، مصر، 1983.
10. حازم البيلاوي، دليل الرجل العادي إلى التغيير الإقتصادي، دار الشروق، الأردن، 1992.
11. حسين عمر، الموسوعة الإقتصادية، دار الفكر العربي، مصر، 1991.
12. حمدي عبد العظيم، السياسة المالية النقدية، الدار الجامعية، مصر، 2007.
13. حنفي عبد الغفار، الإدارة المالية المعاصرة، مدخل إتخاذ القرارات الدار الجامعية، مصر، 1990.
14. خالد شحاد، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، ط2، الأردن، 2005.
15. خالد واصف الوازني وأحمد حسين الرفاعي، مبادئ الإقتصاد الكلي، دار وائل، الأردن، 2000.
16. دريد كامل آل شبيب، الإستثمار و التحليل الإستثماري، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
17. رضا العدل، التحليل الإقتصادي الجزئي والكلي، مكتبة عين شمس، مصر، 1996.
18. رضا عبد السلام، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة، دار السلام للطباعة والنشر، مصر، 2002.
19. رياض الشيخ، المالية العامة، الدار الجامعية، مصر، 1989.
20. سعيد النجار، سياسات الإستثمار في البلاد العربية، صندوق النقد العربي بالإشتراك مع الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي و الإجتماعي، الكويت، 1989.
21. سعيان سمير، مقالات في الإقتصاد و الإدارة في سوريا، دار اليازنجي للنشر، دمشق، 2000.
22. سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات الإستثمار والتمويل والتحليل المالي، مكتبة ومطبعة الإشعاع، مصر، 1997.
23. سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي، لبنان، 2009.
24. سوزي عدلي ناشد، المالية العامة، منشورات الحلبي، لبنان، 2003.
25. ضياء مجيد الموسوي، العولمة و إقتصاد السوق الحرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
26. طاهر حيدر حردان، أساسيات الإستثمار، دار المستقبل للنشر، بيروت، 2006.
27. عبد الجليل هويدي، المالية العامة، دار الفكر العربي، مصر، 1983.
28. عبد الستار ابراهيم، السياسة السعرية في المذهب الإقتصادي الاسلامي، الوراق للنشر والتوزيع، 2005.
29. عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية، مجموعة النيل العربية، 2003.

30. عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لإتخاذ القرارات الإستثمارية، الدار الجامعية، مصر، 2003.
31. عبد المعطي رضا رشيد وآخرون، الإستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر، عمان، 1999.
32. عبد المنعم سيد علي ونزار سعد الدين، النقود والمصارف والأسواق المالية، دارحامد للنشر والتوزيع عمان، 2004.
33. عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، منشأة المعارف، مصر، 2000.
34. عصام عمر مندور، التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتغيير الهيكلي في الدول العربية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، سنة 2011.
35. علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
36. علي لطفي، الإستثمارات العربية و مستقبل التعاون الإقتصادي العربي، دار وائل للنشر، الأردن، بدون سنة.
37. عوف محمد الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مركز الاسكندرية للكتاب، مصر، 2006.
38. غازي عبد الرزاق، المالية العامة، دار وائل للنشر، الأردن، 1997.
39. غنيم حسين عطا ويسري حسن خليفة، تحليل الإستثمار و إدارة محافظ الأوراق المالية، دار الثقافة العربية، مصر، 1998.
40. فليح حسن خلف، المالية العامة، عالم الكتاب الحديث، الاردن، 2008.
41. فيصل فخري وعدنان الهندي، مبادئ المالية العامة وإقتصادياتها، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 1980.
42. قادري عبد العزيز، الإستثمارات الدولية التحكيم التجاري الدولي ضمن الإستثمارات، دار هومة للنشر، الجزائر، الطبعة الثانية، 2006.
43. قحطان سيوقي، اقتصاديات المالية العامة، دار طرابلس للدراسات و النشر، لبنان 1989.
44. كمال بكري، الإقتصاد الدولي والتجارة والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2003.
45. كمال حشيش، أصول المالية العامة، مؤسسة الثقافة الإجتماعية، مصر، 1984.
46. لعمارة جمال، أساسيات الموارد العامة للدولة، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2004.
47. لودفيغ فون ميزس، السياسة الإقتصادية اراء لليوم والغد، ترجمة حازم نسيبة، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
48. مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة الإستثمار و المحافظ الإستثمارية، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، 2010.
49. مجيد علي حسين و عفاف عبد الجبار سعد، التحليل الإقتصادي الكلي، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان 2004.
50. محمد العريان ومحمود الجمال، تقرير حول جذب الإستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية واختيار الأسس والصحة، المؤسسة العربية لضمان الإستثمار، الكويت، 1997.
51. محمد بلقاسم حسن بلهول، الإستثمار وإشكالية التوازن الجهوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.
52. محمد بوتين، المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
53. محمد شريف ألمان، محاضرات في التحليل الإقتصادي الكلي، الجزائر، 1999.
54. محمد عثمان إسماعيل، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية، و قياس مخاطر الإستثمار، دار النهضة العربية، مصر، 1990.
55. محمد فوزي أبو سعود، مقدمة في الإقتصاد الكلي، الدار الجامعية، مصر، 2004.
56. محمد مطر، فايز تيم، إدارة المحافظ الإستثمارية، دار وائل للنشر، عمان، 2005.

57. محمد مطر، إدارة الإستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العلمية، ط4، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن، 2006.
58. محمد ناظم حنفي، مشاكل تحديد سعر الصرف و تقييم العملات ، الهيئة العامة للكتاب ،الأردن، 1999.
59. مدحت القرشي ،التنمية الاقتصادية ،دار وائل للنشر ،الأردن ،2007.
60. مروان شموط و كنجو عبود كنجو، أسس الإستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوزيعات، مصر، بدون سنة.
61. مروان شموط، أسس الإستثمار، جامعة القدس المفتوحة، الأردن، 2008.
62. مروان عطون، الأسواق النقدية و المالية البورصة في عالم النقد و المال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
63. منير ابراهيم الهندي، أدوات الإستثمار في أسواق رأس المال و صناديق الإستثمار، منشورات المعهد العربي للدراسات المالية المصرفية، 1994.
64. نائل العواملة ،الإدارة العامة بين النظرية و التطبيق ،مؤسسة زهران للطباعة و النشر و التوزيع ،الأردن، 1990.
65. نداء محمد الصوص، الإقتصاد الكلي، مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع ،الأردن، 2007.
66. نصر محمود مزنان فهد، أثر السياسات الاقتصادية في أداء المصارف التجارية ،دار صفاء للنشر و التوزيع ،عمان 2009.
67. نعمة الله نجيب وآخرون ،مقدمة في الإقتصاد ،دار الجامعية بيروت، 1990.
68. هويشار معروف، إدارة الإستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العلمية، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع ، الأردن، 1999.
69. وجدي حسين ،المالية الحكومية و الإقتصاد العام،الدار الجامعية الاسكندرية، 1988.
70. شيبني عبد الرحيم و ابن بوزيان محمد ، الآثار الإقتصادية الكلية لصدمة السياسة المالية بالجزائر، دراسة تطبيقية ، تلمسان، 2006 .
71. -عمر يحيوي ، مساهمة في دراسة المالية العامة ، النظريات العامة و فقا للتطورات الراهنة ، دار هومة ، الجزائر ، 2003.
72. -ماجد أحمد عطا، إدارة الإستثمار، دار أسامة للنشر و التوزيع الأردن، 2011.
73. -محمد الحناوي، مبادئ الإستثمار، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.

## 2- باللغة الفرنسية:

1. boughaba, **analyse et evaluation des projets**, de beti, alger, 1998.
2. Deepak , Metantu, **M Flux decapitaux privet et croissance, Finance et développement**, volume 38 no 21 juin 2001.
3. Patrick Villioeu ,**macro économique : l'investissement, de la découverte**, paris, France, 1997.
4. kritzman.mand richd,**the mismeasurement of risk financial analysts**, journal vol 58 no3, may june, 2002.

## ثانيا: المذكرات و الرسائل الجامعية

1. إبراهيم مهدي، الجباية و الإستثمار، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، المعهد الوطني للمالية، دفعة 1993.
2. بوناب لطفى ،السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ،حالة الجزائر 1990-2006. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة قلمة 8 ماي 1945 ،دفعة 2010-2011.

3. درواسي مسعود ،السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الإقتصادي العام ، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في تخصص علوم إقتصادية ،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ، 2006.
4. سفيان لكشيتي، دور السياسة الجبائية في تحفيز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية جامعة قالمة، 2010/2009.
5. ناصر مراد، الإصلاح الضريبي و أثره على المؤسسة، رسالة ماجستير، معهد العلوم الإقتصادية جامعة الجزائر ، 1997.
6. عبد القادر بابا ، سياسات الإستثمارات في الجزائر و تحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه قسم علوم الاقتصاد فرع التخطيط ، جامعة الجزائر ، 2004 .
7. علي صحراوي، مظاهر الجبائية في الدول النامية و أثرها على الإستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي،مذكرة نيل شهادة ماجستير، معهد العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر ، 1992.
8. نورالدين قبور : اثر السياسة المالية على النمو الاقتصادي ، الجزائر ، نموذج خلال الفترة (1994-1999) مذكرة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008.

#### ثالثا: الدراسات والمقالات

1. بن دحلب عبد الرزاق، و دوالف رحيمة، ملتقى وطني تحت عنوان الشراكة و دورها في جلب الإستثمارات الأجنبية، جامعة تلمسان، 2001-2002.
2. جمال عمورة ، دور تطوير و تشجيع الاستثمارات في امتصاص البطالة ، دراسة حالة الجزائر مجلة العلوم الإنسانية ، عدد 29 ، الجزائر ، 2006.
3. المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، الإقتصاد، مطالع الشمس،الأردن، 2001.
4. محمد مطر، مزايا و مخاطر الإستثمار في السندات، مجلة البنوك،المجلد التاسع، من العدد الخامس،الأردن، 1990.
5. الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الإقتصادية الجزائرية وتحديات مناخ الإقتصادي الجديد 22-23-24-2003.
6. منصور الزين ، واقع وفاق سياسة الاستثمارات في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، عدد 2 ، الجزائر ، 2006 .

#### رابعا: التقارير

- الأمر 11/3 المؤرخ في 26 اوت سنة 2003 .
- المادة 143 من قانون الضرائب و الرسوم.
- المادة 14 و16 من نفس الأمر 01-03 .
- المادة 173 من قانون الضرائب و الرسوم.
- المادة 4 من المرسوم التنفيذي 94-319 ، المؤرخ ب 17/10/1994 المتضمن صلاحيات وسير وكالة ترقية الاستثمارات و متابعتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 76 بتاريخ 10-09-1994.
- المرسوم التشريعي رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار ، الجريدة الرسمية العدد 67 ، بتاريخ 20 اوت 2001 .
- قانون المالية لسنة 99، المصدر جريدة الشعب، العدد 11814، الصادرة في 5 جانفي 1999.
- منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، ANDI ، 2010 .
- 1993، العدد: 88.
- 1995، العدد: 82.
- 1996، العدد: 85.

1998، العدد: 98.

-الجريدة الرسمية:

-القانون 17-84 المؤرخ في جويلية 1984 المتعلق بقانون المالية الموارد من 24 الى 42 .  
-المادة 181، 182 من الأمر رقم 13-82 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14-4 ، 1990، الجريدة الرسمية ، العدد 42، الصادر في 1990 .

خامسا: التوثيق الإلكتروني:

[www.ulum.ul](http://www.ulum.ul) voie le 21-12-2011 -voi (le 24/02/2012 ) http://ar

.wikipedia.org/wik

www, algareera, net/nr/exeres/1899d715\_4d84\_4007\_acgc\_735787 ee  
7b37 ,htm=0, voi le 2-5-2012

www, arabschoul,org , sy/ celebration/ d, mohamed 20% mrayati ,doc 212 voi le  
29-12-2012 .

www,erf,org,eg/cms, voi le 15-3-2012

[www.andi.com](http://www.andi.com) voie le 13-12-2012

[www.andi.com.voi](http://www.andi.com.voi) le 12-1-2012

www.bank of algeria ,dz voi le 15-4-2012 -

www.bank of algeria,dz voi le 15-4-2012

[www.economy.algeria.tk](http://www.economy.algeria.tk) voi le 12-4-2012

[www.economy.algeria.tk](http://www.economy.algeria.tk) voi le 12-4-2012

[www.entv.dz](http://www.entv.dz). Voi le 12-3-2012 -

[www.mf-gov.com.voi](http://www.mf-gov.com.voi) le 1-3-2012 -

- www agreement, jedco , gov, jo / arab, leegue /arabi a, html voi le 1-02-  
2012

- [www.andi.com](http://www.andi.com). Voi le 16-5-2012

www,ahwatan,com,sa/daily/2003\_9\_21/first page 8 ntm,voi le 28-3-2012

## الخاتمة

من خلال دراسة الموضوع المتعلق بمدى فعالية السياسة المالية المتبعة من طرف السلطات الجزائرية لتشجيع وترقية الاستثمار تم اختيار مجموعة من الفرضيات المرتبطة بهذا الموضوع بالإضافة إلى التوصل إلى جملة من النتائج والاقتراحات وكذا بعض أهم الآفاق المستقبلية لهذه الدراسة ويمكن تعرض إلى تلك العناصر فيما يلي:

### 1- اختبار الفرضيات:

أثبتت الدراسة صحة الفرضية الأولى "السياسة المالية من المتغيرات البالغة الأهمية وتساهم في تحريك النشاط الاقتصادي" لأنها تعتبر هي المحرك الوحيد والرئيسي للنمو فهي من جهة تقوم بجمع موارد الدولة ومن جهة أخرى تقوم بإستخدامها وتخصيصها نحو متغيرات شتى من أجل تحقيق رفاهية المجتمع بالدرجة الأولى ومن ثم دفع عجلة التنمية إلى درجات أفضل و أرقى.

إن مصطلح السياسة المالية كان ولازال محطة أنظار المهتمين بالحياة الإقتصادية كونها أدوات الدولة للتدخل و التحكم و تحقيق الأهداف العامة المتمثلة في تحقيق التوازن الإقتصادي العام.

والدراس للعلوم الإقتصادية يعلم أن السياسة المالية من أهم الوسائل المستخدمة لترقية و تحفيز الإستثمار في جميع الدول الرأسمالية أم الإشتراكية و ذلك على إعتبار أن الفوائض المالية و المدخرات غير كافية لتنشيط حركة الإستثمار بل يجب إن يرافق ذلك جملة من العوامل التي تخلق حافزت لمن لديهم مدخرات لتحويلها إلى إستثمارات تقود إلى تحقيق التنمية التي تعود مطلبا ومسعى بالنسبة للعديد من الدول النامية ففي عالم اليوم أصبحت المقدررة على تحقيق معدلات إنماء إقتصادية عالية تمثل معيار كفاءة النظام الإقتصادي وهذا لا يتحقق إلا من خلال تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي وذلك من خلال سياستها المالية بالأصح سياسة التحفيز الجبائي و هي من أهم سياسة الإيرادات المطبقة من قبل الدولة للتأثير وأثبت عدم صحة الفرضية الثانية "لا تتفاعل السياسة المالية مع ما يتناسب مع السياسات الأخرى وإنما تتفاعل معها حتى تنسق الأهداف العامة للدولة" لأن السياسة المالية تعمل في تناسق مع السياسات الأخرى لتحقيق الأهداف العامة دون تعارض مع الأهداف الأخرى.

أثبت أيضا صحة الفرضية الثالثة "انعكاسات جهود الجزائر في مجال تشجيع وتطوير الاستثمار والإصلاح الاقتصادي بصفة عامة على التنمية تعتبر جد محدودة، بالنظر إلى الوضع الاجتماعي وتدني مستوى المعيشة" هذا لأن السياسة المالية تعمل على تهيئة المناخ المناسب للإستثمار بالنسبة للجزائر فقد عرفت قفزة نوعية في سياسة الإصلاحات الإقتصادية التي أعقبت أزمة المديونية وكذلك العشرية السوداء التي عاشتها الجزائر مما زرع ثقة المستثمرين وجعلها غير جذابة للإستثمار وهذا مع توافرها على الموارد الطبيعية و البشرية فمنذ البداية التسعينات سلكت الجزائر مسار تطور جديد من خلال سياسات الإصلاح الهيكلية حيث حاولت إعادة التوازن الإقتصادي الكلي وعملت على تحرير الإقتصاد وذلك بفضل الإرادة القوية التي أبدتها الجزائر لإستقطاب و تطوير الإستثمار بإعتباره محرك التنمية و النمو الإقتصادي ، فسخرت لذلك العديد من التشريعات و القوانين أملا في بعث وإرساء مناخ إستثماري بيئة أداء أعمال محفزة للمستثمرين.

حيث انه بتقييم السياسة المالية المتبعة من طرف الجزائر فقد جهزت نفسها لإستقطاب الإستثمارات الإنمائية مستغلة بذلك الوفورات المالية المحققة إثر إرتفاع أسعار البترول و الغاز فشدت بذلك بني تحتية ضخمة من خلال تدريبها وتأهيلها لليد العاملة فيها وإنشاء الطرقات وربط الولايات البعيدة وتشديد المرافق الإجتماعية الهامة من جامعات ، مدارس، مستشفيات وكل هذا المجهود ينطوي تحت راية المسار التنموي للجزائر وكان آخرها المخطط الخماسي 2010-2014 إلا انه تبين أن المناخ الإستثمار

غير ملائم و لم يعمل على جذب وتشجيع الإستثمارات الأجنبية و المحلية المباشرة و الغير مباشرة حيث أن كل الجهود التي بذلتها الدولة لم تكن كافية لإزاحة و محو الآثار السلبية الموروثة للإقتصاد الجزائري.

لذلك مطلوب من الجزائر عمل كثير لتصحيح الخلل ، والإستمرار في الجهود لتطوير الإستثمار المحلي و الأجنبي و العمل على إستغلال هذه الإيرادات النفطية الضخمة لتحسين مستوى الإستثمار و ذلك حتى تكون نتائج إيجابية على المجتمع فترتفع الدخول وتواد مناصب الشغل وبذلك تنخفض معدلات البطالة وبذلك تكون قد حققت مسار تنميتها الشاملة و المستدامة .

## 2- نتائج الدراسة :

يمكن صياغة أهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة في النقاط التالية:

\*السياسة المالية هي أداة فعالة تستخدمها الدولة لتحقيق أهداف محددة يأتي على رأسها رفع درجة النمو و بالتالي تحقيق التنمية الإقتصادية.

\*تعد السياسة المالية المنتهجة من طرف الدولة هي الخريطة التي يستعملها المستثمرون للبحث الوضعية المناسبة لإستثماراتهم.

\*الإستثمار حتمية ووسيلة للنمو الإقتصادي و عنصر حساس و أداة فعالة للنهوض بالإقتصاد.

\*الجزائر تتوفر على العديد من المؤهلات التي تجعل منها قطبا إقتصاديا كبيرا و هذا بفضل الموارد الطبيعية و التركيبة البشرية و الموقع الجغرافي ومحاولات الإندماج في الإقتصاد العالمي.

\*الجزائر أبدت إرادة قوية وبذلت جهودا معتبرة لتطوير و ترقية الإستثمار و ذلك بإنتهاج سياسة إصلاح إقتصادي ، وذلك بسن التشريعات و القوانين المحفزة للإستثمار و بعث المؤسسات المؤطرة له و تخصيص الأموال اللازمة تطويره من خلال برامج الدعم و الإنعاش الإقتصادي.

\*الجزائر من خلال سياستها المالية و بالإصح من خلال نفقاتها قامت ببناء بيئة تحتية متينة تعمل على أساسها لإستقطاب إستثمارات جديدة ، وكذلك من خلال سياستها الضريبية حفزت الأفراد و المؤسسات أكثر على إستغلال هذه ابني التحتية لخلق إستثمارات جديدة.

\*إن الإستثمار يوفر العديد من المنافع للدول المضيفة من أهمها توفير التمويل للتنمية الإقتصادية ، نقل التكنولوجيا ، خلق فرص العمل وتنمية الصادرات ، تحسين مميزات المدافعات ، توفير العملة الصعبة وبالتالي تتدخل السياسات المالية أيضا لتأطير هذه الواردات و تخصيصها تخصيصا امثلا.

\*على الرغم من محدودية النتائج المحققة خلال عشرية السياسة المالية المتدخلة و سياسة الإصلاح الإقتصادي و التي إنعكست بالإيجاب على الوضعية الإقتصادية و الإجتماعية و تقلصت بذلك معدلات البطالة و تحسنت مستويات الدخول ، إلا أن هناك ركود نوعي في الإستثمارات فيها.

## 3- الاقتراحات:

من أجل جعل هذه الدراسة عملية أكثر يمكن تدعيم ما توصلت إليه من نتائج بمجموعة من الاقتراحات نوجز أهمها فيما يلي:

\*بيئة الإستثمار المناسبة تعتمد بدرجة كبيرة على سياسة مالية ناجحة وبالأصح سياسة ضريبية و انفاقية فعالة و منشطة للإقتصاد.

\*ضرورة إزالة المشاكل الهيكلية والتسييرية الموروثة عن النظام السائد والتي تكبح النمو الإقتصادي.

\*ضرورة التنسيق بين السياسة المالية بينها وما بين مختلف الفاعلين في الاستثمار حتى لا يحصل هناك تضارب من أهدافها وعملية الإستثمار فيها.

\*الدولة التي ترغب في مستويات إنماء جيدة لا بد لها من خلق الجو المشجع للإستثمار من خلال:

- ضرورة الإصلاح الإداري وقمع البيروقراطية و الرشوة على مستوى المعاملات التي يقوم بها المستثمرين.

- الإصلاح الضريبي و محاربة التهرب والغش ووضع هندسة ضريبية ملائمة لتطوير الإستثمار تخدم الأهداف التنموية للإقتصاد.

- تنمية سوق المال في الجزائر وإصلاح وتنمية الجهاز المصرفي على إعتبارهما أسس إقتصاديات الدول المتقدمة ومصادر تمويل الإستثمارات الحديثة.

\*الحكومة من خلال سياستها المالية يجب أن تقوم بالإستغلال الوفرة المالية الحالية لإحداث النهضة التنموية السليمة بالتركيز على البيئة التحتية للإقتصاد بالدرجة الأولى و هذا من شأنه تحقيق هدف زيادة و ترقية الإستثمار .

#### 4- آفاق الدراسة:

وبعد تناول هذه الدراسة لموضوع السياسة المالية كأداة لتأثير على الاستثمار في الجزائر من خلال نقاط الضعف التي تظهر فيها على غرار جميع البحوث والدراسات، ونظرا لشساعة الموضوع فإن هذه الدراسة تحتاج إلى العديد من الدراسات المكملة وتغطية جانب الضعف فيها ومن اهم تلك المواضيع ما يلي:

\* علاقة السياسة المالية بدفع عجلة التنمية في الجزائر.

\* واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

في ظل الحركية السريعة لرؤوس الأموال وحرية إنتقالها عبر الحدود، والتي جاءت نتيجة ظهور العولمة المالية، تسعى العديد من الدول إلى جلب أكبر حجم من رؤوس الأموال وهذا عن طريق إستخدام سياسات مختلفة من شأنها أن تحقق لها هذا الهدف حيث تعتبر السياسات المالية من بين هذه السياسات التي إستخدمت من قبل العديد من الدول، إستقطاب لرؤوس أموال المحلية والأجنبية خاصة في ظل تقليص دور الدولة في العملية الإنتاجية، إلا أنه من الصعب جدا تقييم مدى فعالية تطبيق هذه السياسة ، حيث أن هناك عوامل أخرى (الإستقرار السياسي والأمني، تحقيق التوازنات الكلية، حجم السوق، الإجراءات الإدارية...) ضرورية وهامة جدا في التأثير على الإستثمار، وهذا ما يفسر فشل بعض الدول خاصة الدول النامية في إستقطاب الإستثمارات، رغم التكاليف الكبيرة التي تحملتها نتيجة تطبيق هذه السياسة. تعتبر الجزائر من بين هذه الدول، فبالرغم من الإصلاحات التي قامت بها على هذه السياسة لم تستطع أن تستقطب الإستثمارات بالشكل الذي ترغب فيه حيث تركزت الإستثمارات الأجنبية بنسبة كبيرة على قطاع المحروقات، أما القطاع الخاص المحلي فإتجه إلى المشاريع البسيطة وذات الربح السهل، بالإضافة إلى إندام العلاقة بين العائد من الإستثمارات وحجم التكاليف التي منحت لها جراء تطبيق هذه السياسة .

**الكلمات المفتاحية :** السياسة المالية، الإستثمار.

### **Abstract:**

Under the motor quickly to capital and freedom of movement across borders, which were the result of the emergence of financial globalization, seeking many countries to bring in the largest size of capital and this by the use of different policies that will achieve its objectives, as are the financial policies of these policies that have been used by many Manat, attracting capital funds of domestic and foreign especially in light of reducing the state's role in the production process, but it is very difficult to assess the effectiveness of the application of this policy, as there are other factors (Alastqqraralssayas and security, to achieve balance overall, the size of the market, administrative procedures ....) are necessary and very important in influencing the investment, and this is what explains the failure of some countries, especially developing countries in Astqtabalasttmarat, despite the significant costs incurred by the result of applying this policy.

Algeria is among these countries, despite the reforms carried out by this policy have not been able to attract investments as you want it concentrated foreign investments largely on the hydrocarbon sector, the private sector, local walks to a simple project and of the profit is easy, in addition to the lack of the relationship between the return on investment and the size of the costs that had been granted by the application of this policy

**Keywords:** fiscal policy, investm